

حكاية الحيوان

من بدء الخلق إلى مشاهد الحشر

في ضوء القرآن الكريم وروايات أهل البيت عليهم السلام

ناقة صالح

الذئب في
قصة يوسف

بقرة بني إسرائيل

نملة سليمان

غراب ابني آدم

هدهد سليمان

تأليف الباحث والكاتب

السيد حسام زهاء مرتضى الصراف الحسيني

تاريخ التأليف: ١ مارس ٢٠٢١ م

التدقيق والمراجعة: ٢ مايو ٢٠٢٥ م

ISBN

978-1-7642390-3-5

9

781764

239035

حكاية الحيوان

من بدء الخلق إلى مشاهد الحشر

في ضوء القرآن الكريم وروايات أهل البيت عليهم السلام

مع قراءة للمعرفة العلمية في حدود أدلتها

الكتاب الثالث في سلسلة من أحد عشر كتاباً

تأليف الباحث والكاتب

السيد حسام زهاء مرتضى الصراف الحسيني

تاريخ التأليف: ١ مارس ٢٠٢١ م — ١٧ رجب ١٤٤٢ هـ

المراجعة والتدقيق: ٢ مايو ٢٠٢٥ م — ٤ ذي القعدة ١٤٤٦ هـ

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
الإهداء	٦
كلمة المؤلف	٨
شكر وتقدير	٩
المقدمة العامة — حكاية أمم تشاركنا الأرض	١٠
منهج البحث وأمانة النقل	١٢
الباب الأول — بداية الحكاية: الحيوان في عالم الخلق	١٤
الفصل ١ — الحيوان في لغة القرآن والروايات	١٤
الفصل ٢ — خلق الحيوان والماء أصلاً للحياة	٢١
الفصل ٣ — الحيوان قبل الإنسان: ما الذي نعرفه؟	٢٨
الفصل ٤ — تنوع الحيوان وانتشاره في الأرض	٣٦
الفصل ٥ — الحيوان آية من آيات الخالق	٣٩
الباب الثاني — حياة الحيوان: أمم لها عالمها	٤١
الفصل ٦ — «أمم أمثالكم»: عالم الحيوان في النظر القرآني	٤١
الفصل ٧ — الهداية إلى أسباب الحياة	٤٣
الفصل ٨ — التكاثر والأمومة ورعاية الصغار	٤٦
الفصل ٩ — إدراك الحيوان ومشاعره وتواصله	٤٨
الفصل ١٠ — تسبيح الحيوان وسجوده لله	٥١
الباب الثالث — حيوانات البر في القرآن والروايات	٥٣
الفصل ١١ — الإبل: الخلق والمنافع والحضور في حياة الإنسان	٥٣
الفصل ١٢ — البقر والعجول: الرزق والعمل والابتلاء	٥٦
الفصل ١٣ — الضأن والمعز: الأنعام والرزق والشعائر	٥٩

المحتوى	الصفحة
الفصل ١٤ - الخيل: الجمال والقوة والخدمة	٦٣
الفصل ١٥ - البغال والحمير: الركوب والحمل والأمثال	٦٦
الفصل ١٦ - الكلب والذئب: بين القصة والواقع والمثل	٧٠
الفصل ١٧ - الفيل والسباع والوحوش	٧٢
الفصل ١٨ - القردة والخنزير وروايات المسخ	٧٤
الباب الرابع - الطيور وصغار الدواب وحيوانات الماء	٧٧
الفصل ١٩ - الطير في القرآن: الطيران والرزق والتسبيح	٧٧
الفصل ٢٠ - الغراب والمهدد والسلوى والطير الأبايل	٧٩
الفصل ٢١ - الطيور في روايات أهل البيت عليهم السلام	٨٢
الفصل ٢٢ - النحل: الوحي والعسل وبناء الحياة	٩٤
الفصل ٢٣ - النمل والعنكبوت: المساكن والتواصل والمثل	٩٦
الفصل ٢٤ - البعوض والذباب والجراد والقمل والفراش	٩٨
الفصل ٢٥ - الحيات والثعابين والضفادع وغيرها من صغار الدواب	١٠٢
الفصل ٢٦ - الأسماك والحيتان وعالم البحر	١٠٨
الباب الخامس - الحيوان في مسيرة الأنبياء والهداية	١١٨
الفصل ٢٧ - الغراب وابنا آدم: مشهد الدفن في القصة القرآنية	١١٨
الفصل ٢٨ - الحيوان في سفينة نوح عليه السلام	١٢٠
الفصل ٢٩ - ناقة صالح عليه السلام: الآية والابتلاء والعاقبة	١٢٣
الفصل ٣٠ - إبراهيم عليه السلام والطير والذبح العظيم	١٢٦
الفصل ٣١ - الحيوان في قصة يوسف عليه السلام	١٣١
الفصل ٣٢ - موسى عليه السلام: العصا والبقرة وآيات الابتلاء	١٣٤
الفصل ٣٣ - سليمان عليه السلام وعالم الحيوان	١٣٨
الفصل ٣٤ - الخوت في قصتي يونس وموسى عليهما السلام	١٤١

المحتوى	الصفحة
الفصل ٣٥ - كلب أصحاب الكهف وحمار الذي مرّ على القرية	١٤٤
الفصل ٣٦ - الطير في آية عيسى عليه السلام وأصحاب الفيل	١٤٧
الباب السادس - الحيوان مع النبي محمد صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام	١٥١
الفصل ٣٧ - الحيوان في حياة النبي محمد صلى الله عليه وآله	١٥١
الفصل ٣٨ - الحيوان في سيرة أهل البيت عليهم السلام	١٥٦
الفصل ٣٩ - أخبار مخاطبة الحيوان وشكواه ومعرفة منطقته	١٥٩
الفصل ٤٠ - الحيوان في أخبار الدلائل والكرامات	١٦٢
الفصل ٤١ - الأسماء والأوصاف الحيوانية في المرويات الشيعية	١٦٦
الباب السابع - الإنسان والحيوان: الرحمة والحقوق والانتفاع	١٦٧
الفصل ٤٢ - حقوق الحيوان على الإنسان	١٦٧
الفصل ٤٣ - الرفق بالحيوان ومنع تعذيبه	١٦٩
الفصل ٤٤ - الركوب والحمل والعمل وتربية الحيوان	١٧٤
الفصل ٤٥ - الحيوان غذاء: الحلال والحرام والتذكية	١٨٢
الفصل ٤٦ - الصيد بين الحاجة والعبث	١٩١
الفصل ٤٧ - الحيوان في العبادة والشعائر	١٩٧
الفصل ٤٨ - دفع أذى الحيوان ومسؤولية الإنسان عن بيئته	١٩٩
الباب الثامن - موت الحيوان ومشاهد الحشر	٢٠٢
الفصل ٤٩ - موت الحيوان ونهاية حياته الدنيوية	٢٠٢
الفصل ٥٠ - حشر الحيوان في القرآن الكريم	٢٠٤
الفصل ٥١ - العدل والقصاص بين الحيوانات: دراسة الروايات	٢٠٦
الفصل ٥٢ - مصير الحيوان بعد الحشر	٢٠٩
الفصل ٥٣ - الحيوان في مشاهد الجنة والعذاب	٢١٥
الفصل ٥٤ - دابة الأرض وحدود المعرفة بأخبار آخر الزمان	٢١٨

المحتوى	الصفحة
الخاتمة — ما الذي تعلّمناه من حكاية الحيوان؟	٢٢١
الملحق الأول — الحيوانات والألفاظ المتصلة بها في القرآن	٢٢٣
الملحق الثاني — معجم أسماء الحيوانات في الروايات	٢٢٨
الملحق الثالث — الحيوانات المرتبطة بالأنبياء والنبي وأهل البيت	٢٣٣
الملحق الرابع — دليل الروايات ومصادرها وتقويمها	٢٣٧
الملحق الخامس — الأسماء والتفاصيل المشهورة وحدود ثبوتها	٢٥١
الملحق السادس — المصطلحات القرآنية والحديثية والعلمية	٢٥٦
المصادر والمراجع	٢٥٩
الفهرس الأول — الآيات والمواضع القرآنية	٢٧٤
الفهرس الثاني — الأحاديث والنصوص المروية	٢٧٧
الفهرس الثالث — الحيوانات وأسمائها وأوصافها	٢٨٣
الفهرس الرابع — الأعلام	٢٨٧
الفهرس الخامس — القصص والوقائع	٢٩٢
الفهرس السادس — الموضوعات والأحكام	٢٩٤

الإهداء

إلى من يبحثون عن الحقيقة دون أن يفقدوا دهشتهم؛ إلى الذين يرون في جناح طائر، وفي حاجة مخلوق إلى الماء، سؤالاً يستحق التأمل. أهدي إليكم حكاية أرجو أن توسّع معرفتنا بالحياة، وأن تجعلنا أرفق بها.

إلى أبي وأمي؛ قبل أن أجمع أخبار المخلوقات في الكتب، عرفت من رعايتكما معنى أن يحتاج الضعيف إلى من يصبر عليه ويصونه. أضع بين أيديكما هذا الجهد بما فيه من نقص واجتهاد، وأحمل لكما شكراً لا تنتهي حاجتي إلى التعبير عنه. أسأل الله أن يجعل ما ينفع به من هذه الصفحات خيراً يعود إليكما.

إلى زوجتي؛ وراء كل صفحة وقت اقتطعته القراءة من حياتنا، وسؤال حملته معي إلى البيت، وانشغال شاركتني ثقله بصبرك. لك امتناني على حضورك في الطريق، لا عند نهايته وحدها. أرجو أن تحمل هذه الحكاية شيئاً من الوفاء الذي تعجز عبارة شكر عابرة عن أدائه.

إلى ابني وابنتي؛ أتمنى أن تتعلموا أسماء المخلوقات، وأن تعرفوا معها كيف تحسنون معاملتها. لا يكتمل السؤال عن جناح الطائر إذا نسينا العش الذي نخر به، ولا عن حياة الحيوان إذا أغفلنا جوعه وعطشه. أكتب لكم ولجيلكم رجاء أن تكون المعرفة بصيرة في العقل ورحمة في اليد.

إلى الأستاذة أم دعاء، معلمتي الأولى في القرآن الكريم ومدرّسة التربية الإسلامية في المرحلة الابتدائية؛ أعود في هذا الكتاب إلى آيات تذكر النملة والطير والأنعام، وأذكر مع هذه العود بدايات تعلّمي لكتاب الله. لك شكر التلميذ الذي مضى به العمر وبقي لمعلمته الأولى موضع في ذاكرته ودعائه.

إلى الشيخ عبد الرسول السوداني الناصري، الذي درست عنده في فترة دراستي القصيرة جداً في حوزة النجف؛ وإلى معلمي وأساتذتي جميعاً: لم تكن قيمة ما أخذته عنكم بعدد ما استطعت حفظه وحده، بل بما بقي يدعوني إلى فتح كتاب، وإعادة سؤال، ومراجعة فهم. أهديكم ما في هذا العمل من رغبة في أن أبقى متعلماً.

إلى روح سماحة الشيخ أحمد الوائلي، رحمه الله؛ وفاء لصوت ألفناه وهو يصل المعرفة بحياة الناس وأسئلتهم. لا أدعي أن أحمل علمكم أو مقامكم، وإنما أذكر أثراً بقي، وأرجو أن أخدم قارئ بوضوح العبارة وصدق النقل واحترام عقله.

إلى طلابي والشباب الذين ألتقيهم؛ أسئلتكم تذكّرني بأن المؤلف للكار ليس واضحاً دائماً لمن يبدأ رحلة المعرفة. أهديكم كتاباً أرجو أن تجدوا فيه مكاناً لفضولكم، وأن تتعلموا منه أن قول «لا أعلم» لا يغلق الطريق، بل يمنعنا من السير فيه على وهم.

وإلى من يخدمون الحياة في صمت: يد تضع ماءً، وأخرى تحمل حيواناً مصاباً إلى من يعالجه، ومن يمتنع عن العبث حين لا يراه أحد. إليكم جميعاً أهدي «حكاية الحيوان»، راجياً أن تُقرأ الرحمة في أفعالنا كما تُقرأ في كلماتنا.

كلمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، خالق الحياة ومقدّر أسبابها، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وآله الطيبين الطاهرين.

قد نعرف الحيوان من منفعة نأخذها منه، أو من صورة رأيها، أو من قصة سمعناها في طفولتنا. لكن هذه المعرفة الأولى لا تستوعب عالمه، ولا تكفي لفهم موضعه في النصوص التي نقرأها. فالحيوان حاضر في آيات الخلق والرزق، وفي قصص الأنبياء، وفي الأحكام والمواعظ، وفي السؤال عن مصير المخلوقات. ومن هنا جاء اتجاه هذا الكتاب إلى جمع هذه الأبواب في رحلة يستطيع القارئ متابعتها. أقدم نفسي باحثاً وجامعاً لما استطعت الوصول إليه في بواطن الكتب. لست رجل دين، ولا أدعي الاجتهاد الشرعي أو الإحاطة بعلم الحيوان. أقرأ لأتعلّم، وأجمع لأرتّب، وأكتب لأقرب المادة إلى الباحثين عن الحقيقة العلمية والدينية. وحيث أحتاج إلى حكم في سند أو تفسير أو مسألة علمية متخصصة، أرجع إلى أهل الاختصاص وأنسب القول إلى صاحبه.

أريد للحكاية أن تكون واضحة دون أن تصبح تبسيطاً مخلاً؛ وأن تكون ممتعة دون أن تستمد متعتها من اختراع أحداث أو كلمات لم تحفظها المصادر. ليست كل رواية مشهورة صحيحة، وليس كل اسم في كتاب قديم مطابقاً تلقائياً لاسم نوع في التصنيف الحديث. وقد تقودنا أمانة القراءة إلى إبقاء سؤال مفتوح، وهذا عندي خير من جواب يطمئن إليه القارئ ثم لا يجد له مستنداً.

وليس غرض الكتاب أن يجعل الحيوان مجرد وسيلة للحديث عن الإنسان. له عالم تتأمل فيه، ولنا مسؤوليات في التعامل معه. وسنقرأ ما يتعلق بالغذاء والركوب والصيد والرعاية، وما يثيره الألم والافتقار والموت من أسئلة، ثم نصل إلى ما أخبر به الوحي عن الحشر، مع التزام حدود الدليل في كل موضع.

وأرجو أن يجد القارئ أثر المعرفة في نظره وعمله: مزيداً من الانتباه للحياة التي حوله، ومزيداً من الحذر في نقل الأخبار، ومزيداً من الرحمة حين يكون قادراً على الأذى. وما كان في هذا العمل من صواب فمن توفيق الله، وما وقع فيه من خطأ أو تقصير فمسؤوليته عليّ، وأشكر من يعينني على تصحيحه. السيد حسام زهاء مرتضى الصراف الحسيني

شكر وتقدير

في نهاية جهد كهذا، أجد أن الشكر لا يختصره تعداد الأسماء. وراء القدرة على مواصلة القراءة أهلٌ يمنحون للباحث سعة، ومعلمون تركوا فيه حب السؤال، ووجوه تعيد إليه معنى ما يكتب. لهؤلاء جميعاً أكتب امتناني، لا باعتباره زينة في أول الكتاب، بل اعترافاً بأن الطريق لم يكن فردياً.

لأبي وأمي محبتي ودعائي، ولزوجتي شكري على صبرها على انشغالي وما تقتطعه الكتابة من وقتنا، ولابني وابنتي امتنان يذكرني بالجيل الذي أحاط به كلما حاولت أن أجعل الفكرة أوضح وأقرب إلى الحياة. وأذكر الأستاذة أم دعاء، معلمتي الأولى في القرآن والتربية الإسلامية، والشيخ عبد الرسول السوداني الناصري الذي تلقيت عنه في فترة دراستي القصيرة في حوزة النجف، ومعلمي وأساتذتي جميعاً. لا أنسب إليهم نتائج هذا الكتاب أو أخطاءه؛ إنما أشكر ما تركه التعليم في نفسي من رغبة في الفهم واستعداد للمراجعة.

وأترحم على سماحة الشيخ أحمد الوائلي، وأحفظ له أثره في تقريب المعرفة إلى الناس. ولطلابي والشباب الذين ألتقيهم شكر خاص؛ فالسؤال الصادق يختبر وضوح الكاتب، ويمنعه من الاطمئنان إلى عبارة لمجرد أنه اعتادها.

وأشكر كل من يرفق بمخلوق لا ينتظر منه جزاء، وكل قارئ يعينني على تصحيح نقل أو تحرير معنى. وما في هذه الصفحات من نقص لا يحلّ أحداً منهم مسؤوليته؛ أتحمّله أنا، وأرجو أن يبقى باب التصويب مفتوحاً.

المقدمة العامة — حكاية أمم تشاركنا الأرض

يمر طائر فوق رؤوسنا فلا نلتفت إليه، وتحرك غلّة قرب أقدامنا فلا نراها، ويقف حيوان في مزرعة فنختصره في اسم أو منفعة. يصنع الاعتیاد بیننا وبين المشهد مسافة خفية؛ فنظن أننا عرفناه لأننا رأيناه مرات كثيرة. ثم تأتي آية فتدعونا إلى إعادة النظر.

قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ^ج مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ^ج ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾. سورة الأنعام، الآية ٣٨.

تجعل هذه الآية الدواب والطيور موضع خطاب يفتح أسئلة واسعة: ماذا يعني وصفها بالأمم؟ وما حدود المماثلة؟ وكيف نفهم الحشر المذكور في ختامها؟ لا نجيب عن جميع هذه الأسئلة بكلمة واحدة، ولا نجعل المماثلة مساواة في كل صفة. نبدأ من النص، ونتتبع تفسيره، ونعود إلى ما ورد في موضوعه من روايات، ثم نبين ما تسمح به الأدلة وما لا تسمح به.

وتأخذنا آية أخرى إلى أصل الخلق وتنوع الحركة

﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ^ط فَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. سورة النور، الآية ٤٥.

في هذا العرض يجتمع أصل الخلق مع اختلاف الصور التي يراها الإنسان. وسنقرأ الآية في فصلها، مستعينين بالتفسير، دون تحويلها إلى جدول للتصنيف الحديث أو تحميلها تفاصيل لا تذكرها. فالمعرفة العلمية لها أدواتها في الملاحظة والاختبار، وفهم الدلالة القرآنية له أصوله اللغوية والتفسيرية، والتقريب بين المجالين يحتاج إلى بيان لا إلى تشابه لفظي وحده.

ما الذي تتبعه هذه الحكاية؟

تبدأ الرحلة بضبط الأسماء والألفاظ، ثم تنظر في الخلق والحياة والإدراك والتواصل. وبعد ذلك تتبع الحيوانات وأصنافها، وتنتقل إلى حضورها في مسيرة الأنبياء والنبي محمد صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام، ثم إلى علاقتها بالإنسان، وتنتهي بمباحث الموت والحشر والمصير.

ولا يقتصر الجمع على حيوان ورد اسمه صريحاً؛ فقد يأتي ذكر الحيوان بوصفه، أو ضمن جماعة، أو في مثل، أو رؤيا، أو حكم، أو مشهد من الغيب. لذلك نسأل عند كل موضع عن طبيعة السياق: أهو وصف لكائن في الدنيا، أم خبر عن معجزة، أم صورة في رؤيا، أم مثل يقرب معنى؟ اختلاف السياق يمنعنا من معاملة الشواهد كلها بالطريقة نفسها.

وقد يظهر الحيوان نفسه في أكثر من باب. نبحث صفات الإبل ومنافعها في موضع، ونقرأ قصة ناقة صالح في موضع آخر، ونبحث أحكام الهدي في موضع ثالث. لا نعني بذلك تكرار المادة؛ بل توزيعها بحسب السؤال الذي يعالجه الفصل، مع إحالات تصل المواضع وتحفظ للقارئ وقته.

موضع الكتاب في السلسلة

يأتي «حكاية الحيوان» ثالثاً في ترتيب قراءة السلسلة، بعد «حكاية الكون» و«حكاية النبات». يفتح الأول الإطار العام للخلق، ويتبع الثاني عالم النبات، ثم تتجه هذه الحكاية إلى أمم الحيوان. وهذا ترتيب موضوعي للقراءة، وليس تقريراً لترتيب زمني لجميع المخلوقات.

ويلتقي الكتاب مع «حكاية الهداية» في تقديم القرآن، والرجوع إلى روايات أهل البيت عليهم السلام، وإظهار حدود المعرفة. لكنه لا يعيد سيرة كل نبي كاملة؛ بل يأخذ منها ما يتصل بالحيوان، ويترك تفصيل مسيرة الهداية لكتابها. وكذلك لا يتوسع في الملائكة والجن أو حقيقة الروح إلا بقدر ما يقتضيه تحرير مسألة، لأن لهذه الموضوعات كتبها المخصصة.

منهج البحث وأمانة النقل

القرآن أولاً

أجمع الآيات المتعلقة بالموضوع، وأحفظ سياقاتها، وأميز بين الاسم الصريح والوصف وما يستنتجه المفسر. لا أنسب إلى القرآن لوناً أو عدداً أو اسماً أو حدثاً لم يذكره. وفي الاقتباس أثبت النص بحدوده، وأبين موضعه من السورة والآية. ولا أجعل تفسيراً واحداً جزءاً من لفظ الآية، ولا ألزم القارئ بنتيجة لا يحملها الدليل.

الروايات ومصادرها

تأتي روايات النبي وأهل البيت عليهم السلام في موضع البيان والتفصيل، وتُدرس على ضوء محكم القرآن. وأرجع بحسب الموضوع إلى مصادر الحديث الإمامية، ومنها الكافي ومن لا يحضره الفقيه وتهذيب الأحكام والاستبصار وعلل الشرائع والأُمالي وغيرها، وإلى مصادر التفسير والرواية ذات الصلة. ويقتصر التوثيق على النصوص والمواضع المحالة إليها؛ فلا يُقصد به استيعاب جميع روايات هذه المصادر أو الحكم عليها جملةً.

أستفيد من وسائل الشيعة وبحار الأنوار في الوصول إلى أبواب الأخبار ومصادرها، وأرجع إلى الأصل المنقول عنه متى تيسر. وإذا تعذر الأصل صرّحت بأن النقل بواسطة. ولا أحسب تكرار الخبر في كتب متعددة أسانيد مستقلة إذا رجعت جميعاً إلى طريق واحد.

أميز كلام المعصوم المنقول من شرح المصنّف وتعليق المحقق، وأسجل اختلاف الألفاظ المؤثر. وأحكام الأسانيد المنقولة تُنسب إلى أصحابها من أهل العلم؛ فلا تعني عبارة «ورد في الرواية» أن الرواية صحيحة السند. أما ما لم يُستكمل تحقيقه فيبقى موصوفاً بذلك، ولا أرفعه إلى مرتبة اليقين لمجرد مناسبته للسرد.

التفسير والعلم والفقه

أستعين بالتفسير الإمامية، ومنها التبيان ومجمع البيان والميزان، وبالتفسير الروائية بحسب الحاجة، مع المحافظة على الفرق بين الرواية وتفسير صاحب الكتاب. ولا يعني ذكر كتاب في المصادر تصحيح جميع ما فيه أو اعتماد جميع آرائه.

وفي المادة العلمية أفضل بين الملاحظة المستقرة والفرضية والتفسير المقترح. ولا أجعل خبراً مروياً عن منفعة غذائية أو علاجية وصفة طبية، ولا أستنتج من تشابه لفظ قديم ومصطلح حديث تطابقهما. أما الأحكام الفقهية فتُنسب إلى مصادرها وأصحابها وتُعرض مواضع الاختلاف عند الحاجة، ولا يقوم هذا الكتاب مقام الرجوع إلى المرجع في التكليف العملي.

التوثيق واتصال القراءة

توضع إحالات النقل قرب المبحث الذي توثقه أو في نهاية الفصل، وتُجمع بياناتها في المصادر والمراجع، مع ذكر الجزء والصفحة أو الباب ورقم الحديث متى تم التحقق منها. ولا يوضع رقم صفحة تخميناً، ولا يُذكر مصدر كما لو روجع مباشرة إذا لم يراجع. وثبت بيانات المصادر ومواضع الاستشهاد لتيسير الرجوع إليها.

أثبت المنهج العام هنا، ولا أعيده بطوله في مطلع كل فصل. وعند الحاجة إلى تنبيه خاص أضعه قريباً من موضعه. وأحرص على أن يتصل الشرح بالحكاية، وأن يكون الاعتبار ثمة لما قُرئ، لا فقرة وعظية مكررة تضاف إلى جميع الموضوعات.

كيف نتحرى الشمول؟

يجري الجمع في ثلاثة مسارات متكاملة: تتبع ألفاظ الحيوان وأسمائه وأوصافه في القرآن؛ ومسح أبواب الحديث والتفسير ذات الصلة؛ ومراجعة الموضوعات التي قد لا تظهر في البحث بالأسماء، مثل الركوب والصيد والذبائح والرفق والتسييح والحشر. ولكل نص سجل يبين مصدره وموضعه والفصل المناسب له وحالة مراجعته.

الشمول غاية للتحري، وليس وعداً بأننا أحطنا منذ البداية بكل رواية أو بكل نسخة مخطوطة. نراجع القوائم عند نهاية كل باب، ونظهر ما بقي محتاجاً إلى تحقيق. وإذا لم يثبت اسم الحيوان أو تعيين نوعه أبقينا الوصف كما ورد، ولا نملأ الفراغ بالتخمين.

الباب الأول — بداية الحكاية: الحيوان في عالم الخلق

الفصل ١ — الحيوان في لغة القرآن والروايات

قبل أن نسأل عن أول الحيوان أو عن مصيره، نحتاج إلى أن نتوقف عند الكلمات التي نقرأ بها حكايته. قد تبدو هذه البداية لغوية، لكنها تحفظ أسئلة الكتاب من الالتباس؛ لأن اللفظ الذي نألفه اليوم قد يأتي في النص بمعنى آخر، ولأن الاسم الواحد قد يتسع في موضع ويضيق في موضع آخر. حين يقول القارئ «حيوان» يقصد غالباً المخلوقات التي يميزها في حديثه اليومي عن الإنسان والنبات. أما حين يفتح القرآن فلا يجوز أن يحمل هذه الدلالة معه إلى كل موضع دون نظر. ليست مهمتنا أن نطلب من النص أن يستعمل مصطلحاتنا، بل أن نتعلم كيف نقرأ ألفاظه في سياقها.

«الحيوان» في آية العنكبوت

قال تعالى: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ ۚ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِیَ الْحَيَوَانُ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾. سورة العنكبوت، الآية ٦٤.

هذا الموضع لا يقدم اسماً لجماعة من المخلوقات؛ بل يقابل الحياة الدنيا بالدار الآخرة. وقد فسر السيد محمد حسين الطباطبائي «الحيوان» هنا بالحياة، في بيانه للآية في الميزان. ومن ثم لا تُدرج الآية في جرد أسماء الحيوانات على أنها تسمي جنساً منها، وإن كانت مهمة في تحرير لفظ عنوان كتابنا. [م ١] وتعلّنا هذه الوقفة أن اتفاق الكلمة في صورتها لا يكفي لاتفاق المراد. فقبل أن نستخرج معلومة عن عالم الحيوان، نسأل: ما الذي يقوله السياق؟ وبماذا يتعلق الكلام؟ وما المعنى الذي يبينه التفسير؟ بهذا الفهم تصبح اللغة أداة لحفظ النص، لا حيلة لإبعاده عن القارئ.

الدابة: اتساع اللفظ وتحديد المقصود

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَلَّ خَلْقَ كُلِّ دَابَّةٍ مِّنْ مَّاءٍ^ط فَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. سورة النور، الآية ٤٥.

لا يحصر هذا السياق الدابة في مركوب ذي أربع قوائم؛ إذ يذكر صوراً مختلفة للمشي. وحين نقرأ بعد ذلك رواية عن ظهر الدابة أو حملها أو ركوبها، لا ننقل جميع تلك الصور إلى كل حكم فيها، بل ننظر إلى ما يتصل به الخطاب. فالحديث عن الحمل فوق الظهر يحدد جهة الاستعمال، وإن كان اللفظ في آية الخلق أوسع من المركوب المعتاد.

ولهذا لا تكفي مطابقة كلمة «دابة» في نصين للحكم بأنهما يتناولان المجموعة نفسها من المخلوقات أو الحكم نفسه. سنحفظ موضع كل استعمال، ونميز كلاماً عن أصل الخلق من كلام عن خدمة الإنسان أو حق الحيوان عليه. أما تفسير الماء ومقارنة أقوال المفسرين فيه فوضعه الفصل التالي، حتى يبقى لكل فصل سؤاله.

الدواب والطيور: تنوع المشهد

قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ^ج مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾. سورة الأنعام، الآية ٣٨.

يجمع النص بين ما يراه الإنسان في الأرض وما يراه طائراً بجناحيه. ومهمتنا هنا أن نحفظ اللفظين وسياقهما، لا أن نستخرج من مجرد العطف جدولاً علياً لمراتب الكائنات. وللوصف بالأمم فصل مستقل، كما أن للحشر بابه الذي ندرس فيه الآيات والروايات ذات الصلة.

ويظهر الطير في سياق آخر متعلق بالتسبيح

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ^ط مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَافَّاتٍ^ط كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ^ق وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾. سورة النور، الآية ٤١.

هنا يصبح الطير جزءاً من مشهد التسبيح. لكن تسمية الفعل لا تمنحنا من تلقائها وصفاً تفصيلياً
لكيفيته. ثبت ما أخبر به النص، وترك شرح الأقوال المتعلقة بالكيفية والدلالة إلى مبحث التسبيح.
وبهذا لا يصير الوصف القرآني ذريعة إلى اختراع أصوات أو كلمات ننسبها إلى كل طائر.

الأنعام وأسمائها

قال تعالى: ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَذْكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ
عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. سورة الأنعام، الآية ١٤٣.
﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَذْكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ أَمْ
كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَن أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا
يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾. سورة الأنعام، الآية ١٤٤.

ترد هنا أسماء الضأن والمعز والإبل والبقر في سياق محاجة في التحريم. فلا نأخذ الأسماء وننسى أن
النص يسأل عن العلم الذي يستند إليه الحكم المنسوب إلى الله. إن معرفة المخلوق، في هذا السياق،
متصلة أيضاً بأمانة القول فيما يحل ويحرم.

وسنعود إلى كل مجموعة في فصلها، لكن الذي نحتاجه الآن هو ألا نستعمل «الأنعام» مرادفاً غير
منضبط لكل حيوان ينتفع به الإنسان. وفي سورة النحل يرد نص مستقل في الخيل والبغال والحمير
﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. سورة النحل، الآية ٨.

نحفظ هذه الأسماء كما جاءت، ونقرأ جهة المنفعة المذكورة دون أن نزع أن كل ما نعرفه عن
الحيوان قد استوعبته هذه الجهة وحدها. كما لا نحول ختام الآية إلى قائمة مخلوقات لم يسمها النص.

بهيمة الأنعام: لفظ داخل سياق حكم

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي
الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾. سورة المائدة، الآية ١.

يأتي التعبير هنا داخل خطاب للأحكام، مقروناً باستثناء وذكر الصيد حال الإحرام. لذلك لا يجوز اختزاله إلى تعريف عام نستخرج منه أحكام جميع الحيوانات. يقتضي الفهم قراءة ما يتصل بالآية من بيان، ثم الرجوع إلى التفسير والروايات والبحث الفقهي في مواضعها.

وليس استعمال «بهيمة» إذناً بأن ننسب إلى المخلوق انعدام كل إدراك أو إحساس. فهذه دعوى أخرى تحتاج إلى أدلتها. نحفظ الفرق بين تسمية في سياق النص، ونتيجة واسعة عن طبيعة الحيوان لا يثبتها مجرد الاسم.

الوحوش: حين تتجه اللغة إلى مشهد الحشر

قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾. سورة التكوين، الآية ٥٠.

هذا لفظ سنحفظ له موضعه في باب المصير. ولا ينبغي أن نقرأه ابتداء بوصفه حكماً أخلاقياً على الحيوان؛ فالدلالة الشائعة لكلمة «وحشي» في وصف قسوة الإنسان لا تُنقل تلقائياً إلى هذا السياق. كما لا نستخرج من الآية وحدها تفصيل ما بعد الحشر، بل نجمع ما يتعلق بالموضوع ثم ندرس دلالاته. وتمهد هذه الوقفة لتمييز آخر سيصبحنا: الاسم، والوصف، والفعل ليست أشياء متطابقة. قد نصف فعل حيوان بالافتراس، ثم لا يصح أن نجعل كل ما قيل عن الوحوش حكماً على ذلك الفعل، أو أن ننسب إليه تكليف الإنسان ومسؤوليته دون دليل.

شاهد من الكافي: لفظ الدابة في سياق الرعاية

يروى الكليني في كتاب الدواجن، باب نوادر في الدواب، بسنده عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، خبراً يفتح بقوله: «للدابة على صاحبها ستة حقوق». [١٩]

ويتناول المتن عدم تحميلها ما يتجاوز طاقتها، وعدم إبقائها مجلساً للحديث فوق ظهرها، والبدء بعلفها عند النزول، وما ورد في الوسم وضرب الوجه، وعرض الماء عليها. أورد هنا خلاصة موضوعاته، لا نصاً

بديلاً عن ألفاظه. ويظهر من هذه الموضوعات أن الاستعمال متصل بدابة يصحبها الإنسان وينتفع بها، فتقابل المنفعة مسؤولية في الرعاية.

وقد أمكن في هذه المراجعة نقل تقويم المجلسي لهذا الطريق في مرآة العقول: «ضعيف على المشهور» [س ٢]. هذا حكم منسوب إلى صاحبه، وليس دراسة رجالية مستقلة أنجزت في هذا الكتاب. لذلك يبقى الخبر مقروءاً مع غيره من نصوص الرعاية، ولا تُبنى عليه وحده دعوى فقهية عامة؛ ويأتي تفصيل دلالاته واختلاف بعض ألفاظه في فصل حقوق الحيوان.

وهذا المثال يكشف أيضاً لماذا لا يكفي البحث عن كلمة «حيوان» وحدها في كتب الحديث. فقد تكون المادة المطلوبة تحت الدواب أو الصيد أو الركوب أو الأطعمة، وقد يُذكر نوع باسمه دون لفظ عام. لذلك يتطلب جمع الروايات تتبع الأبواب والموضوعات إلى جانب البحث بالكلمات.

حين يُذكر الحيوان ويكون الإنسان موضع السؤال

قال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْرُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢].

﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنفال: ٥٥].

ليست كل آية فيها «الدواب» حديثاً عن أنواع الحيوان التي نربّيها أو نراها في البرية. ففي الأنفال: ٢٢ يرد وصف الذين لا يعقلون بأنهم شر الدواب عند الله، وفي الأنفال: ٥٥ يرتبط الوصف بالكفر وعدم الإيمان. يبين سياق الخطاب أن المقصود أناس مسؤولون عن استجابتهم، لا اتهام الحيوان غير المكلف بعقائد البشر. ومن الخطأ أن نقتطع اللفظ ونصنع منه حكماً على مخلوقات لا يتناولها المقام.

وكذلك في قوله تعالى عن فئة من الناس: ﴿وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ﴾ [محمد: ١٢]؛ التشبيه يتصل بحياة الإنسان ووجه انتفاعه، ولا يجعل تناول الحيوان لغذائه ذنباً. حين يضرب النص مثلاً بحيوان، لا تنتقل مسؤولية المشبه إلى المشبه به. بل نرجع إلى السؤال الذي يوجهه الكلام إلينا: ماذا صنعنا بما أوتينا من قدرة على الفهم والاختيار؟

وهذا فرق يحتاج إليه المربي أيضاً. لا يصح تحويل هذه الأمثال إلى إذن بتعيير الناس بأسمائهم وأجسادهم أو بإعاقاتهم، ولا إلى تدريب الطفل على احتقار الحيوان. المقصود في قراءتنا أن نحاسب الفعل الإنساني في سياقه، وأن نحفظ للمثل وظيفته دون أن ننقله إلى خطاب تنابز أو عدوان.

مواضع الاستشهاد: الأنفال: ٢٢.

الأنفال: ٥٥.

محمد: ١٢.

من الاسم القديم إلى التعريف المعاصر

سيواجهنا في بقية الكتاب اختلاف بين الأسماء المتداولة في المصادر والأسماء المستعملة اليوم. وقد يختلف اسم المخلوق باختلاف البلد، أو يطلق اسم واسع على أكثر من نوع، أو يقتصر النص على وصف لا يسمح بتعيين أدق. عندئذ لا يكفي أن نجد صورة في موسوعة حديثة لنعلن أنها المقصودة.

نعتمد في العمل ثلاث درجات واضحة: تعيين يقوم عليه دليل؛ واحتمال يذكر بصيغة الاحتمال مع مستنده؛ ووصف لا نستطيع تجاوزه. لا تعامل هذه الدرجات كأنها معلومة واحدة. وإذا اختلف أهل اللغة أو التفسير أو أهل الاختصاص، ظهر الخلاف في موضعه بدل أن يختفي وراء اسم علمي دقيق الشكل لكنه غير ثابت الصلة بالنص.

وكذلك لا نُخطِ الأسماء بالوظائف: فالصيد اسم يتصل بفعل ومجاله، والمركوب يتصل بالانتفاع، والاسم الخاص يعرف كائناً معيناً. ومن هنا سنرتب سجل الكتاب بحيث نعرف ما إذا كان المدخل اسماً أو وصفاً أو حكماً أو قصة، ثم نربطه بالفصل الذي يفسره.

ما الذي نحمله إلى الفصل التالي؟

خرجنا من هذه البداية بقاعدة بسيطة: لا تُقرأ الكلمة وحدها. «الحيوان» في آية العنكبوت يتعلق بالحياة، و«الدابة» يفهم مجالها من سياقها، وأسماء الأنعام والطيور والوحوش تُحفظ في المواضع التي وردت فيها. أما الرواية فتحتاج، إلى جانب فهم ألفاظها، إلى ضبط طريق نقلها ومصدرها.

بهذه القاعدة نتقل من السؤال عن الاسم إلى السؤال عن الخلق. ماذا يعني ارتباط الدابة بالماء في آية النور؟ وكيف نقرأ اختلاف صور المشي؟ وما الذي يقوله التفسير، وما الذي تناوله المعرفة العلمية، وما الذي يبقى خارج حدود ما نعلمه؟ تلك أسئلة الفصل الثاني.

مصادر الفصل الأول وإحالاته

القرآن الكريم: العنكبوت ٦٤؛ النور ٤١ و ٤٥؛ الأنعام ٣٨ و ١٤٣-١٤٤؛ النحل ٨؛ المائدة ١؛ التكويد ٥. ترد آيتا الأنعام ٣٨ والنور ٤٥ في المقدمة كذلك لكونهما مدخلاً عاماً للكتاب.

[م ١] السيد محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج ١٦، ص ١٥٠، تفسير سورة العنكبوت، الآية ٦٤؛ النسخة الإلكترونية في مكتبة أهل البيت الرقمية، بيانات الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم. الاستفادة هنا من تفسير المؤلف وليست حديثاً منسوباً إلى المعصوم.

[ر ١] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٥٣٧، كتاب الدواجن، باب نوادر في الدواب، ح ١. أثبت رقم الموضع من النسخة المقابلة؛ وتقويم طريقه عند المجلسي مذكور في [س ٢].

استُخدمت صفحات المصحف لمقابلة ألفاظ الآيات، لا لاعتماد التفاسير الأخرى التي قد تعرضها تلك الصفحات اقتراضياً.

الفصل ٢ — خلق الحيوان والماء أصلاً للحياة

قد تبدو قطرة الماء صغيرة إذا قيسَتْ بجسد حيوان ضخم، لكنها تقودنا إلى سؤال أكبر من حجمها: ما الصلة بين هذا الماء وبين الحياة التي تتحرك أمامنا؟ نرى الحيوان يشرب، ونرى أثر انقطاع الماء عنه، ثم نقرأ في القرآن حديثاً عن الخلق من الماء. هنا ينبغي أن نميز سؤال البقاء عن سؤال البداية، وأن ننظر كيف تصل النصوص بينهما دون أن نجعلهما مسألة واحدة.

لا يبدأ هذا الفصل بتعيين أول نوع حيواني ظهر، ولا بتاريخ نزوله إلى الأرض؛ فهذه تفاصيل تحتاج إلى أدلة أخرى. نبدأ بما يقوله القرآن، ثم نقرأ أقوال المفسرين والروايات المرتبطة به، ونضع إلى جوار ذلك قدرًا من المعرفة العلمية التي تعين على فهم أهمية الماء، مع حفظ وظيفة كل مصدر.

الآيات التي يقوم عليها البحث

قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا^ط وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾. سورة الأنبياء، الآية ٣٠.

وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ^ط فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. سورة النور، الآية ٤٥.

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾. سورة الفرقان، الآية ٤٨.

﴿لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنْآسِي^ط كَثِيرًا﴾. سورة الفرقان، الآية ٤٩.

تضع الآيات أمامنا جهات متصلة: جعل الحياة من الماء، وخلق الدواب مع اختلاف صورها، وإنزال الماء لإحياء الأرض وسقي الأنعام والناس. يحسن أن تبقى هذه الجهات واضحة؛ فما يثبت صلة الماء بالحياة لا يحدد وحده جميع مراحل نشأة أول كائن، وما يصف سقي الأنعام لا يتحول بمجرد إلى وصف لتكون أعضائها.

«وجعلنا من الماء كل شيء حي»: أصل السؤال وحدوده

ينفتح التعبير في سورة الأنبياء على الحياة، ثم تنتهي الآية بالسؤال عن الإيمان. ومن جهة بناء الكتاب، نأخذ منه أصل الصلة التي يدعو النص إلى تأملها، دون أن ندعي أن لفظ «حي» هنا يغنينا عن دراسة سياقه أو يسمح بإسقاط خصائص الأجسام الأرضية على كل ما ورد فيه خبر غيبي.

ولا تكفي الآية وحدها لإثبات أن أول حيوان كان من نوع معين، أو أن كل صورة من صور الحياة المعروفة ظهرت في المكان نفسه والوقت نفسه. فهذه أسئلة في التاريخ الطبيعي لا تتضمن الآية أسماءها وأرقامها. وحين يذكرها البحث العلمي تُعرض بأدلتها العلمية، لا بوصفها تفصيلاً لفظياً في القرآن.

كذلك لا نحتاج في هذا الفصل إلى تحويل صدر الآية عن الرق والفتق إلى مناقشة كونية مطولة؛ موضع ذلك كتاب «حكاية الكون». نحفظ الآية كاملة لصيانة السياق، ونركز هنا على ما يتصل بموضوع الحيوان والماء.

معنى الماء في تفسير آية النور

يعرض الطبرسي في مجمع البيان عند تفسير النور: ٤٥ معنى الماء بالنطفة، ثم يذكر قولاً آخر يربطه بأصل الخلق من الماء. هذان مسلكان في التفسير، ولا يصح عرضهما كما لو كانا عبارتين متطابقتين؛ فالأول يتجه إلى ابتداء الفرد من مادة تناسله، والثاني أوسع اتصالاً بأصل الخلق. وما يورده المفسر في أثناء ذلك من تفاصيل يحتاج إلى تمييز قوله من الرواية المنقولة ومراجعة دليل كل تفصيل. [م ٢]

وفي الميزان يركز الطباطبائي على اختلاف صور الدواب مع وحدة المادة التي خلقت منها، وعلى اتصال ذلك بالمشيئة والقدرة. ويبين أن ذكر صور المشي الثلاث لا يراد به نفي غيرها، بل حصول الغرض بما ذكر. نأخذ من هذا البيان اتجاهه التفسيري، ولا نخوله إلى وصف مخبري لمراحل تكون الأنسجة أو إلى تاريخ تفصيلي للأنواع. [م ٣]

ومن المهم ألا نستبدل اختلاف المعاني بعبارة فضفاضة توهم أن الجميع قال شيئاً واحداً. قد تجمع القراءات عناية بالماء، لكن تحديد المراد في كل آية يحتاج إلى الحجة الخاصة به. أما هذا الفصل فيعرض موضع الاتفاق وموضع الاختلاف، ويترك للقارئ إمكانية الرجوع إلى النص التفسيري نفسه.

اختلاف الحركة لا يعني اختلاف العناية

تنتقل آية النور من الماء إلى المشي على البطن أو الرجلين أو الأربع، ثم تختتم بالمشيئة والقدرة. ليست قيمة الحيوان في عدد قوائمه، ولا تعرض الآية هذه الصور مسابقة بين المخلوقات؛ إنها تلفت النظر إلى اختلاف الهيئة مع اتصال الجميع بالخلق.

وقد يكون أقرب مدخل للقارئ أن يتوقف عند الحركة نفسها: كيف تتبدل صورتها من مخلوق إلى آخر؟ هذا سؤال صالح للملاحظة والبحث. لكن البحث في وظيفة عضو أو آلية حركة يحتاج إلى مصدر متخصص، ولا يصح أن نملأه بمعلومة شائعة لم نتحقق منها لجرد أنها تجعل الوصف أكثر إثارة. ويفيد تفسير الميزان هنا في عدم حمل تعداد الصور على الحصر. أما الأمثلة التي يذكرها المفسر فهي شرح يقرب المقصود، وليست أسماء أضافها القرآن إلى الآية. ولهذا نضع الرواية والشرح واللفظ القرآني في مراتبها، حتى لا يختلط على القارئ ما قرأه في المصحف بما قرأه في تفسيره.

الرواية المتعلقة بما يمشي على أكثر من أربع

في الموضوع المتعلق بالنور: ٤٥ من تفسير القمي المطبوع ترد عبارة «أي من مياه»، ثم أمثلة لصور الحركة، وينسب إلى أبي عبد الله عليه السلام القول: «ومنهم من يمشي على أكثر من ذلك». وفي مجمع البيان نُقلت العبارة الأخيرة عن أبي جعفر عليه السلام. وقد جمع البرهان النقلين وأحال إلى مصدريهما. [٢م؛ ٢؛ ج ١]

الملاحظة هنا ذات جهتين: الأولى أن العبارة المنقولة ليست جزءاً من نص الآية، فلا توضع داخل الاقتباس القرآني أو تُقرأ تمة له. والثانية اختلاف النسبة في الموضعين، فلا نحوه بكاتبه «قال الإمام» دون بيان، ولا نجعله دليلاً جاهزاً على تعدد الطرق.

ولا يظهر مع هذه الجملة في الموضوع الذي روجع من تفسير القمي إسناد محلي مستقل متصل؛ لذلك نكتفي بنسبة النص إلى الكتاب كما ورد، ولا نحكم بصحته بمجرد وجوده فيه. أما شرح الأثر ونسبة الكتاب ومقابلة نسخه والحكم على طريق الخبر فتححتاج إلى تحقيق أوسع، وقد أثبتت هذه الحاجة في السجل.

والنتيجة التي لا نحتاج من أجلها إلى المبالغة في التصحيح هي أن البحث عن دلالة الآية يختلف عن البحث عن صحة هذا النقل بعينه. يمكن مناقشة عدم الحصر على أساس السياق والتفسير، مع إبقاء الحكم الحديثي في مرتبته من البحث.

خبر الماء في بدء الخلق: لماذا لا نختصره إلى شعار؟

في روضة الكافي خبر بعنوان «حديث أهل الشام»، يحمل الرقم ٦٧ في النسخة التي روجعت، وفيه سؤال رجل من أهل الشام لأبي جعفر عليه السلام عن أول ما خلق الله. ويشتمل الجواب المنقول على حديث عن الماء، ومن ألفاظه: «فجعل نسب كل شيء إلى الماء». [٣]

هذا خبر أوسع من خلق الحيوان؛ لذلك لا نقتطعه لنقول إن جميع أسئلة البداية قد حُسمت. وقد وصف المجلسي طريقه بالمجهول [س٢، ج٢٥ ص٢٢٢]. يبقى الجمع بينه وبين سائر أخبار الأولية بحثاً آخر؛ كما لا يُستنتج من ذكر الماء فيه أن كل وصف كوني يساوي المعنى الكيميائي الحديث للماء دون بحث.

نكتفي بهذا التعريف بموضعه وصلته بالموضوع، ونحفظ التفصيل الكوني والمقارنة بأخبار أول المخلوقات لبحثها الخاص. ولا نضع الخبر في مرتبة الآيات، ولا نجعل القول بأهمية الماء في الأحياء تصحيحاً مستقلاً لسنده؛ فصدق قضية عامة لا يثبت نسبة كل رواية تذكرها.

من أصل الخلق إلى استمرار الحياة

تعيدنا آيتا الفرقان إلى مشهد قريب: ماء ينزل، وأرض تحيا، وأنعام وناس يُسقون. هنا لا يختفي الحيوان وراء الحديث عن حاجة الإنسان؛ بل يذكره النص في مشهد السقيا. وهذه العودة من سؤال البداية إلى حاجة الحاضر تمنح الفصل امتداداً عملياً.

يستطيع القارئ أن يتأمل الحيوان عند مورد الماء دون أن يزعم أنه يعرف بذلك كل أسرار خلقه. فلمشهد يذكره بأن بقاء الحياة متصل بأسباب لا ينبغي العبث بها. ويعود بحث السقي والرعاية في الفصل ٤٢ إلى الروايات وحقوق الحيوان، فيما تتوزع الأحكام العملية على أبوابها اللاحقة.

لا تنفصل المسؤولية عن المعرفة، لكنها لا تُستخرج من التأثير وحده. فحفظ الماء من التلوث، والتثبت من حاجة الحيوان، والاستعانة بالمختص في رعايته، أمثلة لأعمال يمكن أن يفتح التأمل بابها. وتحديد

أفضل طريقة لكل نوع وفي كل بيئة شأن يحتاج إلى معرفة مناسبة، لا إلى قاعدة واحدة تُطبق بلا تمييز.

ما الذي تضيفه المعرفة العلمية؟

توضح هيئة المسح الجيولوجي الأمريكية في مادتها التعليمية عن الماء أن الماء ضروري للحياة المعروفة على الأرض، وأنه يدخل في عمل الخلايا ونقل مواد يحتاجها الجسم. وتشرح أهمية قدرته على إذابة مواد عديدة، مع أمثلة من جسم الإنسان. هذه أمثلة تقريبية في مرجع تعليمي، وليست دراسة لكل نوع حيواني على حدة. [١٤]

لذلك لا ننقل نسبة ماء في عضو بشري إلى جميع الحيوانات، ولا نقرر أن احتياجاتها وطرق حصولها على الماء متماثلة. يكفيننا في هذا المدخل بيان أن الماء ليس شيئاً خارج الحياة يُطلب عند العطش فحسب، بل يرتبط بوظائفها. أما الفروق التفصيلية فتعالج عند الحاجة بمصادر تتناول النوع أو الوظيفة نفسها.

وهذه المعرفة لا تحل محل التفسير. فقولنا إن الماء ضروري لعمل الخلايا نتيجة من مجال العلم، أما تعيين المراد من «من ماء» في الآية فبحث لغوي وتفسيري. قد يلتقي المجالان في إثارة النظر، لكن لا يملك أحدهما أن يلغي شروط الإثبات في الآخر.

ثلاثة أسئلة ينبغي ألا تختلط

السؤال الأول: ما مكان الماء في حياة المخلوق الموجود؟ وهذا يتعلق بوظائفه وحاجاته وما يمكن دراسته بالملاحظة والتجربة.

السؤال الثاني: كيف يتكوّن فرد جديد من هذا النوع؟ وهذا بحث في التكاثر والنمو ومراحلهما، يحتاج إلى تفصيل يختلف بحسب الكائن المدروس.

السؤال الثالث: كيف بدأت الحياة وتنوعت عبر تاريخ الأرض؟ وهذا بحث آخر، لا تكفي للإجابة عنه ملاحظة شرب الحيوان ولا صورة واحدة لتكوّن جنين.

هذه الفروق لا تفصل المعرفة إلى جزر متباعدة، بل تمنع أن نعطي جواباً صحيحاً عن سؤال ثم نستعمله جواباً كاملاً عن الأسئلة كلها. وكذلك لا تحسم آية النور وحدها كل تصور علمي عن تاريخ الأنواع؛ فلا نكتب باسمها إثباتاً أو نفيّاً تفصيلياً لما لم يُدرس دليله في موضعه.

خاتمة الفصل — الماء الذي يقود إلى السؤال

بدأنا بقطرة ماء، ثم وجدنا أنها تفتح أكثر من باب: الخلق، والتنوع، واستمرار الحياة، وأمانة تفسير النص. قرأنا الآيات دون أن نفصلها عن سياقها، وعرضنا اتجاهات في التفسير، وتوقفنا عند نقل روائي يحتاج إلى تحقيق نسبته وطريقه، ثم قربنا أهمية الماء في المعرفة العلمية دون الادعاء أن هذه الخطوات تستوعب تاريخ الحيوان كله.

ولعل أهم ما نحمله من الفصل أن معرفة حدّ الدليل لا تقل قيمة عن معرفة ما يدل عليه. فإذا سألنا: ما أول حيوان؟ ومتى كان؟ وهل سبق الإنسان بمدة يمكن تحديدها؟ لم نضع الأجوبة في آية لم تسمّها. ننتقل إلى مصادر السؤال نفسه، فنقرأ ما ورد عن الحيوان قبل الإنسان، ونميز النص الديني من الدليل العلمي. بذلك يبدأ الفصل الثالث.

مصادر الفصل الثاني وإحالاته

القرآن الكريم: الأنبياء ٣٠؛ النور ٤٥؛ الفرقان ٤٨-٤٩.

[٢م] الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، تفسير النور: ٤٥ ضمن مقطع الآيات ٤١ وما بعدها؛ النص الإلكتروني في موقع التفاسير العظيمة. تمت مراجعة النص، ولم تُثبت أرقام صفحات طبعة غير مقابلة. يراجع فيه تفسير الماء والنقل المنسوب إلى أبي جعفر عليه السلام.

[٣م] السيد محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، تفسير النور: ٤٥، عند الكلام على اختلاف صور المشي والمشيئة؛ نسخة مكتبة رافد الإلكترونيّة، الموضع الظاهر بترقيم المتن ١٣٧-١٣٨. تعتمد الإحالة إلى السورة والآية لثلاثا يلبس عنوان صفحة التصفح بموضع التفسير.

[٢ر] تفسير القمي المطبوع، ج ٢، ص ١٠٧، تفسير النور: ٤٥، تصحيح وتعليق السيد طيب الموسوي الجزائري، نسخة مكتبة أهل البيت الرقّية. الإحالة تثبت وجود النص في النسخة المقرّوة، ولا تقوم مقام تحقيق نسبة جميع مادتها أو تصحيح الخبر.

- [ج ١] السيد هاشم البحراني، البرهان في تفسير القرآن، ج ٤، ص ٨٦، مادة النور: ٤٥، رقم ٧٦٨٥/١ في النسخة الإلكترونية؛ استُفيد منه في مقارنة الإحالة إلى القمي ومجمع البيان، وليس بوصفه طريقاً روائياً مستقلاً.
- [ر ٣] الكليني، الكافي، ج ٨ ص ٩٤، «حديث أهل الشام»، ح ٦٧، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية. المجلسي، مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٥ ص ٢٢٢: «مجهول».
- [١٤] هيئة المسح الجيولوجي الأمريكية، مدرسة علوم المياه، «The Water in You: Water and the Human Body»، مادة تعليمية، ٢٢ مايو ٢٠١٩. الاستفادة في ضرورة الماء ووظيفته العامة، لا في تعميم نسب الماء البشرية على الحيوانات.

الفصل ٣ — الحيوان قبل الإنسان: ما الذي نعرفه؟

حين نمسك حجراً يحتفظ بأثر صدفة، فإننا لا نمسك شيئاً صامتاً تماماً. كان وراء هذا الأثر كائن حي، وكانت له بيئة يعيش فيها، ثم غاب وبقي ما يدل عليه. لم تصل إلينا حكايته بلسانه، ولم يترك اسماً نقرأه كما نقرأ أسماء الناس؛ وصلتنا بقية من جسد، أو طبعة في صخر، فبدأ الإنسان يسأل: من عاش هنا؟ ومتى؟ وكيف كانت الأرض يوم لم تكن مدناً ولا حقولنا ولا طرقنا؟

في الفصل السابق وقفنا عند الماء وصلته بالحياة. أما هنا فنفتح نافذة على الزمن؛ فالخلقة التي نشاهدها ليست كل ما عاش على الأرض. وحكاية الحيوان أوسع من ذاكرة الإنسان المكتوبة، ولا تكتمل بالنظر إلى ما استأنسه أو اصطاده أو اتخذته رفيقاً. كانت للحياة صفحات قبل أن نبدأ نحن بتسجيلها، وقراءة هذه الصفحات تحتاج إلى الإنصات للأثر، وإلى حسن فهم النص، من غير أن نجعل أحدهما يقول ما لم يقوله.

السير في الأرض وقراءة آثار الخلق

قال تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. سورة العنكبوت، الآية ٢٠.

تجمع الآية بين السير والنظر، ثم تصل بدء الخلق بالنشأة الآخرة. وفي هذا الجمع دعوة إلى ألا تكون علاقتنا بالأرض مروراً غافلاً فوقها. للنظر معنى يتجاوز التقاط المشهد؛ إنه سؤال عما يدل عليه المشهد، وعن القدرة التي أوجدت هذا العالم. وليس في الآية جدول لأعمار الأنواع، ولا اسم لعصر جيولوجي، ولا وصف لطريقة مخبرية بعينها.

وأرى أن العناية بآثار الحياة من وجوه النظر النافع في الأرض، لا بمعنى أن الآية وضعت علم الأحافير بتفاصيله الحديثة، بل بمعنى أن البحث في الخلق لا يناقض التأمل فيه. يستطيع الباحث أن يصف أثراً ويختبر عمر طبقته، ويستطيع المؤمن أن يتدبر دلالة الخلق على الخالق؛ أما تحويل النتيجة المخبرية إلى عبارة قرآنية لم ترد، فليس خدمة للعلم ولا للنص.

الحيوان أقدم من حضورنا المعروف في السجل الأحفوري

تشهد الأحافير على وجود عالم حيواني يعود إلى مئات الملايين من السنين. وتعرض مؤسسة سميثسونيان شواهد من الحياة الإدياكرية، ثم من تنوع الحيوان في العصر الكامبري، بما فيه كائنات ذات أصداف وأجزاء صلبة وأشكال حركة وتغذية مختلفة. لم تكن البحار القديمة فراغاً ينتظر الإنسان؛ كانت موطناً لحياة تركت آثارها في الصخور. [٢٤]

ومن الشواهد اللافتة أحافير «ديكنسونيا»، وهي من كائنات الزمن الإدياكري السابق للعصر الكامبري. لم يكن تفسيرها قائماً على شكلها وحده؛ فقد بحثت دراسة منشورة سنة ٢٠١٨ بقايا مركبات دهنية محفوظة معها، وقدمت دليلاً كيميائياً يؤيد انتماءها إلى الحيوانات. تنتمي هذه الشواهد إلى زمن أقدم من خمسمئة مليون سنة. نذكرها مثلاً على تعدد طرق الاستدلال، ولا نجعلها حكماً بأننا أمسكنا أول حيوان وُجد على الإطلاق. [٣٤]

والفرق بين العبارتين كبير: «هذا حيوان قديم عثرنا على دليله» غير «هذا أول حيوان خلقه الله». الأولى نتيجة يمكن مناقشة مادتها وطريقتها؛ والثانية دعوى عن بداية مطلقة لا يكفي لإثباتها العثور على عينة، مهما بلغت أهميتها. قد يبقى أثر لم نكتشفه، وقد تزول آثار أخرى. ومع ذلك، فإن عدم اكتمال السجل لا يلغي الدليل الموجود فيه؛ فأسبقية الحيوانات للإنسان الحديث بمدد شاسعة ليست مجرد مشهد يتخيله الكاتب.

كيف يمنح الصخر خبراً عن الزمن؟

لا تحمل الأحفورة تاريخاً مكتوباً عليها. يدرس الباحث موضعها وعلاقتها بالطبقات وما صاحبها من مواد، ويقارن الشواهد ليعيد ترتيب الأحداث. وتشرح هيئة المسح الجيولوجي الأمريكية كيف تتعاون دراسة الصخور والطبقات والأحافير في بناء هذا الترتيب. ثم تتيح قياسات نظائر مشعة معينة تقدير أعمار مواد جيولوجية بالأعوام، اعتماداً على معدلات تحللها ونواتج ذلك التحلل. [٤٤]

وقد يكون المؤرخ معدناً في طبقة بركانية ترتبط بموضع الأحفورة، لا جسد الحيوان مباشرة. لذلك يجب أن نسأل: ما المادة التي قيس عمرها؟ وما صلتها بالطبقة التي احتوت الأثر؟ وكـم يبلغ مجال عدم اليقين؟ فالرقم العلمي ليس ختماً بلا شرح؛ إنه نتيجة مرتبطة بعينة وطريقة وسياق. وتساعد المقارنة بين الأدلة على اختبار النتيجة بدل الاكتفاء برقم منفرد. [٤٤، ٥٤]

ومن الأخطاء الشائعة أن تُنسب أعمار الأحافير كلها إلى الكربون المشع. فالكربون ١٤ نافع في مجال زمني أقصر بكثير، يصل عادة إلى نحو خمسين ألف سنة، ولا يصلح لتأريخ حيوان عاش قبل مئات الملايين من السنين. للأزمنة الأقدم وسائل أخرى، منها طرائق تعتمد نظائر طويلة العمر في المعادن المناسبة. وحين نتحدث عن عمر بعيد، ينبغي ألا نستعمل اسم طريقة لا تقيس ذلك العمر أصلاً. [٥٤]

ثلاث محطات لا ينبغي خلطها

يمكن تقريب المسافة الزمنية بثلاث محطات متباعدة: شواهد حيوانية من الزمن الإدياكاري قبل أكثر من خمسمئة مليون سنة؛ ثم انقراض الديناصورات غير الطيرية قبل نحو ستة وستين مليون سنة؛ ثم أحافير جبل إيغود في المغرب، التي نُشرت دراستها سنة ٢٠١٧ بوصفها شواهد مبكرة للإنسان العاقل، ويقارب عمرها ثلاثمئة ألف سنة. هذه أمثلة للمقارنة، وليست جدولاً جامعاً لتأريخ الحياة. [٣٤، ٦٤، ٧٤]

نحتاج هنا إلى دقة صغيرة في اللفظ تحفظ معنى كبيراً: نقول «الديناصورات غير الطيرية»، لأن الطيور تقع في التصنيف التطوري الحديث ضمن السلالة الديناصورية الباقية. ولا يعني ذلك أن عصفوراً صغيراً هو صورة مصغرة مطابقة لكل ديناصور قديم، بل إن الكلام عن القرابة التطورية والتصنيف، لا عن تطابق الهيئة. أما حادثة الانقراض المذكورة فلا تعني أن الحيوان كله فني يومئذ، ولا أن كل حيوان منقرض عاش في تلك المرحلة. [٧٤]

وحين نقول «الإنسان العاقل» هنا، فنحن نستعمل اسماً في البحث الأحفوري هو «Homo sapiens». هذا التحديد ضروري حتى لا ننقل رقماً يخص مجموعة من الأحافير إلى شخص بعينه من

التاريخ الديني. الدراسة المتعلقة بجبل إيغود بحث في البقايا البشرية وتأريخها وصفاتها؛ وليست وثيقة تحدد زمن آدم عليه السلام أو تعين هويته في عينة مكتشفة. [٦٤]

ما الذي نعرفه عن زمن آدم عليه السلام؟

الآيات التي نقرأها في قصة آدم عليه السلام لا تعطينا تاريخاً جيولوجياً مؤرخاً بالأعوام يمكن وضعه مباشرة بجوار هذه العينات. ومن ثم لا يصح أن نكتب في هذا الكتاب أن آدم عاش قبل عدد معين من السنين، ثم بنينا على ذلك ترتيب الحيوان، من دون دليل يثبت هذا التعيين. كما لا يصح أن نجعل عمر أقدم عينة بشرية وردت في دراسة ما تاريخياً لخلق آدم.

وقال تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾. سورة الإنسان، الآية ١. لا نجد في هذه الآية عدد سنوات، ولا أسماء كائنات سبقت الإنسان، ولا تعييناً لعصر الديناصورات. مهما اتسع التدبر في معنى «حين من الدهر»، فلا يصير اللفظ وحده ساعة نقيس بها طبقات الأرض. وتبقى المقارنة الآمنة واضحة: للمعرفة العلمية أدوات تدرس بها تاريخ الحياة، وللبحث في قصة آدم أسئلته النصية والعقدية؛ ولا تعيين للشخص النبوي من شكل عظم أو عمر طبقة وحدهما.

هل يخبر سؤال الملائكة عن حيوانات سابقة؟

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۚ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. سورة البقرة، الآية ٣٠.

قد يسمع القارئ قولاً يربط سؤال الملائكة مباشرة بحيوانات مفترسة سبقت الإنسان. لكن الآية لا تسمي هذه الحيوانات، ولا تقول إن الملائكة شاهدت ديناصورات، ولا تعرف الفساد بأنه افتراس الحيوان لطعامه. إنها تعرض سؤالاً عن الخليفة في الأرض، ويحتاج بيان منشأ علم الملائكة إلى نظر في التفسير، لا إلى إضافة مشهد من عندنا.

ويذكر الطبرسي في مجمع البيان أكثر من وجه في تفسير هذا الموضع؛ منها ما يتصل بخبر عن الجان، ومنها أن الله أعلم الملائكة بما يكون من ذرية الخليفة، ومنها بيان السؤال بوصفه طلباً لمعرفة وجه الحكمة. وهذه أقوال يعرضها المفسر، لا يصير كل واحد منها حديثاً ثابتاً عن أهل البيت لمجرد وروده في كتاب تفسير إمامي. ولا يثبت أي من هذه الوجوه وحده مطابقة كائن أحفوري بعينه لما ذكر في تلك الأخبار. [م ٤]

ومن المهم أيضاً ألا نحمل الحيوان مسؤولية أخلاقية بشرية لمجرد أن غذاءه يتضمن الاقتراس. فالسؤال عن التكليف، وعن عدل الله بين الخلائق، له موضعه اللاحق من الكتاب. أما هنا فلا نضع «سفك الدماء» اسماً علمياً لكل علاقة غذائية في التاريخ القديم.

رواية العوالم السابقة: النص وسياقه

روى الشيخ الصدوق في التوحيد، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن شمر، عن جابر بن يزيد، أنه سأل أبا جعفر عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾، من سورة ق، الآية ١٥. ويتضمن الخبر حديثاً عن تجدد الخلق بعد فناء هذا العالم، ثم ترد فيه العبارة: «بلى والله لقد خلق الله ألف ألف عالم، وألف ألف آدم أنت في آخر تلك العوالم وأولئك الآدميين». [ر ٤]

نقل هذا المقطع لا يغنينا عن النظر في طريقه. ففي سنده عمرو بن شمر، وقد وصفه النجاشي في ترجمته بأنه «ضعيف جداً». لذلك لا أعرض هذا الطريق بوصفه سنداً صحيحاً، ولا أبني عليه وحده تاريخاً مقطوعاً به لما قبل الإنسان. وهذا بيان لمشكلة موثقة في الطريق المعروض، لا ادعاء باستكمال دراسة جميع الأخبار التي وردت في العوالم السابقة. [س ١]

ثم إن سؤال الدلالة باقٍ، حتى بعد سؤال السند. فالرواية لا تذكر أسماء حيوانات منقرضة، ولا تعطي أعماراً جيولوجية، ولا تقول إن كل عالم يساوي عصرًا من عصور الأرض، أو إن كل آدم يساوي نوعاً من الأنواع التي يدرسها علم الإنسان القديم. إدخال هذه المطابقات في متنها يضيف إليها ما ليس

فيها. كما أن اقتطاع العبارة الأخيرة وإغفال سياق تجدد الخلق يضيق مجال الخبر على صورة اختارها القارئ سلفاً.

نحفظ الرواية، إذن، في بابها، ونذكر مصدرها وما ظهر من حال طريقها، ونترك البحث الأوسع في أخبار الخلق السابق لموضعه من السلسلة. أما حكاية الحيوان فلا تحتاج إلى تحويل الأسماء الغامضة أو أخبار المخلوقات السابقة إلى أسماء علمية لأحافير. لا يكفي التشابه المتخيل لنقول: هذا هو ذاك.

حين يتسع الزمن تتغير نظرتنا إلى الحيوان

ما الذي يضيفه هذا الفصل إلى علاقتنا بالمخلوقات التي نراها اليوم؟ يضيف أولاً شعوراً بأن عالم الحيوان ليس هامشاً ظهر مع حاجتنا. نحن ندرس حياة لها تاريخ طويل، ثم ندخل معها في علاقة مسؤولية وانتفاع ورعاية. قد نبدأ النظر من بقرة في حقل، أو طائر على نافذة، لكن العين التي تعرف شيئاً من تاريخ الحياة ترى وراء المشهد الحاضر امتداداً لا تملكه ذاكرتنا الفردية. ولا أريد من هذا الامتداد أن أصنع موعظة ضد البحث، ولا من البحث أن أصنع بديلاً عن الإيمان. الذي أريده أن نأنس بالسؤال الصادق: هناك أمور نعرفها بدليل قوي، وأمور تتغير تفاصيلها مع الاكتشاف، وأمور لا تملك وسائلنا أن تجيب عنها بهذه الصورة. تتسع المعرفة حين تضبط الحدود بين هذه المراتب، لا حين نخلطها جميعاً في يقين واحد أو شك واحد.

لقد رأينا في هذا الفصل أن الأرض احتفظت بشواهد لحيوانات عاشت قبل الإنسان الحديث بمدد شاسعة، وأن النصوص التي تناولناها لا تمنحنا تاريخاً محدداً لآدم يمكن مطابقته تلقائياً مع تلك الشواهد. ورأينا كيف يُقرأ الخبر الروائي مع سنده وسياقه، وكيف لا يحول سؤال الملائكة إلى تقرير عن أحافير لم تسمها الآية.

ومن نافذة الزمن ننتقل الآن إلى خريطة المكان. كيف انتشرت الحيوانات في الأرض؟ ولماذا اختلفت صورها وبيئاتها؟ وما الذي تقوله الآيات عن بث الدواب وتنوع الخلق؟ هذه أسئلة الفصل الرابع: «تنوع الحيوان وانتشاره في الأرض».

مصادر الفصل الثالث وإحالاته

القرآن الكريم: العنكبوت ٢٠؛ الإنسان ١؛ البقرة ٣٠؛ ق ١٥. استخدمت صفحات المصحف لمقابلة الألفاظ، لا لاعتماد التفاسير المعروضة فيها افتراضياً.

[٤م] الشيخ الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، تفسير سورة البقرة، الآية ٣٠، فقرة المعنى. روجع النص الإلكتروني في موقع التفاسير العظيمة، مع التمييز بين أقوال المفسرين والروايات.

[٤ر] الشيخ الصدوق، التوحيد، ص ٢٧٧، الحديث ٢ في الموضع المعروض؛ تصحيح وتعليق السيد هاشم الحسيني الطهراني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم. روجع النص والإسناد في مكتبة أهل البيت الرقمية؛ لا يُحكم بصحة الطريق المعروض، لملاحظة عمرو بن شمر المبينة في [س١].

[س١] أحمد بن علي النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة، المعروف برجال النجاشي، ص ٢٨٧، الترجمة ٧٦٥: عمرو بن شمر؛ مؤسسة النشر الإسلامي. رقم الصفحة هو المثبت في متن النسخة المعتمدة.

[٢ع] متحف سميثسونيان الوطني للتاريخ الطبيعي، «Early Life on Earth – Animal Origins»، مادة تعليمية، تحديث ١٤ مارس ٢٠٢٥؛ استُفيد منها في الصورة العامة للحياة الإدياكارية والكامبرية، لا في تثبيت تاريخ قطعي لأول حيوان.

[٣ع] بوبروفسكي وزملاؤه، دراسة المؤشرات الدهنية في أحافير ديكسونيا، مجلة Science، المجلد ٣٦١، العدد ٦٤٠٨، ٢١ سبتمبر ٢٠١٨، ص ١٢٤٦-١٢٤٩؛ المعرف الرقي: 10.1126/science.aat7228. روجع ملخص الدراسة وبياناتها في مستودع الجامعة الوطنية الأسترالية، لا كامل مادتها التكميلية.

[٤ع] هيئة المسح الجيولوجي الأمريكية، «Geologic Age: Using Radioactive Decay to Determine Geologic Age»؛ مادة تعليمية في الطبقات والتحليل الإشعاعي وتقدير أعمار المواد الجيولوجية.

[٥ع] مؤسسة سميثسونيان، برنامج أصول الإنسان، «Dating»؛ في التأريخ النسبي والمطلق، وعلاقة الطبقات البركانية بالأحافير، ومجال الكربون ١٤ وطرائق التأريخ الأخرى. مرجع شارح للطريقة، لا مصدراً للأعمار الخاصة بالمحطات الثلاث الواردة في الفصل.

[٦ع] دراستا جبل إيفود: هوبلين وزملاؤه في الصفات البشرية، Nature، المجلد ٥٤٦، ص ٢٨٩-٢٩٢، المعرف 10.1038/nature22336؛ وريختر وزملاؤه في التأريخ، المجلد نفسه، ص ٢٩٣-٢٩٦، المعرف 10.1038/nature22335؛ سنة ٢٠١٧. اعتمد العرض الموجز هنا كذلك على بيان مؤسسة ماكس بلانك المشاركة في البحث، «The first of our kind»، ٧ يونيو ٢٠١٧، وهو المصدر الشارح لتأنيج الدراستين في هذا العرض.

[٧٤] متحف التاريخ الطبيعي في لندن، «What killed the dinosaurs؟»؛ الاستفادة في تاريخ الانقراض، نحو ٦٦ مليون سنة، والتميز بين الديناصورات غير الطيرية والطيور، لا في نسبة الانقراض إلى خبر ديني.

الفصل ٤ - تنوع الحيوان وانتشاره في الأرض

لو اكتفينا بما نراه حول بيوتنا، لظننا أن عالم الحيوان صغير. غير أن الانتقال من شاطئ إلى صحراء، ومن حقل إلى جبل، يكشف اختلافاً في المساكن والهيئات وأسباب العيش. لا يقف الاختلاف عند اللون والحجم؛ فلكل مخلوق صلته بالمكان الذي يحيا فيه. ومن هنا تبدأ قراءة الانتشار: الأرض ليست مسرحاً متشابهاً، والحيوان ليس صورة واحدة تتكرر عليه.

«وما بث فيهما من دابة»

قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِنْ دَابَّةٍ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾. الشورى: ٢٩. يجمع النص بين البث والجمع؛ فالانتشار لا يخرج الخلائق عن علم الله وقدرته. ولا يلزم من عموم المشهد أن نعين كائنات خارج الأرض أو نضع لها أوصافاً؛ فالآية لا تقدم قائمة فلكية لأماكن الحياة وصورها.

قال تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ۚ وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ۚ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ [لقمان: ١٠].
﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَع النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤].

وفي سورة لقمان يأتي ذكر بث الدواب مع خلق السماوات وإلقاء الرواسي وإنزال الماء: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾، من الآية ١٠. وفي البقرة: ١٦٤ يرد بث الدواب في سياق إحياء الأرض بعد موتها. نقرأ هذه الأجزاء ضمن سياقها؛ إنها تصل مشاهد الخلق بعضها ببعض، ولا تعرض الحيوان منفصلاً عن الأرض والماء والهواء.

اختلاف الألوان ليس تفصيلاً زائداً

قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾. فاطر: ٢٨. تأتي الآية بعد ذكر الثمرات والجبال، فيمتد النظر من الجماد والنبات إلى الناس والدواب. لا يصبح اختلاف اللون حكماً بقيمة مخلوق أو نجاسة نوع، بل موضعاً للتأمل في تعدد الصور.

وحين ننظم أسماء الحيوان في الكتاب، ينبغي ألا نخلط أربعة أمور: نوع الحيوان، وصفته، وبيئته، ووظيفته عند الإنسان. فالحيوان المائي وصف لبيئة العيش، والمركوب وصف للانتفاع، والأبيض وصف للون. وقد يجتمع في الكائن أكثر من وصف، ولا يصلح كل واحد منها وحده ليكون حداً علمياً جامعاً.

الموطن ليس مكاناً على الخريطة فقط

تعرف المادة التعليمية لهيئة الأسماك والحياة البرية الأمريكية الموطن من خلال احتياجات الكائن إلى الغذاء والماء والمأوى والمساحة. وبذلك نفهم أن الإبقاء على الحيوان لا يقتصر على تركه حياً في لحظة؛ فقد تضيق عنه أسباب البقاء إذا أُلِف موطنه. هذا شرح بيئي معاصر، لا ترجمة حرفية للفظ «بث».

[٨٤]

ومن هذه الملاحظة ينشأ سؤال أخلاقي سيعود في باب الحقوق: كيف نحفظ مخلوقاً ثم نفسد كل ما يحتاج إليه؟ إن رعاية الحيوان الذي في أيدينا لا تعفينا من التفكير في أثر فعلنا في الحيوان الذي لا نراه. وليس المقصود منع كل استعمال للأرض، بل أن تدخل عواقب الاستعمال في الحساب.

نخرج من هذا الفصل بخريطة أوسع للنظر: تنوع في الصور، وانتشار في الأمكنة، وصلات بأسباب الحياة. أما التفاصيل الخاصة بكل نوع فستأتي في أبوابها؛ لأن وصف جميع الحيوانات بخصيصة واحدة يحو من التنوع ما دعانا النص إلى ملاحظته.

مصادر الفصل الرابع

القرآن: الشورى: ٢٩؛ لقمان: ١٠؛ البقرة: ١٦٤؛ فاطر: ٢٧-٢٨.

[٨٤] هيئة الأسماك والحياة البرية الأمريكية، المادة التعليمية «Habitat is Where It's At»؛ الاستفادة في العناصر الأساسية للموطن، لا في حصر جميع متطلبات كل نوع.

الفصل ٥ — الحيوان آية من آيات الخالق

ليس كل ما اعتدناه قد فقد عجبهُ؛ فقد تكون المشكلة في سرعة نظرنا. نرى نملة تحمل شيئاً، ثم نواصل الطريق. ولو وقفنا قليلاً لتفرعت الأسئلة: كيف تهتدي؟ وكيف يتحرك هذا الجسد الصغير؟ وكيف تتصل حياته بما حوله؟ ليست الدهشة جواباً عن هذه الأسئلة، لكنها قد تكون الباب الذي ندخل منه إلى البحث.

من الحلقة إلى الاعتبار

قال تعالى: ﴿وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾. الجاثية: ٤. تقرّب الآية بين نظر الإنسان في نفسه ونظره في الدواب. ثم تأتي آيات اختلاف الليل والنهار والرزق وتصريف الرياح. فليس الاعتبار محصوراً في المشاهد النادرة؛ يفتح القرآن أمامنا ما يمر بنا كل يوم. وتقول آية الغاشية: ١٧: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾. ليست الدعوة أن نتوقف عند قول «عجيب»؛ بل أن ننظر في الكيفية بما نستطيع. أما التفاصيل التشرّحية التي يذكرها الباحث فتنسب إلى بحثه، ولا نضعها داخل الاقتباس القرآني.

النملة والجراة في نهج البلاغة

في نهج البلاغة، ضمن الخطبة ١٨٥ بحسب الترقيم المعتمد في النسخة الإلكترونية، ترد الدعوة إلى النظر في النملة وصغرها وهيئتها وحملها الحب إلى حجرها. وفي الخطبة نفسها وصف للجراة ومواضع الحس والغذاء فيها، مع استحضار أثرها في الزرع. [١٠] قيمة هذا المسار أنه يرد البصر من احتقار الصغير إلى التأمل فيه؛ فحجم المخلوق ليس مقياساً لجدارة خلقته بالنظر.

ونحفظ الفرق بين لغة الوصف البلاغي والمصطلح التشرّحي الحديث. ليس كل عضو يسميه الشارح باسم مألوف مطابقاً في بنيته لعضو الإنسان. كما لا نعمّم سلوكاً موصوفاً على جميع الأنواع التي يجمعها اسم واسع. مراجعة هذه التفاصيل تزيد القراءة دقة، ولا تمنع الانتفاع بمقصد النص.

المعرفة لا تحتاج إلى المبالغة

تضعف الحجة حين نضيف إليها رقماً غير موثق أو قصة لا أصل لها، وإن ظننا أننا نزيدها قوة. لا نحتاج إلى القول إن كل حيوان لا يخطئ أبداً، أو إن كل تركيب بلغ صورة واحدة لا تتغير، لكي نرى في الخلق آية. العالم المشاهد يتضمن المرض والعجز والتفاوت والموت أيضاً، وهي أسئلة تُدرس، لا تُمحي من المشهد.

وقد يجد قارئ في تناسق الوظائف طريقاً إلى الإيمان بالخالق، ويطلب آخر شرح الآليات التي تعمل بها. لا يستغني البحث عن الملاحظة، ولا تحل العبارة الوعظية محل التجربة. أما المعنى الذي أرجوه هنا فهو أن يتسع العلم والتواضع معاً: كلما عرفنا تفصيلاً، ازداد إدراكنا لما لم نعرفه.

وسيكون لهذا النظر أثر في بقية الكتاب. من الصعب أن ندعو إلى تأمل مخلوق ثم نستعين بألمه حين يدخل في ملكنا. لذلك تمهد آيات الخلق لأخلاق الرعاية، وإن كان بيان الحقوق يحتاج إلى أدلته الخاصة. وسننتقل الآن من الحيوان آية منظورة إلى الحيوان أمة لها عالمها.

مصادر الفصل الخامس

القرآن: الجاثية ٤، الغاشية ١٧. مقابلة آية الجاثية.

[ن ١] نهج البلاغة، جمع الشريف الرضي، الخطبة ١٨٥: وصف أصناف الحيوان، وفيها النملة والجرادة. الإحالة إلى موضع النص في النهج لا تعني تحقيق جميع طرق الخطبة.

الباب الثاني — حياة الحيوان: أمم لها عالمها

الفصل ٦ — «أمم أمثالكم»: عالم الحيوان في النظر القرآني

قد نقول عن سرب إنه كثير، وعن قطع إنه كبير؛ لكن كلمة «أمم» تدعونا إلى ما وراء العدد. في الأنعام: ٣٨، التي أثبتنا نصها في المقدمة، تجتمع الدواب والطيور في هذا الوصف، ثم تأتي عبارة ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾. ما الذي تمنحه هذه المماثلة للحيوان في وعينا، وما الذي لا يجوز أن نحملة عليها؟

مماثلة لا تلغي الفروق

ليست المماثلة مساواة في كل شيء. فالآية لا تقول إن جميع الحيوانات تنظم حياتها كما تنظمها مدينة بشرية، ولا إن كل نوع يعيش في جماعات متماثلة. يكفي أن نبدأ من رفض اختزال الموجودات إلى أفراد بلا صلات ولا مقاصد، ثم ندرس صور حياتها كلاً بحسبه.

يذهب السيد الطباطبائي في الميزان، عند تفسير الآية، إلى بحث المجتمعات الحيوانية من جهة الشعور والإرادة ومقاصد الحياة، ويربط ذلك بسؤال الحشر. لكنه لا يسوي مقدار إدراك الحيوان بتفاصيل المعارف والتكاليف الإنسانية، ويحذر من الكلام بلا دليل في بعث رسل إلى أنواع الحيوان. نعرض هذا بوصفه تحليل المفسر، لا نصاً إضافياً من القرآن ولا إجماعاً على جميع تفصيلاته. [م٥]

منفعتنا لنا ليست تعريفها الكامل

حين نعرف البقرة بأنها تعطينا اللبن، نكون قد عرفنا منفعة منها، لا حقيقتها كلها. وحين نقول عن الحشرة إنها تضر محصولنا، نصف وجهاً من علاقتها بمصلحة بشرية معينة. لا يلزم من ذلك أن نغفل الضرر، ولكن لا نجعل نظرتنا الجزئية وصفاً كاملاً للمخلوق.

إن وصف الأمم يفتح لنا باب ملاحظة الروابط: الغذاء، والتكاثر، والحماية، والتواصل، والمكان. لا نحتاج إلى اختراع مملكة سياسية للنمل لكي نرى أهمية تفاعلاته، ولا إلى وصف كل تجمع بأنه أسرة بالمعنى البشري. ستكون أمانة الوصف في هذا الكتاب أن نحفظ خصوصية الحيوان مع الاعتراف بأن له حياة لا تستنفدها حاجتنا.

المماثلة والمسؤولية

تمنعنا الآية من تعالٍ غافل، لكنها لا تلغي ما خصّ الإنسان من مسؤولية ولا ما أباحه الشرع من انتفاع. ليست الرحمة مرادفة لترك الحيوان بلا رعاية، وليس الانتفاع إذناً بالإساءة. ولهذا تصلح «أمم أمثالكم» مدخلاً للسؤال عن علاقتنا بها، ولا تغني عن تفصيل أحكام تلك العلاقة. وسنؤجل دراسة قوله تعالى ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ إلى باب المصير، حتى لا ننقل خاتمة الرحلة كلها إلى أولها. ما نحتاج إليه الآن هو أن نمضي بين هذه الأمم بعين أكثر إنصافاً، فلا ندعي معرفة باطنها كله، ولا ننفي عنها كل إدراك لأننا لا نفهمه.

مصادر الفصل السادس

[٥م] السيد محمد حسين الطباطبائي، الميزان، تفسير الأنعام ٣٨ ضمن مجموعة الآيات ٣٧-٥٥. صفحة العرض معنونة بالآية ٤٦ لكنها تضم تفسير الموضع المقصود. الاستفادة محدودة بالتحليل المذكور.

الفصل ٧ — الهداية إلى أسباب الحياة

يبحث الحيوان عن غذائه ومأمنه، ويستجيب لما حوله بما أُتيح له من قدرات. نرى الفعل قريباً، وتبقى وراءه أسئلة عن الاستعداد والتعلم والبيئة. وفي لغة القرآن لا تُحصر الهداية دائماً في خطاب التشريع للإنسان؛ فقد يرد اللفظ في سياق إعطاء الخلق ما تقوم به حياتهم.

قال موسى عليه السلام: ﴿رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾، من طه: ٥٠. وقال تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ۖ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾. الأعلى: ١-٣.

خلقة وأسباب للعيش

يعرض مجمع البيان في تفسير آية طه وجوهاً منها إعطاء كل شيء صورته وهدايته إلى المطعم والمشرب وما تقوم به الحياة. ويورد أيضاً وجهاً يتصل بالزوج من الجنس نفسه. ليس من اللازم أن نختزل هذه المعاني في اسم آية عصبية حديثة؛ فالتفسير يشرح مجال الدلالة، والبحث الحيوي يدرس الكيفيات الجزئية. [٦٨م]

قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾ [النحل: ٦٨].

﴿ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلَفٌ ۖ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٦٩].

في النحل: ٦٨-٦٩ يأتي مثال مخصوص على الوحي إلى النحل واتخاذ البيوت وسلوك السبل، وسيأتي تفصيله في الفصل الثاني والعشرين. ومن المهم ألا نجعل ورود «الوحي» هنا حكماً بأن النحل أنبياء؛ ففهم الكلمة يتبع جهة الخطاب وسياقه.

لا نخلط الغريزة بالعصمة

ليس معنى الهداية إلى أسباب الحياة أن الحيوان لا يضل طريقاً أو لا يمرض أو لا يفشل في بلوغ غذائه. إن وجود القدرة لا يعني انعدام العوائق. كما أن وصف سلوك بأنه غريزي لا يفسر وحده جميع تفاصيله ولا ينفي إمكان التعلم فيه؛ ينبغي أن يُدرس كل سلوك بأدلتة.

ولتقريب اختلاف الوسائل، تبين خدمة المتنزهات الوطنية الأمريكية أن الخفافيش التي تستخدم تحديد الموقع بالصدى تطلق أصواتاً وتستفيد من رجعتها في التعرف إلى العوائق والفرائس. هذه آلية تُبحث علمياً؛ لا يصح أن نزع أن عبارة عامة في الهداية قد وصفت وحدها تفاصيل جهازها. [٩٤] والأثر التربوي لهذا الفصل قريب: حين نعجز عن فهم الطريق الذي يسلكه مخلوق، لا يكون عجزنا برهاناً على أنه يتحرك بلا نظام، ولا على أننا أحطنا بحكمته. هناك مساحة للعمل بين التعجب والجواب: الملاحظة المتأنية، ثم السؤال الذي يليق بالدليل. ومنها ننتقل إلى واحدة من أعمق حلقات استمرار الحياة: الصغار ومن يرعاهم.

الرزق والرعاية: الإيمان لا يلغي العمل

قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود: ٦].

﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٦].

تتسع دائرة النظر حين نقراً: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]. الحيوان الذي يغيب عن أعيننا ليس خارج علم الله ورزقه. وفي خطاب هود إلى قومه يأتي ذكر الأخذ بناصية كل دابة [هود: ٥٦] في سياق التوكل على الله. لا تتحول الآيات إلى جدول يحدد لنا طريقة عيش كل نوع، ولكنهما تضعان الخلق في أفق الربوبية والعلم والتدبير.

ومن هنا أفهم أن التوكل لا يصلح حجة لإهمال مخلوق تحت الرعاية. من حبس حيواناً ثم ترك طعامه بحجة أن الله يرزقه خلط بين إيمانه بالرازق ومسؤوليته عن الفعل. ليس هذا المثال لفظ رواية، بل

تطبيق أخلاقي للتمييز بين الأصل الإيماني والسبب العملي: نحن أنفسنا نطلب الرزق، ونهتئ أسباب الطعام لمن في عهدتنا.

قال تعالى: ﴿كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ^ط إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النَّهْيِ﴾ [طه: ٥٤].

وتجمع آية طه: ٥٤ بين أكل الناس ورعي أنعامهم، بينما تنتهي آيات الطعام في عبس إلى قوله: ﴿مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ﴾ [عبس: ٣٢]. تتجاوز حاجتنا وحاجتها على أرض واحدة؛ فليس العشب عند الحيوان مشهداً للزينة، بل سبب حياة. بهذا تصبح العناية بالماء والمأوى والمرعى جزءاً من فهم المنفعة التي نتلقاها.

مواضع الرزق والرعاية: هود: ٦؛ هود: ٥٦؛ طه: ٥٤؛ عبس: ٣٢.

مصادر الفصل السابع

[٦م] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير طه ٥٠ ضمن الآيات ٤٥-٥٦؛ لفظ الهداية وأسباب المعاش.

[٩ع] خدمة المتنزهات الوطنية الأمريكية، «Echolocation - Bats»، شرح تعليمي لتحديد الموقع بالصدى.

القرآن: طه ٥٠؛ الأعلى ١-٣؛ النحل ٦٨-٦٩. مقابلة آيات الأعلى.

الفصل ٨ — التكاثر والأمومة ورعاية الصغار

لا تبدأ حكاية الحيوان دائماً في عين الناظر من ميلاده؛ فقد نلقاه قوياً مكتملاً فننسى أنه مر بمرحلة ضعف. وحين نتوقف عند الصغار يتغير السؤال: من يوفر أسباب بقائها؟ وماذا يصنع الإنسان حين تتعارض حاجته إلى اللبن أو المال أو النقل مع حاجتها؟

استمرار الحياة وتنوع صور الرعاية

قال تعالى: ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَذَكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٣].
﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَذَكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

قال تعالى: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾. الذاريات: ٤٩. وفي الأنعام: ١٤٣-١٤٤ تفصيل للأزواج في الضأن والمعز والإبل والبقر. نقرأ هذه المواضع في سياقاتها، ولا نحولها إلى دعوى بأن كل كائن حي يتكاثر بصورة واحدة أو يتلقى رعاية أبوية واحدة. لا تكفي صورة الطائر عند عشه لتفسير أمومة الثدييات، ولا صورة الناقة وفصيلها لتعميم حكم سلوكي على جميع الحيوان. وتبقى كلمة الرعاية هنا أوسع من المشهد العاطفي الذي يختاره الإنسان؛ فهي تتصل بالحماية والغذاء وما يحتاج إليه الصغير في مرحلته.

الخفاش وصغيره في نهج البلاغة

في الخطبة ١٥٥ من نهج البلاغة وصف للخفاش، وفيه: «تطير وولدها لاصق بها لاجئ إليها»، ثم يربط النص انفصاله عنها باشتداد أركانها وقدرته على النهوض ومعرفة أسباب عيشه. [ن ٢] يلفت هذا المقطع النظر إلى أن القوة ليست حاضراً المخلوق الوحيد؛ ورائها زمن احتياج واعتماد.

نأخذ المشهد كما عرضه النص، ولا نجعله وصفاً مستوعباً لسلوك كل نوع من الخفافيش في جميع مراحل نموه. كما لا نستبدل بالبحث في الأحياء تفصيلات من الخيال. المقصود هنا وصل التأمل في الجناح بالتأمل في الحياة التي يحمها ذلك الجناح.

حين يصبح حق الصغير توجيهاً عملياً

وفي وصية الإمام علي عليه السلام للعامل على الصدقات، المحفوظة في الكتاب ٢٥ من نهج البلاغة، نقرأ: «ألا يحول بين ناقة وبين فصيلها»، ونقرأ النهي عن استقصاء لبنها على وجه يضر بولدها. [ن٣] ليس هذا المشهد مجرد وصف للأمومة؛ إنه توجيه لمن يملك سلطة التصرف في الحيوان. تظهر هنا قيمة السؤال عن الطرف الغائب في المعاملة. قد يرى الجامع مآلاً منقولاً، ويرى صاحبه إنتاجاً، بينما يبقى الصغير متوقفاً على غذائه. إدخال هذه الحاجة في القرار يجعل الرحمة إجراء يمكن مراجعته: هل فصل الصغير؟ هل استنفد غذاؤه؟ هل روعيت طاقة الأم؟ ولا نستخرج من هذا النص وحده سناً موحدة للفظام أو وصفة بيطرية؛ فذلك يختلف بحسب النوع والحال ويحتاج إلى أهل الاختصاص. لكن اتجاه الرعاية واضح: لا تُمحي حاجة الصغير لأن المنفعة البشرية قريبة. وسيعود النص نفسه في باب الحقوق لدراسة ما فيه من توجيهات النقل والراحة والماء.

مصادر الفصل الثامن

[ن٢] نهج البلاغة، الخطبة ١٥٥، وصف الخفاش وصغيره؛ إحالة نصية، مع بقاء تحقيق طرق الخطبة خارج نطاق هذا الكتاب.

[ن٣] نهج البلاغة، الكتاب ٢٥، وصية العامل على الصدقات، المقطع المتعلق بالناقة وفصيلها واللبن. القرآن: الذاريات ٤٩؛ الأنعام ١٤٣-١٤٤. مقابلة آية الذاريات.

الفصل ٩ — إدراك الحيوان ومشاعره وتواصله

إذا اقترب حيوان ثم تراجع، أو دعا بصوت فتغير سلوك غيره، رأينا حركة ظاهرة وبقي تفسيرها سؤالاً. من السهل أن ننسب إليه قصة بشرية كاملة، ومن السهل أيضاً أن ننفي عنه كل إحساس. أما القراءة المنصفة فلا تستعجل أحد الطرفين.

ما يثبت النص وما نضيفه إليه

قال تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ^ط وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^ط إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦].

﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: ١٨].

﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

﴿فَكَثَّ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ نَحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بَنِيَّ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].

﴿إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل: ٢٣].

﴿وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ﴾ [النمل: ٢٤].

﴿إِلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ [النمل: ٢٥].

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦].

في قصة سليمان عليه السلام يخبر القرآن عن إنذار النملة قومها، وعن خبر الهدهد، وعن تعليم منطق الطير؛ النمل: ١٦-٢٨. وهذه أخبار قرآنية واضحة في مواضعها. غير أن خصوصية ما أوتيته النبي لا تعني

أن كل إنسان يستطيع ترجمة أصوات جميع الطيور إلى جمل، ولا أن كل طائر يحمل المعارف نفسها التي وردت في خبر الهدهد.

سنقرأ القصة كاملة في فصلها، ونكتفي هنا بما يوجه السؤال: لا يعرض القرآن هذه الكائنات كأجسام بلا تمييز. لكن الانتقال من هذا الأصل إلى تعيين مقدار إدراك كل نوع يحتاج إلى أدلته، كما يحتاج البحث في حالات الحيوان الداخلية إلى تمييز الملاحظة من تفسيرها.

بين الإشارة ومعناها

يعرض بحث نشرته مؤسسة سميثسونيان عن كلاب البراري وطيور المراعي دلائل على استفادة أنواع أخرى من إشارات الإنذار التي تصدرها كلاب البراري. والمقصود بـ كلاب البراري هنا قوارض تحمل هذا الاسم الشائع، لا الكلاب المنزلية. هذا مثال على أن الاتصال قد تتجاوز فائدته أفراد النوع نفسه؛ لكنه لا يثبت لغة بشرية مكتملة، ولا يفسر بمفرده جميع أصوات الحيوان. [١٠ع]

وتؤكد خبرة رعاية الأفيال في معهد سميثسونيان أهمية العلاقات الاجتماعية والاختيار والتفاعل المناسب في رفاهها. ولا ننقل ذلك إلى قاعدة تقول إن جميع الحيوانات تشعر بالطريقة نفسها؛ بل نتعلم منه أن الرعاية الجيدة تحتاج إلى معرفة خصائص النوع والفرد، لا إلى الغذاء وحده. [١١ع]

الرحمة لا تنتظر ترجمة الألم إلى كلامنا

لا يشترط في مسؤوليتنا أن نسمع شكوى بلسان الإنسان. حين نهى نص وصية الصدقات عن تنفير البهيمة وإفزعائها، جعل سلوك الراعي نفسه موضع الضبط. تستطيع اليد أن تكون أهدأ، والطريق أرفق، والحمل أخف، من غير أن ندعي علماً تاماً بما يجري في داخل الحيوان. ومع ذلك، لا يحسن أن نجعل كل التفاتة حزناً، وكل اقتراب محبة، وكل صوت دعاءً محدد اللفظ. في السرد المؤثر خطر أن نملاً صمت الحيوان بكلماتنا، ثم ننسبها إلى مصدر. سنحفظ في أخبار المخاطبة والشكاية حدود الرواية، وفي المادة العلمية حدود التجربة، وفي تأملاتنا صراحة أنها تأملات.

ما الذي تعرفه الدابة؟

حين ننظر إلى الحيوان من مسافة بعيدة قد نختصر حياته في الجوع والحركة. وتدعو أخبار أخرى إلى التوقف أمام هذا الاختصار. ففي باب نوادر في الدواب يرد عن الإمام السجاد عليه السلام خبر يجعل للحيوان معرفة بربه وبالموت وبالذكر والأنثى وبموضع المرعى، ويأتي خبر عن الإمام الصادق عليه السلام قريب منه في الخالق والرزق والتميز والخوف من الموت [٥٤: ٩، ١١]. ولسنا إزاء كتاب يصف جهازاً عصبياً أو يقيس درجة الإدراك، بل أمام خطاب ينزع عن المخلوق صورة الشيء الخالي من كل شأن.

والخبر الأول ضعيف على المشهور في تقويم المجلسي، والثاني مجهول مرسل. فلا نبني عليهما تفصيلاً جازماً عن العالم الباطن لكل نوع، ولا ننسب إلى العلم ما لم تختبره أدواته. نستطيع أن نقرأ السؤال الذي يوقظانه: هل جهل الإنسان بما في الحيوان يبيح له أن يتعامل معه كأنه لا يحس ولا يخاف؟ إن حدود معرفتنا سبب للتثبت في الوصف، وللتروي في الفعل أيضاً.

[٥٤: ٩، ١١] الكافي، ج ٦، باب نوادر في الدواب؛ طبعة منشورات الفجر، ص ٣٣٩. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥٦-٤٥٧، وهما الخبران ٨ و ١٠ في ترتيب الشرح.

مصادر الفصل التاسع

[١٠٤] مؤسسة سميثسونيان، «Predator Alerts Bring Together Prairie Dogs and Grassland Birds»، عرض لبحث في الاتصال بين الأنواع؛ الاستفادة في المثال المحدد لا في تعميمه.

[١١٤] معهد سميثسونيان لبيولوجيا الحفظ، «How Do You Encourage Elephants to Build Positive Relationships؟»؛ مادة من القائمين على رعاية الأفيال.

القرآن: النمل ١٦-٢٨. ولتوجيه عدم التنفير والإفزع: نهج البلاغة، الكتاب ٢٥ [ن ٣]، المثبت في الفصل الثامن.

الفصل ١٠ - تسبيح الحيوان وسجوده لله

قد يسمع الإنسان صوت طائر فيعرف نوعه أو يخمن سببه، لكنه لا يملك بذلك أن يحصر حقيقة المخلوق فيما وصل إلى أذنه. يفتح القرآن في التسبيح باباً يتجاوز حدود سمعنا، ويقرن الخبر بحدود فهمنا.

قال تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ^ج وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾. الإسراء: ٤٤.

الطير صفات

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْبِغُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَافَاتٍ^ط كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ^ق وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾. النور: ٤١. يحضر الطير في هيئته المنظورة، ثم يتسع الخبر إلى الصلاة والتسبيح. لا تمنحنا الآية تسجيلاً صوتياً ولا نصاً بشرياً نضعه على منقار كل طائر.

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يُسْتَكْبِرُونَ﴾. [النحل: ٤٩].

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨].

وفي النحل: ٤٩ يذكر سجود ما في السماوات وما في الأرض من دابة، وفي الحج: ١٨ تأتي الدواب ضمن مشهد سجود واسع يضم الشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر. من الخطأ أن نفترض أن كل سجود مذكور في هذا السياق حركة جسدية واحدة تشبه صلاة الإنسان بجميع تفاصيلها.

لا يلغى المعنى لجهل الكيفية

لا يدل عدم معرفتنا بكيفية التسبيح على نفي الخبر القرآني، ولا يمنحنا الإيمان به إذناً باختراع كيفيته. وهذا التوازن يكفي لحماية باب واسع من الخيال الشعبي: ثبت ما أخبر به النص، ثم لا ننسب أصواتاً وترجمات ومواقيت إلى نوع بعينه من غير نقل معتبر.

قال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُلًّا فَاعْلَيْنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩].

﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨].

﴿وَالطَّيْرَ مُحْشُورَةً كُلُّ لَهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٩].

أما الأخبار التي تعين ما يقوله الديك أو الحمام أو غيرهما، فكانها فصل الطيور ومعجم المرويات، مع النظر في أصولها. لا نجمع عبارات متفرقة فنصنع منها نشيداً ثم نزعم أنه كلام أهل البيت. وفي قصة داود عليه السلام شاهد قرآني مخصوص على تسبيح الطير معه، سيأتي حيث تُبحث صلته بالحيوان. وهكذا ينتهي هذا الباب إلى أدب في النظر: للحيوان حياة نتعلم بعض أسبابها، وله في الوحي ذكر لا يحيط علمنا بجميع كيفياته. ومن هذه القواعد العامة نتقل إلى الأسماء والصور؛ فنبداً بالإبل التي جمع حضورها القرآني بين النظر في الحلقة والانتفاع والابتلاء والشعائر.

مصادر الفصل العاشر

القرآن: الإسراء ٤٤؛ النور ٤١؛ النحل ٤٩؛ الحج ١٨؛ الأنبياء ٧٩؛ ص ١٨-١٩. مقابلة آية التسبيح العامة.

القرآن: النور: ٤١.

الباب الثالث – حيوانات البر في القرآن والروايات

الفصل ١١ – الإبل: الحلقة والمنافع والحضور في حياة الإنسان

قد يمرّ الإنسان بالإبل كل يوم، ثم يأتي السؤال القرآني فيعيد إليه دهشة النظر: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧]. ليس المطلوب أن نبحث في صورتها عن غرابة مصطنعة؛ يكفي أن نتأمل هذا الجسد الحي الذي صار، في بيئة الإنسان، رفيق سفر ومصدر رزق ووسيلة حمل. الاعتياد يحجب السؤال، والآية تفتح العين من جديد.

ما تعطيه الحياة، وما يترتب على الانتفاع

تجمع آيات النحل بين الدفء والمنافع والطعام والجمال وحمل الأثقال [النحل: ٥-٧]. ويتصل هذا المشهد بقوله تعالى في الأنعام: ﴿لَتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [غافر: ٧٩]. فالانتفاع مشروع في أصله، لكنه ليس تصريحاً بإهدار الحيوان. الذي يحمل متاعنا يحمل أيضاً حاجة إلى الراحة والغذاء؛ وكونه عاجزاً عن مخاطبتنا بلغتنا لا يجعل تعبهُ وهماً.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ﴾ [التكوير: ٤].
﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ^ط وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].
﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٠].
﴿كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات: ٣٣].

تعدد الأسماء والمشاهد: الإبل في النظر إلى الخلق، والناقة في قصة صالح، والبُدن في الشعائر، والعِشَار في مشهد القيامة [التكوير: ٤]. أما البَحِيرَةُ والسَائِبَةُ والوصيلة والحام [المائدة: ١٠٣] فليست تصنيفاً علمياً لأنواع جديدة، بل ألفاظ ترتبط بعبادات بشرية نُسبت إلى الدين. ويمر لفظ الجمَل في صورة

استحالة دخول الجمل في سم الخياط [الأعراف: ٤٠]، وترد الجمالات في تشبيه الشرر [المرسلات: ٣٣]. اختلاف السياق يمنع جمع هذه المواضع تحت معنى واحد.

وحين نبغ ناقة صالح، سنقرأها بوصفها آية وابتلاءً، لا مجرد مثال آخر على جمال الإبل. وحين نبغ الحقوق، نعود إلى وصية أمير المؤمنين في الناقة وفصيلها: منفعة الإنسان لا تبيح أن يأخذ اللبن كله ويترك الصغير جائعاً. هنا يتحول النظر من الإعجاب بالخلقة إلى أدب المعاملة.

حين تدخل الإبل في تفاصيل السيرة

يحفظ باب اتخاذ الإبل في الكافي أحد عشر خبراً، لا تتكلم كلها بصوت واحد ولا تعالج سؤالاً واحداً [ر. ٥٠]. في أولها يروي الإمام الصادق عليه السلام أن الإمام السجاد كان يشتري الراحلة بمائة دينار إكراماً لنفسه. لا يضيف النص وصف طريق أو مجلس أو هيئة لم يذكرها؛ حسبنا أن نرى فيه اختيار مركوب حسن. وفي الخبرين الثاني والرابع كلام عن حمل الله للضعيف وما للحاج من الحملان. قراءة هذه الأخبار متجاوزة تمنع جعل الثمن وحده مقياساً للكرامة أو للتوكل؛ فذكر شراء الراحلة لا يلغي معنى الاعتماد على الله، وذكر الاعتماد عليه لا يحول ضعف الحيوان إلى أمر لا يحتاج إلى ملاحظة. ويمر الإمام الصادق، في الخبر الخامس، بعبد الله بن أبي يعفور وهو يمشي إلى جانب ناقته، فيسأله عن ترك الركوب. يجب بأنه أراد التخفيف عنها لضعفها؛ فيدعو له الإمام بالرحمة ويأمره بالركوب مع ذكر حمل الله للضعيف والقوي. هذا هو مقدار الواقعة المنقولة، وطريقها عند المجلسي مجهول. لا أملاً ما سكنت عنه من مقدار الحمل أو حال الناقة، ولا أخرج منها أمراً يارهاق كل حيوان ضعيف. إن العناية التي نراها في جواب الراوي تلتقي بسؤال حقوق الدابة، أما تنزيل الخبر على حالة مريضة اليوم فلا يستغني عن معرفة حالها وحدود طاقتها.

واقعة الخسارة ليست حكماً على جنس الحيوان

قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلِيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

يروى عمر بن يزيد في الخبر السابع أنه اشترى إبلاً وهو مقيم بالمدينة فأعجب بها، ثم ذكرها لأبي الحسن الأول عليه السلام، فحذره من كثرة مصائبها. ويذكر أنه أكرها وبعث بها مع غلمان إلى الكوفة،

فسقطت كلها، ثم عاد وأخبر الإمام فاستشهد بآية التحذير من مخالفة الأمر [النور: ٦٣]. حكم المجلسي على طريق الخبر بالصحيح. نحفظ الواقعة كما رويت، من غير أن نجعل كل خسارة في تربية الإبل عقوبة، أو نحمّل الحيوان نذير شؤم دائماً. الفارق كبير بين خبر يتناول شخصاً وتوجيهاً مخصوصاً وبين قانون نصنعه لجميع الناس.

وفي الثالث والتاسع عبارة عن الشيطان على ذروة البعير، مع ذكر اسم الله والتذليل؛ وفي السادس النهي عن تخطي القطار. القطار هنا صف الإبل في سياق الخبر، لا وسيلة النقل الحديثة. لا يحول الكتاب هذه الألفاظ إلى وصف تشريحي أو تفسير تجريبي لسلوك الإبل، ولا يجعل التذليل إذناً بالتعذيب. كما لا يستنبط من خاتمة التاسع، التي تذكر دخول مكة بغير إحرام، حكماً منفصلاً عن سائر شروط الحج؛ وقد ناقش الشارح موضع «طيبة» ووجه الدخول، فلا تنقل مناقشته كأنها تمة للمتن.

اللون والهئية وحدود ما تثبته الرواية

في الثامن يروي صفوان الجمال أن الإمام الصادق طلب منه جملاً وصفه بأنه «أشوه»، فاشتراه بثمانين درهماً. شرح المجلسي اللفظة بقبح المنظر، وحكم على طريق الخبر بالصحيح. لكن الصفحة تلحق به عبارة تبدأ: «وفي حديث آخر»، تتناول السود القباح وطول العمر؛ وليس لهذا الذيل إسناد مستقل ظاهر في الموضع نفسه، فلا ننقل إليه حكم الطريق السابق تلقائياً. ويذكر العاشر الإبل الحمر وقصر أعمارها، وطريقه مرسل. لا تتحول هذه الأخبار إلى قاعدة بيطرية لاختيار اللون، ولا إلى سبب لإهمال حيوان لا توافق هيئته رغبة مالكة.

ويختم الباب بخبر اختيار الناقة من الإبل والضائنة من الغنم؛ وقد وصف المجلسي طريقه بالضعيف على المشهور. هكذا نترك لكل خبر قدره، ولا نخو اختلاف الطرق بكثرة الحكايات. وتبقى الإبل التي بدأنا بالنظر إلى خلقها كائنات حية في عهدة من ينتفع بها؛ لا تسقط حاجتها إلى العلف والماء والراحة حين تنتقل من آية الخلق إلى أخبار السيرة.

[٥٠] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٢-٥٤٤، كتاب الدواجن، باب اتخاذ الإبل، ح ١-١١. تقويم المجلسي بالترتيب: حسن، صحيح، موثق، حسن، مجهول، مرسل، صحيح، صحيح، ضعيف على المشهور، مرسل، ضعيف على المشهور؛ مرآة العقول [٢س]، ج ٢٢ ص ٤٦١-٤٦٣.

مواضع القراءة: الغاشية: ١٧؛ النحل: ٥-٧؛ غافر: ٧٩-٨٠؛ الحج: ٣٦؛ المائدة: ١٠٣؛ الأعراف: ٤٠؛ المرسلات: ٣٢-٣٣؛ التكوين: ٤. وللناقة وفصيلها: نهج البلاغة، الكتاب ٢٥ [٣].

الفصل ١٢ — البقر والعجول: الرزق والعمل والابتلاء

للبقرة في القرآن أكثر من حضور. نراها في سؤال بني إسرائيل عن البقرة المأمور بذبحها، ونرى البقرات في رؤيا الملك، ونرى العجل طعام ضيافة عند إبراهيم، ثم نرى صورته في فتنة قوم موسى. الاسم الحيواني واحد في بعض هذه المشاهد، لكن القصة لا تجعل الوظائف متساوية: بقرة مأمور بها، وصورة في منام، وطعام يُقدّم، وجسد صيغ ليكون معبوداً باطلاً.

تمييز الحيوان من الصورة التي صنعها الإنسان

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧].

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾ [البقرة: ٦٨].

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النََّاظِرِينَ﴾ [البقرة: ٦٩].

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠].
﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِئَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١].

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٧٢].

﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٧٣].

في قصة البقرة يتوالى السؤال عن السن واللون والعمل، وتنتهي القصة إلى كشف ما كتبه الناس وإظهار قدرة الله على الإحياء [البقرة: ٦٧-٧٣]. وليس المقصود أن نحمل كل لون من ألوان البقر سرّاً غيبياً دائماً. الصفات هناك تعيّن البقرة المطلوبة في تلك الواقعة؛ ولا تؤسس وحدها نظاماً عاماً للتشاؤم والتفاؤل بالحيوانات.

قال تعالى: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ﴾ [طه: ٨٨].
 ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه: ٨٩].
 ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَىٰ قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ﴾ [هود: ٦٩].

﴿فَرَاغَ إِلَىٰ أَهْلِهِ جَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾ [الذاريات: ٢٦].
 ﴿فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ﴾ [الذاريات: ٢٧].
 أما العجل الذي افتتن به القوم فالنص يسميه ﴿عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ﴾ [طه: ٨٨]. ينبغي ألا نخلو الفارق بين هذا المصنوع وبين الحيوان الحي. موضع الذم هو صناعة المعبود واتباع الضلال، لا إدانة جنس البقر. وفي مشهد ضيافة إبراهيم يوصف العجل بالحنيذ [هود: ٦٩] وبالسمين [الذاريات: ٢٦]؛ فتجاورنا هنا حكاية الكرم، لا حكاية العبادة.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣].
 ﴿قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ﴾ [يوسف: ٤٤].
 ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ﴾ [يوسف: ٤٥].
 ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٦].
 ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَابًّا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾ [يوسف: ٤٧].
 ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُخْصِنُونَ﴾ [يوسف: ٤٨].
 ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ٤٩].
 ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦].

وتفتح رؤيا البقرات في قصة يوسف باب التدبير زمن الوفرة والقحط [يوسف: ٤٣-٤٩]. الرمز لا يلغي الحيوان، لكنه يوظف صورته في تعليم البشر كيف يحفظون الطعام ولا يستهلكون الغد في يومهم. ثم تعود الأنعام في آية اللبن [النحل: ٦٦] إلى منفعة يومية قربية؛ فلا نحتاج إلى تحويل الآية إلى وصف مخبري تفصيلي حتى نتعلم منها الشكر. الحيوان في هذه المشاهد حاضر في معاش الإنسان ومخيلته وامتحانه، وما ينبغي أن يفقده هذا الحضور حقه في الرفق.

الجواميس في سؤال الطعام

لا يستوعب اسم البقر كل لفظ ورد في أخبار الحيوان. ففي الكافي باب مستقل للحوم الجواميس، يضم خبرين يرويهم عبد الله بن جندب عن أبي الحسن عليه السلام [ر. ٦٠]. يسأل أحدهما عن اللحم واللبن، ويجمع الآخر إليهما السمن. هكذا يحضر الحيوان في أكثر من صورة من صور معاش الناس، ويكشف اختلاف السؤال عن وجوه الانتفاع التي اعتادها السائل.

وصف المجلسي طريق الخبر الأول بالموثق، والثاني بالصحيح. نحفظ هذين الحكمين منسوبين إليه، ونحفظ كذلك كنية الإمام كما وردت في النص، من غير أن نعينا اعتماداً على الاسم وحده. ولا يجعل هذا الباب لكل منتج لبني حكماً واحداً مهما اختلف تركيبه أو مصدره؛ فالموضوع المسمى في السؤال أضيّق من جميع الصناعات التي نعرفها اليوم.

شرح [٥٩]: مرآة العقول، ج ١٥ ص ٣٢٨-٣٢٩، احتمالات الانتفاع بالميتة ومصدر الجلد.

[٦٠] الكافي، ج ٦ ص ٣١٣، باب لحوم الجواميس، ح ١-٢. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ١٣٦: موثق، صحيح.

مواضع القراءة: البقرة: ٦٧-٧٣؛ الأنعام: ١٤٤؛ النحل: ٦٦؛ هود: ٦٩؛ الذاريات: ٢٦؛ يوسف: ٤٣-٤٩؛

الأعراف: ١٤٨؛ طه: ٨٧-٩١.

الفصل ١٣ - الضأن والمعز: الأنعام والرزق والشعائر

قال تعالى: ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَذَكَّرِينَ حَرَّمَ أَمْ الْإُنثَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْإُنثَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٣].

﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَذَكَّرِينَ حَرَّمَ أَمْ الْإُنثَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْإُنثَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَن أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

ليس في الضأن والمعز بريق الحيوان النادر، ولكنهما من أقرب الحيوان إلى حياة الناس. يصل حضورهما إلى الطعام واللباس والمأوى، ثم إلى أحكام المال والعبادة. ويسمي القرآن الضأن والمعز ضمن الأزواج الثمانية [الأنعام: ١٤٣-١٤٤]، في سياق رد التحريم الذي يبتدعه الإنسان ثم ينسبه إلى الله. إنها دعوة إلى أن يكون القول في الحلال والحرام قائماً على الحجة، لا على الموروث وحده.

قطيع صغير وأسئلة كبيرة

قال تعالى: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى﴾ [طه: ١٨].
﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٨].

﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٩].

في كلام موسى عن عصاه يقول: ﴿وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي﴾ [طه: ١٨]. وتظهر الغنم في قضية الحرث الذي نفشت فيه [الأنبياء: ٧٨-٧٩]. ينتقل القارئ من فعل الرعاية إلى سؤال المسؤولية عن الضرر: حيوان يأكل بحسب حاجته، وأرض تعب صاحبها فيها، وحكم لا بد أن يراعي الحقوق. لا يصح أن ننسب إلى القرآن تفاصيل التعويض التي لم يذكرها، وإن كانت كتب التفسير تروي وجوهاً في بيانها. قال تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَضَمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١].

﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ [ص: ٢٢].

﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣].

﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجِكَ إِلَىٰ نَعَاجِهِ ^ط وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤].

﴿فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ ^ط وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّآبٍ﴾ [ص: ٢٥].
 ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

وترد النعجة في قصة الخصمين عند داود [ص: ٢١-٢٦]. نقرأ الحجة والإنصاف والتوبة في حدود النص، ولا نجعل الآيات مدخلاً لترديد الأخبار التي تسيء إلى الأنبياء دون تحقيق. كذلك يقول القرآن في قصة إبراهيم: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصفوات: ١٠٧]؛ أما تعيين ذلك الذبح كبشاً وتفاصيل وصفه فباب روائي، وليس لفظاً منصوباً عليه في الآية.
 قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّن بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ [النحل: ٨٠].
 ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِّذِكْرِ اسمِ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤].

وفي الأنعام أصواف وأوبار وأشعار ومنافع [النحل: ٨٠]، وفي الشعائر ذكر لاسم الله على ما رزق الناس من بهيمة الأنعام [الحج: ٣٤]. يجمع هذا كله بين الرزق والشكر. ولا يكتمل الشكر عند أخذ المنفعة؛ يبدأ قبلها في الإطعام والسقي وحسن الرعاية، ويصحها حين تصبح حياة الحيوان في عهدة الإنسان.

بركة البيت ومسؤولية صاحبه

في باب الغنم تسعة أخبار تقترب من البيت ومعاش أهله [٥١]. يبدأ الباب بتوجيه يرويه إسحاق بن جعفر عن أبيه الإمام الصادق إلى اتخاذ الغنم دون الإبل، وقد وصف المجلسي طريقه بالضعيف على المشهور. وفي الثاني يروي الإمام عن النبي صلى الله عليه وآله مدح الشاة مآلاً، وحكم المجلسي على

طريقه بالصحيح. لا نجعل هذين الموضوعين خصومة بين نوعين خلقهما الله؛ فقد مر بنا انتفاع الإنسان بالإبل وأخبار اقتنائها. والسؤال النافع للقارئ: ما الذي يلائم حال صاحب الحيوان وقدرته على الرعاية؟ لا أن يشتري ما لا يجد له مأوى أو علفاً ثم يحتاج بفضلها. ثم تأتي العناية القريبة التي لا تحتاج إلى مشهد استثنائي: تنظيف المرايض ومسح «رغامها» في الخبر الثالث. وصف المجلسي طريقه بأنه صحيح على الظاهر، وناقش اختلاف الرغام بالعين والرغام بالعين، وما يتصل بالتراب أو بما يسيل من الأنف. ننسب هذا البيان إليه ولا نصلح لفظ الرواية صامتين. أما المعنى التربوي الذي نستحضره فهو أن خير المال لا يعني صاحبه من خدمة الحي؛ بل يذكره بنظافة مأواه والانتباه إلى حاله. وليس المقصود تقديم إجراء يبطري أو دعوة إلى التعامل غير الآمن مع الإفرازات.

وترد في الرابع صور ازدياد الرزق وابتعاد الفقر مع الشاة والشاتين والثلاث، وفي الخامس والسادس بركة الشاة اللبون والعنز الحلوب؛ ويتضمن السادس سؤالاً عن معنى التقديس وجواباً بالتطهير. ننقل حضور البركة في الرواية، ولا نستبدله بوعد تجاري يضمن لكل مشتر ربحاً أو ارتفاعاً للدخل. فالبيت الذي يستقبل حيواناً يستقبل معه نفقة يومية وعهدة رعاية؛ ولا يجوز أن تنتهي الحكاية عند اللبن وتنسى من ينتجه. وهذا وصل أخلاقي يقترحه سياق الكتاب، وليس تمة مروية لهذه الأخبار.

امراتان في خبرين، واسم لا زريده من عندنا

في السابع خطاب من النبي لعمته عن اتخاذ شاة تحلب، ثم يذكر الخبر نعمة أو بقرة تحلب. العمة غير مسماة في النص المقروء؛ فلا نعينها باسم شائع من غير شاهد. وفي الثامن تدخل أم سلمة باسمها، ويأتي ذكر الماء والنار والشاة بوصفها بركات. وصف المجلسي كلا الطريقتين بالضعيف. يفتح الخبران صورة المعاش في البيت، لكن حسن الصورة لا يصحح السند، ولا يبيح إنشاء حوار جديد أو وصف بيت لم يصل إلينا وصفه.

ويختم التاسع بذكر حراسة الملائكة لأهل بيت تروح عليهم ثلاثون شاة، ووصفه المجلسي بالمرفوع. لا يصير الرقم خطة استثمار أو ضماناً للوقاية من المرض والسرقعة، ولا يعني من واجب الحماية المعتاد. تبقى الشاة في نهاية القراءة كما كانت في أولها: رزقاً يصحبه شكر ومسؤولية، وحيلاً لا ينبغي أن نختصره في حساب منفعة. وما نرجوه من أخبار البركة أن تزيد عنايتنا، لا أن تجعلنا أقل انتبهاً إلى ما يحتاجه الحيوان.

[٥١] [الكافي، ج ٦ ص ٥٤٤-٥٤٥، باب الغنم، ح ١-٩؛ قبل النص بأصل طبعة منشورات الفجر

ص ٣٤٢-٣٤٣. تقويم المجلسي في مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ٤٦٤-٤٦٦، بالترتيب: ضعيف على المشهور؛

صحيح؛ صحيح على الظاهر؛ مثل السند السابق؛ حسن؛ صحيح؛ ضعيف؛ ضعيف؛ مرفوع.

مواضع القراءة: الأنعام: ١٤٣-١٤٤؛ النحل: ٨٠؛ طه: ١٧-١٨؛ الأنبياء: ٧٨-٧٩؛ ص: ٢١-٢٦؛ الصافات: ١٠٧؛ الحج: ٣٤.

الفصل ١٤ — الخيل: الجمال والقوة والخدمة

قال تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨].
﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ
وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَاَبِ﴾ [آل عمران: ١٤].
﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ
لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠].

تظهر الخيل في القرآن مقرونة بالركوب والزينة [النحل: ٨]، وتظهر في وصف ما يفتن الإنسان من متاع الدنيا [آل عمران: ١٤]، وفي الاستعداد للدفاع [الأنفال: ٦٠]. ليست هذه معاني متعارضة؛ الشيء نفسه قد يكون نعمة أو أمانة أو موضع فتنة، بحسب علاقة صاحبه به. جمال الفرس لا يضمن عدل الفارس، وقوته لا تعفيه من الحساب.

الخيل المعقود والمسؤولية المعقودة

يروى الكليني عن الإمام الصادق، عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة». ووصف المجلسي طريق هذا الخبر بالصحيح [٥، س ٢]. وقراءته في باب ارتباط الخيل تضعه في سياق منفعة ورعاية واستعداد، فلا نستخرج منه ضمان البركة لكل تجارة أو سباق مهما كان شأنهما.

قال تعالى: ﴿إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ﴾ [ص: ٣١].
﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢].
﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فُطِفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣].

وفي قصة سليمان ترد الصافنات الجياد، ثم المسح بالسوق والأعناق [ص: ٣١-٣٣]. لا يصح أن نقدم ذبح الخيل أو قطع قوائمها بوصفه المعنى الوحيد المقطوع به؛ فقد وقع خلاف تفسيري في المشهد.

والعبارة القرآنية لا يجوز أن تُستبدل بحكاية مثيرة ثم تُجعل دليلاً على قسوة نبي. سنعود إلى القصة في موضعها، مع إبقاء ما يثبت النص منفصلاً عما يرويه الشرح.

- قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾ [العاديات: ١].
- ﴿فَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا﴾ [العاديات: ٢].
- ﴿فَالْمَغِيرَاتِ صُبْحًا﴾ [العاديات: ٣].
- ﴿فَأَثَرُنَ بِهِ نَقْعًا﴾ [العاديات: ٤].
- ﴿فَوْسَطْنَ بِهِ جَمْعًا﴾ [العاديات: ٥].
- ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات: ٦].
- ﴿وَأَنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ [العاديات: ٧].
- ﴿وَأَنَّهُ لَحُبٌّ خَلِيرٍ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨].
- ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ﴾ [العاديات: ٩].
- ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾ [العاديات: ١٠].
- ﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ﴾ [العاديات: ١١].

أما العاديات، ففي تعيين المراد بها أقوال تفسيرية؛ لذا لا نبني على الاسم وحده جزءاً بتفاصيل معركة أو نوع الحيوان في جميع الأقوال. يكفيننا هنا أن القرآن يحرك حاسة السمع والصورة والاندفاع، ثم يرد القارئ إلى كنود الإنسان وتعلقه بالمال [العاديات: ١-١١]. فالحكاية ليست عن سرعة الخيل وحدها، بل عن قلب الراكب أيضاً.

ألوان الخيل بين الوصف والحكاية

وفي خبر يرويه سليمان الجعفري عن أبي الحسن عليه السلام، يحضر مشهد خيل بعث بها أمير المؤمنين عليه السلام من اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وآله. يصف الخبر أربعة أفراس، ثم يذكر توزيعها بين الإبقاء والعطاء والبيع للنفقة على العيال [٥٣: ٣]. الخيل هنا تدخل حياة البيت، فلا تنحصر صورتها في الحرب، ولا يستغرق جمالها حاجات من يعيشون حولها.

وترد في السياق ألفاظ الأشقر والكميت والأدهم والوضح. هي أوصاف ألوان وعلامات، وليست أسماء شخصية لتلك الأفراس. وحتى عبارة طلب تسميتها في سياق الخبر تأتي جواباً عنها هذه الصفات؛ فلا نستخرج منها قائمة أسماء لمراكب النبي. وقد عدّ المجلسي الطريق ضعيفاً على المشهور، ولذلك تبقى الحكاية رواية معينة لها سندها، ولا تتحول إلى تفضيل علي ثابت للون على لون أو إلى وعد بالبركة لكل حيوان يحمل الوصف نفسه.

[٥٣: ٣] الكافي، ج ٦ ص ٥٣٥-٥٣٧، باب ارتباط الدابة والمركوب؛ أصل الخبر في طبعة الفجر ص ٣٣٧، وتفرد هذه الطبعة ذيله في ألوان الحمار والبغل برقم ٤. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥٢-٤٥٣.

[٥٥] الكافي، ج ٥ ص ٤٨، كتاب الجهاد، باب فضل ارتباط الخيل وإجرائها والرمي، ح ٢. مرآة العقول [س ٢]، ج ١٨ ص ٣٨٧: «صحيح»، للخبر الثاني من هذا الباب تحديداً.

الفصل ١٥ — البغال والحمير: الركوب والحمل والأمثال

قال تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨].

جعل القرآن الخيل والبغال والحمير في سياق الركوب والزينة [النحل: ٨]. وقد يتأخر تقدير الناس للحمار لأنهم اعتادوا استعمال اسمه في التحقير، مع أن حاجتهم إليه في الحمل والسير كانت كبيرة. من العدل أن نفصل بين الحيوان نفسه وبين عاداتنا اللغوية؛ ليس الكائن مذنباً لأن الإنسان جعله أداة للشتيمة.

المثل يصف فعل الإنسان

قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْهَامِرِ يَحْمِلُ أَثْقَالاً بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥].

﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنْ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩].

يضرب القرآن مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها بالحمار يحمل أثقاراً [الجمعة: ٥]. موضع العبرة هو وجود الكتب من غير قيام بحقها؛ والمثل لا يمنحنا ترخيصاً بإذلال الحمار أو إيذائه. كذلك يجيء ذكر صوته في وصية لقمان بخفض الصوت [لقمان: ١٩]، ليعلم الإنسان أدب المخاطبة، لا ليحكم الحيوان على صوت خلق عليه.

قال تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٥٩].

وفي مشهد آخر، يرد الحمار ضمن آية الإحياء للذي مرَّ على قرية [البقرة: ٢٥٩]. هناك يصبح ما ألفه صاحبه شاهداً على قدرة الله، وتنكشف محدودية تقدير الزمن. ولا يسمى القرآن صاحب القصة في

هذه الآية؛ لذلك لا نجعل الاسم المشهور بدلاً عن العبارة القرآنية، بل نفرّق بين النص وأقوال التفسير.

قال تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ [المدثر: ٤٩].

﴿كَانَهُمْ حَمَرٌ مُسْتَنْفِرَةً﴾ [المدثر: ٥٠].

﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١].

وتظهر الحمر المستنفرة في صورة الفرار من التذكرة [المدثر: ٤٩-٥١]. أما القسورة التي تفر منها فقد فُسِّرَت بالأسد وبالرماة ونحو ذلك؛ فلا نربط الصورة بتعيين حيواني واحد على أنه بلا خلاف. وفي كل هذه المواضع تُردّ مسؤولية الفهم والعمل إلى الإنسان. ككّاب يعرف الحيوان في حقيقته ينبغي أن يحرره، قدر الإمكان، من الشوائب التي علّقناها باسمه.

حمار الطيب وبغلة الإمام

نغادر المثل القرآني إلى الطريق الذي تتحرك فيه الناس. في خبر ابن طيفور المتطبب يسأله أبو الحسن عليه السلام عن مركوبه، فيذكر حماراً اشتراه بثلاثة عشر ديناراً، وتدور المحاورّة حول اختيار الدابة والإنفاق عليها وما يفتحه المركوب من قدرة على الحركة [٥٣: ١]. لا يكفي هذا الخبر لتسمية الإمام بما وراء كنيته في النص، ولا لقياس أسعار الدواب في عصر كامل من ثمن واحد. أما المجلسي فقد وصف طريقه بالضعيف على المشهور.

وفي خبر يونس بن يعقوب يتحدث الإمام الصادق عليه السلام عن حمار يحمل ثقله، وعن نفقة نفسه وأخيه يوسف [٥٣: ٦]. تختلط صورة الحيوان هنا بتدبير المعيشة: المتاع يحتاج إلى ما يحمله، والبيت يحتاج إلى من يحسب كفايته. والخبر ضعيف عند المجلسي؛ فلا نجعله ضماناً حساسياً بأن النفقة لا تزيد مع امتلاك حيوان، أو قاعدة تدعو إلى شراء ما يعجز صاحبه عن رعايته.

وبين الخبرين يرد قول في أن تسعة أعشار الرزق مع صاحب الدابة [٥٣: ٢]، وطريقه ضعيف أيضاً. نقرأ العدد في موضعه الروائي، من غير أن نحوله إلى نسبة اقتصادية مقيسة أو وعد يلزم كل أسرة. فافتناء الحيوان يفتح باب مسؤولية يومية: علف وماء وراحة ومأوى، قبل أن يكون باب منفعة لصاحبه.

ومن الحيرة ترد حكاية طرخان النخاس مع الإمام الصادق عليه السلام [٥٤: ٣]. يسأله الإمام عن عمله، ثم يطلب بغلة بصفات يذكرها الخبر، فيجد الرجل ما يوافق الوصف، ويشتريها من صاحبها ويقدمها إلى الإمام، ثم يسأله الدعاء. في خاتمة الرواية ذكر زيادة المال والولد. لا نضيف إلى المشهد حواراً لم يروه النص، ولا نسمي الغلام الذي ظهر فيه، ولا نحول لون البغلة إلى سبب مضمون للغنى؛ فالطريق ضعيف في تقويم المجلسي.

وتأتي حكاية أخرى عن موسى الكاظم عليه السلام حين عيّره عبد الصمد بن علي بركوب بغلة، فأجاب بما يجعلها وسطاً في المركوبات [٥٤: ١٨]. يرد المجلسي الخبر في المرفوع، فلا نجزم بتفاصيل الواقعة جزمنا بنص قرآني. ومع هذا القيد، تمنح الحكاية باباً للتأمل: كم مرة يتحول اختيار وسيلة السير إلى امتحان للمكانة الاجتماعية، وينسى الغرض الذي من أجله اقتناها صاحبها؟

المركوب الذي يبلغ بصاحبه حاجته

تتكرر في باب ارتباط الدابة والمركوب أخبار عن شراء الدابة والانتفاع بها، وعن المركب الهنيء وعن الدابة التي يتبلغ بها المؤمن حاجاته وحقوق إخوانه [٥٣: ٤-٥، ٧-١٠]. وليست أسانيدنا بدرجة واحدة؛ فمنها الحسن، ومنها الضعيف والمجهول والمرسل، ومنها خبر موثق له ذيل مجهول. هذا التفصيل يحفظ حق الرواية وحق القارئ معاً.

أما الصورة التي تجمعها في هذه القراءة فهي صورة طريق أقصر إلى الحاجة: زيارة، وصلة، وحمل متاع، وإعانة إنسان. وحين يرد وصف المركب الهنيء نفهم مقدار ما يرجوه الراكب من راحة السير؛ لكن الراحة لا تستقيم إذا دفع ثمنها الحيوان وحده. نعود من هنا إلى أبواب حقوق الدابة وإلى آداب الركوب في الفصل ٤٤، حيث يلتقي نفع الإنسان بما عليه من واجب.

وللحمار والبغل حضور آخر في أخبار الأطعمة، غير حضورهما في الحمل والركوب. وقد جُمعت أربعة من تلك الأخبار في الفصل ٤٥ [٥٧]، مع اختلاف سياقها ودرجاتها. لا يبيح اشتراك الاسم تسوية الحمر الأهلية بالحر الوحشية، ولا يجعل رواية واقعة واحدة بديلاً عن جمع أدلة الباب.

[٥٣] الكافي، ج ٦ ص ٥٣٥-٥٣٧، باب ارتباط الدابة والمركوب، ح ١-١٠ وفق الترقيم المقابل لمرآة العقول؛ طبعة الفجر ص ٣٣٧-٣٣٨، وفيها ١١ رقماً لفصل ذيل الخبر الثالث. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥١-٤٥٤.

[٥٤: ٣، ١٨] الكافي، ج ٦ ص ٥٣٧-٥٤١، باب نوادر في الدواب؛ طبعة الفجر ص ٣٣٨-٣٤٠. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥٥، ٤٥٩؛ الخبر ١٨ من الكافي هو ١٦ في ترقيم الشرح.

حمر الوحش: حين يغير الوصف موضوع السؤال

من الحمار الذي يألف الطريق إلى حمر الوحش يمتد اسم تتغير بعض دلالاته مع الوصف. يضع الكليني باباً عنوانه «لحوم الطباء والحمر الوحشية»، لكن خبره الوحيد يسأل عن لحوم حمر الوحش [٥٨]. يكتب نصر بن محمد إلى أبي الحسن عليه السلام، فيأتي الجواب بالجواز مع تفضيل الترك. لا نسقط من العرض أحد شطري الجواب لأننا نريد عبارة أسهل.

وقد وصف المجلسي الطريق بالضعيف على المشهور، ثم ناقش وجه ذكر الطباء في العنوان مع أنها غير مذكورة في السؤال. عنوان الباب من ترتيب المصنف؛ ليس جملة نزيدها في كلام الإمام. لذلك ثبت للطباء حضورها في العنوان، وثبت لحمر الوحش حضورها في متن هذا الخبر، ولا نصنع من أحدهما رواية مستقلة في الآخر.

ولا يلزم من «حمر الوحش» في نص قديم أنها الحيوان المخطط الذي يتبادر إلى بعض القراء من الاسم اليوم. تحديد المراد الطبيعي يحتاج إلى معرفة الاستعمال والبيئة والقرائن، ويبقى الاسم المنقول أوسع من تعيين علي لم يقمه النص. وهذا الاحتراز نفسه يعين على فهم مكاتبة صانع أغمد السيوف في جلودها، المعروضة في الفصل ٤٤ [٥٩].

[٥٨] الكافي، ج ٦ ص ٣١٣، باب لحوم الطباء والحمر الوحشية، ح ١. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ١٣٥: ضعيف على المشهور، وفيه مناقشة التبويب.

مواضع القراءة: النحل: ٨؛ لقمان: ١٩؛ الجمعة: ٥؛ البقرة: ٢٥٩؛ المدثر: ٤٩-٥١.

الفصل ١٦ – الكلب والذئب: بين القصة والواقع والمثل

قال تعالى: ﴿وَتَحْسِبُهُمْ أَيَّاقًا وَهُمْ رُقُودٌ ۚ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ ۖ وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمَلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا﴾ [الكهف: ١٨].
 ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ۚ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٢].

يقف كلب أصحاب الكهف عند الوصيد، باسطاً ذراعيه [الكهف: ١٨]. ويبقى ذكره في الآيات التي تعرض اختلاف الناس في عدد الفتية [الكهف: ٢٢]. لا يذكر القرآن اسمه ولا لونه ولا سلالة؛ وما يروى من ذلك لا يصير يقيناً بكثرة تداوله. يكفي في المشهد أن حيواناً دخل في حكاية فتية آمنوا برهم، فصار جزءاً من الصورة التي حفظها الوحي.

ليس كل ذكر حكماً واحداً

قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٥].

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ۖ فَفُتِلَهُ ۖ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ۚ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا ۖ فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ۚ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ۖ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤].

في سورة الأعراف يأتي مثل الكلب في وصف إنسان انسلخ من الآيات واتبع هواه [الأعراف: ١٧٥-١٧٦]. لا تناقض بين هذا المثل وذكر كلب الكهف؛ فالسياقان مختلفان. ويأتي ذكر الجوارح

المعلّبة في الصيد [المائدة: ٤]، ثم تفصل أبواب الفقه شروط الانتفاع بالطريدة. لا نستخرج من مشهد واحد حكماً جامعاً في كل كلب، ولا نجعل حكماً تعبدياً مسوّغاً للعدوان عليه.

ومن الأخبار المدوّنة في الكافي، عن أبي جعفر عليه السلام، عن أمير المؤمنين: «لا خير في الكلاب إلا كلب صيد أو كلب ماشية». نقرأه في بابه مع سائر النصوص الفقهية، ولا نحوله إلى نفي لكل إحساس أو قيمة في الحيوان، ولا إلى أمر بإبادته. وتفصيل أحكام الاقتناء والطهارة خارج عن وظيفة الحكاية الأدبية، ويرجع فيه إلى الفقه المعتمد.

قال تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنَّ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ﴾ [يوسف: ١٣].

﴿قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ^ط وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧].

أما الذئب في قصة يوسف، فقد خاف الأب أن يأكله، ثم جعله الإخوة موضوع عذرهم الكاذب [يوسف: ١٣، ١٧]. هذا الذئب لم يثبت أنه ارتكب ما نسب إليه. وتلك مفارقة تستحق التأمل: قد يكون الإنسان مصدر الجريمة، ثم يستعير من الحيوان اسمه ليحجبها. لا تدعونا القصة إلى إنكار افتراس الذئاب في الطبيعة، ولكنها تمنعنا من تصديق تهمة لمجرد أنها توافق صورة شائعة.

[٦] الكافي، ج ٦ ص ٥٥٢، كتاب الدواجن، باب الكلاب، ح ٤. وصف المجلسي هذا الطريق بالصحيح في مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ٤٧٦. يبقى الجمع الفقهي بين الأخبار بحثاً متميزاً.

الفصل ١٧ - الفيل والسباع والوحوش

قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١].

﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ﴾ [الفيل: ٢].

﴿وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفيل: ٣].

﴿تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الفيل: ٤].

﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥].

الفيل حاضر في اسم سورة كاملة، غير أن السورة لا تسرد وصفه الطبيعي ولا تجعل جسده موضوعها الأساس. موضوعها كيد أصحاب الفيل وعاقبته [الفيل: ١-٥]. الحيوان جزء من حملة بشرية، والبشر هم أصحاب القصد والقرار. ومن الخطأ أن نجعل ضخامته رمزاً لشر ذاتي؛ فقد استخدمت أجساد الحيوانات في حروب لم تختار أسبابها.

بين البرية ومائدة الإنسان ومشهد القيامة

قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكَلَتْ لَكُمْ دِينُكُمْ وَأَتَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣].

﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥].

يذكر القرآن ما أكل السبع ضمن المحرمات، مع استثناء ما أدركت تذكيتها على تفصيله الفقهي [المائدة: ٣]. فالسبع هنا اسم يتعلق بحيوان مفترس وبأثر افتراسه في حكم الذبيحة، لا قائمة مكتملة بكل مفترسات الأرض. وترد الوحوش في مشهد الحشر [التكوير: ٥]؛ فإذا بما يبتعد عن المدن ويفر من الناس حاضر في مشهد لا تُحاط تفاصيله بأخبار الطبيعة وحدها.

وقد يقع القارئ على أسماء الأسود والنمور والفهود والديبة في كتب اللغة والرواية والتاريخ. لا نجعل ورود الاسم في كتاب متأخر شاهداً كافياً على صدور خبر عن معصوم، ولا نستنتج من اسم قديم تطابقاً مؤكداً مع تصنيف علمي حديث. اللغة تصف بحسب ما تعرفه الجماعة، والتصنيف العلمي يعمل بأدوات أخرى؛ وتلتقي الدائرتان أحياناً ولا تتطابقان دائماً.

وحين يدفع الإنسان خطر مفترس، فهو لا يحتاج إلى كراهية الطبيعة كلها. الحذر غير التعذيب، وحماية الناس غير تحويل الإبادة إلى لهو. وقد يبدو الحيوان من جهة الإنسان خطراً، وهو من جهة حياته يطلب الطعام أو يدافع عن صغاره. هذه الملاحظة لا تمنع دفع الأذى، لكنها تمنع الغرور الذي يجعل مصلحة الإنسان العاجلة التفسير الوحيد لكل ما في البرية.

مواضع القراءة: الفيل: ١-٥؛ المائدة: ٣؛ التكوين: ٥؛ والمدثر: ٥٠-٥١ في اختلاف تفسير القسورة. وتفصيل مشهد أصحاب الفيل في الفصل ٣٦، والحشر في الفصل ٥٠.

الفصل ١٨ - القردة والخنازير وروايات المسخ

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥].
﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦].
﴿قُلْ هَلْ أَنْتُمْ بِبَشَرٍ مِّنْ ذَلِكَ مُتُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠].

هذا موضع يحتاج إلى هدوء في القراءة، لأن الخلط فيه قد ينتقل من خطأ في تفسير الحيوان إلى ظلم للإنسان. يذكر القرآن القردة في عقوبة المعتدين [البقرة: ٦٥؛ الأعراف: ١٦٦]، وترد القردة والخنازير في المائدة [٦٠]. الحديث عن عقوبة جماعة في سياق محدد لا يجيز وصم أعراق أو جماعات بشرية معاصرة، ولا إثبات نسب حيواني لها.

ثلاثة أبواب لا يصح خلطها

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣].

المسخ في الروايات خبر ديني عن عقوبة استثنائية، والتطور بحث في تاريخ الكائنات وتغيرها عبر الأجيال، والتناسخ تصور في انتقال الأرواح. الاشتراك في ذكر تغير الصورة لا يجعل هذه الأبواب شيئاً واحداً. وكذلك فإن تحريم لحم الخنزير منصوص عليه في مواضع من القرآن، لكنه لا يثبت وحده قصة نسب لكل خنزير موجود، ولا يبيح تعذيبه.

ويروي الصدوق في عيون أخبار الرضا جواباً منسوباً إلى الإمام الرضا عليه السلام، يذكر فيه أن المسوخ لم يتبق أكثر من ثلاثة أيام، وأنها لم تتناسل، ويفرق بين أولئك وبين الحيوانات الموجودة التي تشابه صورها. ثبت مضمون الرواية بوصفه رواية محددة المصدر، ولا نتخذة وصفاً علمياً لأصل الأنواع. وهو شاهد على وجود هذا التفريق في النقل، لا حجة على أن جميع أخبار الباب تقول الشيء نفسه. يبدأ طريق هذا الخبر بتميم بن عبد الله بن تميم القرشي، عن أبيه، عن أحمد بن علي الأنصاري، عن علي بن محمد بن الجهم. وقد وصف محمد الجواهري تميماً بالمجهول في المفيد من معجم رجال الحديث [س ٤]. هذا حكم منسوب إلى صاحبه في راوٍ معين، يكفي لبيان أن الطريق لا يُقدَّم هنا مصححاً، ولا نزع به أننا استوفينا دراسة بقية رجاله.

أما القوائم التي تجعل لكل حيوان حكاية إنسانية سابقة وذنباً خاصاً، فلا يصح جمعها بلا أسانيد ثم عرضها كتاريخ طبيعي للحياة. ومن النماذج المقروءة خبر الأرنب ضمن قائمة الكافي [٣٠ر]، وخبر الوزغ في الروضة [٢٨ر]؛ وقد وصف المجلسي طريق كل منهما بالمجهول، كما فصل في الفصل ٢٥. لا نعمم هذا التقويم على جميع أخبار المسوخ، ولا نثبت به نسباً حيوانياً لجماعات بشرية. وحق الحيوان في الرفق لا يتوقف على جمال صورته في مخيلتنا.

ومن مادة البحر خبر الكلبي النسابة الذي يجمع الجري والزمير والمارماهي مع أسماء من حيوان البر [٤٣، ح ١٢]. عرض في الفصل ٢٦ مع تقويم المجلسي له بالضعيف على المشهور. فلا تساوى درجته بدرجة الأخبار المجاورة، ولا يُتخذ دليلاً على أن الحيوانات الموجودة ذرية أناس مسخوا. [٧ر] الصدوق، عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١ ص ٢٤٤-٢٤٥، ح ٢ من الموضع، خبر علي بن محمد بن الجهم. ولحال تميم: الجواهري [س ٤] ص ٩٥.

حين تختلف قوائم المسوخ

في الخصال نلتقي روايتين تعدّ كل منهما ثلاثة عشر صنفاً [٨٧ر]. غير أن وحدة العدد لا تعني وحدة القائمة: تذكر الأولى القردة والخنازير والخفاش والضب والذب والفيل والدعوص والجريث والعقرب وسهلاً والقنفذ والزهرة والعنكبوت؛ وتذكر الثانية الفيل والذب والخنزير والقرد والجريث والضب والوطواط والدعوص والعقرب والعنكبوت والأرنب وسهلاً والزهرة. يرد القنفذ في الأولى والأرنب في الثانية، ويختلف لفظ الخفاش والوطواط. لذلك لا نصنع منهما قائمة واحدة ثم ننسبها إلى رواية بعينها.

ولا يقف الاختلاف عند الأسماء. فالضب في الحكاية الأولى مرتبط بقتل المارة، وفي الثانية بسرقة الحاج، والدعوص في الثانية مرتبط بالنيمة والتفريق بين الأحبة، بينما تنقل الأولى حكاية أخرى. هذه فروق في المتن، نثبتها قبل محاولة تفسيرها؛ ولا نحول صور الوعظ والعقوبة إلى علم بتاريخ الأنواع، أو إلى ذنب موروث تحمله الحيوانات التي نراها اليوم.

طريق الأولى في النص المقروء من الخصال يمر بمحمد بن علي ماجيلويه، ثم محمد بن يحيى العطار، ومحمد بن أحمد بن يحيى، ومحمد بن الحسين، وعلي بن أسباط، وعلي بن جعفر، ثم «مغيرة»، عن الإمام الصادق عن أبيه عن جده عليهم السلام. وفي نقل الوسائل: «علي بن المغيرة»، مع حاشية تثبت لفظ «مغيرة» في علل الشرائع. ويحتمل الزنجاني في الجامع في الرجال أن يكون هو المغيرة مولى الإمام

الصادق، بصيغة «لا يبعد». نسجل هذا احتمالاً في التعيين؛ فلا نستبدل الاسم المختلف فيه تلقائياً، ولا نجعل الاحتمال توثيقاً.

أما الثانية فطريق مستقل: علي بن أحمد الأسواري، عن مكي بن أحمد بن سعدويه البرذعي، عن زكريا بن يحيى بن عبيد العطار، عن القلانسي، عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، عن علي بن جعفر، عن معتب مولى جعفر، عن الإمام الصادق عن آبائه، حتى سؤال أمير المؤمنين للنبي صلى الله عليه وآله. إثبات الطريقتين هنا يحدد موضع البحث، ولا يتضمن حكماً بصحتها؛ فاختلاف الرواة والمتون لا يُحسم بتكرار النقل في كتاب جامع.

ثم تأتي فترة ينبغي أن نسمع فيها صوت المؤلف بوضوح. بعد الرواية الثانية يقول الصدوق: «قال مصنف هذا الكتاب»، ويشرح أن سهيلاً والزهرة اسمان لدائتين بحريتين، لا للنجمين، وأن المسوخ لم تتوالد، وأن إطلاق الاسم على الحيوانات الموجودة إطلاق مجازي للشبه في الصورة. ويختم بذكر حكاية نقلت إليه عن أبي الحسين محمد بن جعفر الأسدي. هذا تعقيب الصدوق ونقله، لا تمتة مرفوعة تلقائياً إلى النبي.

وتبقى في الصفحة نفسها مسألة نصية ظاهرة: تصف الرواية الأولى مسخ سهيل بلفظ «كوكباً»، بينما يرفض تعقيب الصدوق فهم الاسمين على النجمين. لا نحذف اللفظ ولا نسوي التعارض بصمت. نعرض الرواية والتعقيب على مستويين مختلفين، ونترك تفسير هذا التفاوت لما يعضده الدليل. أما الرفق بالحيوان فليس معلماً على حل هذه المسألة؛ لا يحمل حيوان حاضر وزر حكاية نقرأها عن ماض بعيد.

[٨٧] الصدوق، الخصال، أبواب الثلاثة عشر، أول خبرين في المسوخ، ص ٤٩٣ ح ١ وص ٤٩٤ ح ٢، وتعقيب

المؤلف بعد الثاني. قورنا بالوسائل، ج ٢٤ ص ١٠٩-١١٠ ح ٣٠١٠٠-٣٠١٠١ وحواشيها؛ وللاحتمال الرجالي:

الزنجاني، الجامع في الرجال، ج ١٠ ص ٤٧٣، ترجمة ١٤٩١٩.

مواضع التحريم القرآني: البقرة: ١٧٣، المائدة: ٣، الأنعام: ١٤٥، النحل: ١١٥. ويراجع سجل التحقيق قبل اعتماد أي قائمة تفصيلية للمسوخ.

الباب الرابع – الطيور وصغار الدواب وحيوانات الماء

الفصل ١٩ – الطير في القرآن: الطيران والرزق والتسبيح

قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ ۚ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ ۚ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ﴾ [الملك: ١٩].

﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٧٩].

نرفع رؤوسنا فنرى طائراً يعبر، ثم ينتهي المشهد في أعيننا بعد لحظات. والقرآن يدعونا إلى إبطاء هذه النظرة: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ﴾ [الملك: ١٩]. بين بسط الجناح وقبضه حركة نألفها، لكنها ليست معدومة المعنى. وينضم إليها وصف الطير مسخرات في جو السماء [النحل: ٧٩]، فتلتقي المشاهد اليومية بسؤال الخلق والتدبير.

أجنحة في الهواء وحضور في العبادة

قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ ۚ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨].

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْبِغُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَافَّاتٍ ۖ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [النور: ٤١].

والطائر ليس صورة جمال فحسب. إنه يبحث عن رزقه، وله مكان يأوي إليه، وحركة تقتضيها حياته. وقد سبق أن قرأنا الطائر ضمن الأمم [الأنعام: ٣٨]، ثم نراه صافاً في مشهد التسبيح [النور: ٤١]. لا يشترط الاعتراف بهذه العبادة أن نفهمها على هيئة صلاتنا؛ فاختلاف الخلق لا يمنع اشتراكه في الدلالة على خالقه.

قال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ۚ وَكَلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۚ وَكُلَّا فَاعْلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٩].

﴿وَالطَّيْرَ مُحْشُورَةً ۖ كُلُّ لَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٩].

﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ ۚ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ۚ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦].

﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ۚ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١].

ومع داود عليه السلام ترد الطير في سياق التسبيح والتسخير [الأنبياء: ٧٩؛ ص: ١٩]، ومع سليمان يُذكر تعليم منطقتها [النمل: ١٦]. كما ترد في الأمثال: من يشرك بالله كمن خرّ من السماء فتخطفه الطير [الحج: ٣١]. تتبدل وظيفة الصورة، ويبقى علينا أن نقرأ كل موضع في سياقه.

ولا تعني كلمة الطير في كل تركيب قرآني اسم الحيوان مباشرة؛ ف«طائره» في قوله تعالى ﴿الزَّمَنَاهُ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣] موضع تفسير يتعلق بعمل الإنسان ومآله، لا بطائر مربوط إلى رقبتة. بهذه الدقة لا نزيد عدد الحيوانات في الفهرس بإضافة المجاز إلى الحقيقة دون بيان.

مواضع القراءة: الأنعام: ٣٨؛ النحل: ٧٩؛ الأنبياء: ٧٩؛ الحج: ٣١؛ النور: ٤١؛ النمل: ١٦؛ ص: ١٨-١٩؛ الملك: ١٩؛ الإسراء: ١٣.

الفصل ٢٠ - الغراب والهدهد والسلوى والطير الأبايل

أربعة مشاهد تفتح لنا أبواباً مختلفة: غراب يبحث في الأرض، وهدهد يحمل نبأ، وسلوى تذكر في الرزق، وطير أبايل ترمي أصحاب الفيل. لا يجمع هذه المشاهد لون الريش ولا حجم الجسد؛ يجمعها أن الطائر ليس حاشية زائدة في القصة.

ما الذي يقوله الاسم؟

قال تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ [المائدة: ٣١].
﴿وَتَقَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ [النمل: ٢٠].
﴿لَا عَذَابَ لَهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ [النمل: ٢١].
﴿فَكَثَّ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].
﴿إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل: ٢٣].
﴿وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ﴾ [النمل: ٢٤].
﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ [النمل: ٢٥].

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦].
﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النمل: ٢٧].
﴿اذْهَبْ بِكَلْبِي هَذَا فَأَلْقِهِ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾ [النمل: ٢٨].
﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَىٰ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧].

﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ۚ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنِ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ ۖ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّٰۤلَ ۖ وَالسَّلَٰوَىٰ ۖ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ۖ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٠].

﴿يَا بَنِي إِسْرَٰئِيلَ قَدْ أَنجَيْنَاكُم مِّنْ عَدُوِّكُمْ وَوَاعَدْنَاكُمْ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّٰۤلَ ۖ وَالسَّلَٰوَىٰ﴾ [طه: ٨٠].

الغراب مسمّى في خبر ابني آدم [المائدة: ٣١]، والهدهد مسمّى في خبر سليمان [النمل: ٢٠-٢٨]. أما السلوى فترد مع المنّ في رزق بني إسرائيل [البقرة: ٥٧؛ الأعراف: ١٦٠؛ طه: ٨٠]؛ ويشيع تفسيرها بطائر يؤكل، لكن تحديد النوع الحيواني الحديث ينبغي ألا يختلط بلفظ القرآن نفسه. المقصود في تلك الآيات رزق أعطي، ثم موقف الإنسان منه.

قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۚ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١].
﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ﴾ [الفيل: ٢].
﴿وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفيل: ٣].
﴿تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الفيل: ٤].
﴿جَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥].

وأبابل في سورة الفيل وصف مجيء الطير جماعات، لا اسم نوع علمي من الطيور. لا نحتاج إلى اختراع سلالة ذات هيئة مخصوصة لإكمال الصورة. القرآن يذكر إرسالها وما فعلته وعاقبة الكيد، ويترك تفاصيل أخرى لا تتوقف عليها العبرة.

تمنحنا هذه المشاهد أربعة مفاتيح: التعلم، والتحقق من الخبر، وشكر الرزق، والعجز أمام قدرة الله. وسيأتي تفصيل القصص في الباب التالي حتى لا نعيدها كاملة هنا. أما ما يساق من أسماء الطير وألوانه وأعداد أحجاره ومسافته، فيوضع في سجل الزيادة الروائية، لا في صلب النص القرآني بلا تمييز.

مواضع القراءة: المائة: ٣١؛ النمل: ٢٠-٢٨؛ البقرة: ٥٧؛ الأعراف: ١٦٠؛ طه: ٨٠؛ الفيل: ١-٥. انظر الفصول ٢٧ و ٣٣ و ٣٦.

الفصل ٢١ - الطيور في روايات أهل البيت عليهم السلام

في نهج البلاغة يقف الوصف طويلاً عند الطاووس: تنسيق الألوان، وانتشار الذنب، وتجاور الجمال في هيئة واحدة. لكن قيمة النص لا تقع في الزخرف اللفظي وحده؛ فهو يحيل إلى المعاني ويناقش الدعوى التي تزعم تلقيحه بالدمع. إن التأمل في الحيوان يستطيع أن يجمع جمال العبارة ورفض الخبر الذي لا تنهض به المعرفة.

ونقرأ في الكافي، في باب الحمام، خبراً عن الإمام الصادق عليه السلام يصف الحمام بين يديه وهو يفتّ له الخبز، وخبراً آخر عن زوج حمام في منزل النبي صلى الله عليه وآله. الأول في الحديث ١٤، والثاني في الحديث ١٦ من الباب؛ وفي طريق الثاني رواية غير مسمّين، فلا يصح عرضه على أنه خبر متصل برجال معروفين كلهم. نورد المشهدين بوصفهما مما دُوّن في المصدر، مع إبقاء درجتهم العلمية ظاهرة. وفي مرآة العقول وصف المجلسي طريق الخبر الرابع عشر بالضعيف على المشهور، والسادس عشر بالمرسل [س٢، ج ٢٢ ص ٤٦٩-٤٧٠]. صارت حالة الطريقتين محددة في العرض، وبقيت دلالتهم ومقارنتهما بسائر أخبار الحمام عملاً آخر. إن صورة إطعام الطائر تستحق أن تُقرأ برفق، لكن جمالها لا يقوم مقام فحص نسبتها.

مرآة العقول [س٢]، ج ٢٢ ص ٤٦٩-٤٧٠.

الألفة ليست بديلاً عن الرعاية

وفي باب إرسال الطير يسأل الرواة عن عودته من مكان بعيد، وتربط الأجوبة بين العودة والرزق والهداية [ر٩]. هذه مادة لفهم أسئلة الناس في عصر الرواية، وليست قياساً تجريبياً حديثاً لمدى ملاحظة كل طائر. وسنقرأ في هذا الفصل أيضاً أبواب القنبرة والديك والورشان والفاخته والصلصل، مع حفظ الفروق بين طرق الأخبار وما تقوله متونها.

وقد وصف المجلسي طرق الأخبار الأربعة في إرسال الطير، بالترتيب، بالصحيح، والضعيف على المشهور، والموثق، والضعيف على المشهور [س٢، ج ٢٢ ص ٤٧١]. يرد في الأول والثاني مقدار ثلاثين فرسخاً؛ نحفظه في نصه ولا نحوله إلى حد عالمي لقدرة الحمام على الاهتداء. كذلك فإن تفسير العودة

بالرزق لا يقوم مقام بحث أدوات الملاحاة عند الطائر، ولا يجعل كل فقد لطائر حكماً على رزق صاحبه.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ٤٧١، تقويم باب إرسال الطير وشرح ألفاظ الرزق.

الخطاف والمهدد: الرفق وأمانة النقل

للخطاف باب في الكافي، وليس ما تحته خبراً واحداً بدرجة واحدة. فالخبران الأول والثاني يتضمنان معاني تتصل بتسبيحه وصلته بأهل البيت، وقد وصف المجلسي طريق كل منهما بالضعف. أما الثالث، وفيه سؤال عن قتله أو إيذائه في الحرم واستحضر نهي الإمام علي بن الحسين عن إيذاء هذه الطيور، فوصفه بالحسن [١٨]. يحفظ هذا التمييز حضور الطائر في التراث من غير أن يحول كل تفصيل مروى إلى حقيقة ثابتة عن سلوكه.

وفي باب المهدد والصرد يسأل علي بن جعفر أخاه الإمام موسى عن المهدد، فيجيبه بالنهي عن إيذائه وذبحه؛ وقد وصف المجلسي هذا الطريق بالصحيح. أما خبر الكتابة على جناحه فحكم عليه بالمجهول، وكذلك الخبر الذي يجمع أسماء المهدد والصرد والصوّام والنحلة [١٩]. لا تستوي هذه الطرق لمجرد اجتماعها في صفحة واحدة، ولا يغني تقويم الطريق عن بحث دلالة النهي وحكم الأكل في بابه الفقهي.

حين تتجاوز الحاشية والرواية

وتكشف هذه الصفحة خطأ صغيراً في صورته، كبيراً في أثره: اسم النملة موجود في حاشية تورد نقلاً آخر، بينما متن الخبر الثالث في باب المهدد والصرد يذكر النحلة. فلا يجوز دمج الحاشية في الحديث أو تبديل أحد الاسمين بالآخر. الصفحة وعاء لأصوات متعددة: متن المصنف، وتعليق المحقق، ونقل ينسبه التعليق إلى مصدر آخر؛ والأمانة تبدأ من معرفة من يتكلم.

ثم نعود من الصفحة إلى النافذة: الطائر الذي اقترب من بيتنا لا يلزمه أن يقدم لنا حكاية عجيبة حتى نكف عنه الأذى. يكفي أن نراه حياً يسعى في رزقه. وهذا تأمل أخلاقي ينشأ لدى القارئ، لا تنمة نخترعها لألفاظ الرواية.

[١٨] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٢٢٣-٢٢٤، باب الخطاف، ح ١-٣.

تنمة باب الخطاف وباب المهدد والصرد.

[١٩] الكافي، ج ٦، ص ٢٢٤، باب الهدهد والصرد، ح ١-٣. أحكام المجلسي: مرآة العقول، ج ٢١، ص ٣٦٩-٣٧١ [س ٢].

مرآة العقول، ج ٢١، ص ٣٧٠: بقية أخبار الخطاف وبداية باب الهدهد والصرد.

مرآة العقول، ج ٢١، ص ٣٧١: حكم الخبر الثالث من باب الهدهد والصرد.

الدراج والقبج والقطا: من المائدة إلى سؤال الرواية

ليست كل حكاية للطير واقعة في السماء. فقد تبدأ عند مائدة، حين يُسأل عن طعام مألوف أو يُذكر اسم طائر لا يعرفه القارئ إلا قليلاً. ويكشف هذا القرب من حياة الناس أن التراث لم ينظر إلى الحيوان من جهة واحدة: رآه صاحب حركة وصوت، ورآه مورد انتفاع، وسأل عن حدود ذلك الانتفاع ومعناه.

في باب لحوم الطير من الكافي ترد أخبار عن الإوز والدجاج والدراج، ثم خبر في لحم القبايج، وخبر القطاة الذي يرويهِ علي بن مهزيار عن مجلس غداء [٣١١]. وتتنوع الألفاظ بين تشبيه وتفضيل وخواص منقولة. و«القبايج» جمع قبج بحسب حاشية النسخة؛ وينقل المجلسي عن حياة الحيوان تفسير القبج بالجلج. هذا ضبط لغوي منسوب إلى مصدره، لا تعيين تلقائي لنوع علمي حديث.

وليست الأخبار الخمسة بدرجة واحدة: وصف المجلسي الأول بالمرفوع، والثاني والثالث بالضعيف، والرابع بالمجهول، والخامس بالصحيح [س ٢]. كما أن في الثالث صيغة «عمن رواه». لذلك لا نأخذ قوة طريق واحد ونوزعها على الباب كله، ولا نخو الفروق لأن الأسماء متجاورة في الصفحة.

وتتصل بعض هذه الأخبار بالغيط والحمى واليرقان. أسجل هذا الجانب حتى لا يُسقط من خريطة المادة، لكنني لا أقدمه علاجاً للقراء ولا دليلاً سريراً. فالحكم على طريق الرواية شيء، وتحديد ما تثبته دلالتها وحدود انطباقها شيء آخر، والتحقق الطبي من منفعة علاج معين سؤال مستقل. لا يُستبدل تشخيص المرض أو علاجه بما يرد هنا من عرض تاريخي للهرويات.

أما التشبيهات التي تجاور أسماء الطيور، فتحتاج إلى هدوء أشد من غرابتها. الحيوان لا ينتقل من نوع إلى آخر لأن نصّاً شَبَّه به، ولا تتحول المقارنة إلى حكم في حل لحمه بغير بحث. ولهذا نصل هذه الصفحة بالفصل ٤١ في الأسماء والأوصاف، وبالفصل ٤٥ في الطعام؛ فكل باب يضيء جانباً من الحكاية، ولا يقوم مقام سائر الأبواب.

[٣١] الكليني، الكافي، ج ٦ ص ٣١٢، باب لحوم الطير، ح ١-٥، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية.

الجلبي، مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ١٣٣-١٣٤.

وللدراج والقطا والمجل حضور آخر في أخبار المحرم والصيد وبيض الطير؛ يُراجع الفصل ٤٦ [٣٤].
إن إمكان الانتفاع بالحيوان لا يلغي اختلاف أحكام المكان والحال، ولا يجعل بيضه خارج دائرة السؤال.

الحبارى: حين يجاور خبر الطعام خبر التدوي

بعد الإوز والدجاج والدراج والقباج والقطا، يرد اسم الحبارى في آخر باب لحوم الطير. ينقل نشيط بن صالح عن أبي الحسن الأول، الإمام موسى الكاظم عليه السلام، خبراً يجمع إباحة أكلها وخواص منسوبة إلى لحمها [٣٩]. إنه الموضع السادس من الباب نفسه، لا واحد من الأخبار الخمسة التي سبقت معالجتها في [٣١].

وتتصل الخواص المذكورة بالبواسير ووجع الظهر والمعاشرة الزوجية. أثبت موضوعها لثلا يُحذف وجه من حضور الحيوان في المرويات، ولا أعيد صياغتها في صورة وعد بالشفاء. وصف الجلبي هذا الطريق بالمجهول؛ كما أن عرض خبر في التدوي لا يساوي التحقق الطبي من فائدته أو مأمونيته. مكان هذه الفقرة سجل التراث المقروء، لا وصفة العلاج.

وللحكاية هنا وقفة مع القارئ: قد نحب أن نجد في كل اسم سراً، لكن الأمانة لا تبدأ من جمال ما نود سماعه، بل من حدود ما بين أيدينا. نقرأ الاسم، ونتعرف سياقه، ونذكر حال الطريق، ثم نترك السؤال المفتوح مفتوحاً. لا تنقص هذه الوقفة من محبة أهل البيت؛ إنها تصون نسبة القول إليهم.

[٣٩] الكافي، ج ٦ ص ٣١٣، باب لحوم الطير، ح ٦. مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ١٣٥.

بيض الدجاج: أسئلة البيت الصغيرة

من الطائر نقرب من بيضه، ومن المائدة إلى أسئلة الناس في بيوتهم. جمع الكليني سبعة أخبار تحت عنوان بيض الدجاج [٤٠]. تتصل الثلاثة الأولى بالخفة وشهوة اللحم وقلة الولد، ويتابع الرابع موضوع النسل، ويقارن الخامس بين صفرة البيض وبياضه. هذه موضوعات مختلفة اجتمعت في باب واحد؛ فلا يجعلها اجتماعها دليلاً طبياً واحداً.

أما السادس فينقل سؤال ابن أبي يعفور عن دجاجة في منزل ليس فيه ديك، وعن طعامها وبيضها. ويتسع السابع، في سؤال داود بن فرقد، إلى اللبن والبيض وما ينتج عن الحيوان المأكول. هنا لا يتقدم الحيوان في مشهد معجزة أو رحلة نبي، بل في مسألة منزلية صغيرة: ماذا يأكل صاحب البيت، وكيف يفهم ما يراه؟

استُكملت مقابلة تقويمات الأخبار السبعة في مرآة العقول: الأول ضعيف بسنديه، والثاني والثالث ضعيف، والرابع ضعيف على المشهور، والخامس والسادس مجهول، والسابع مرسل [س ٢، ج ٢٢ ص ١٥٢-١٥٣]. ويبقى في طريقي السادس والسابع إيهام بصيغة «بعض أصحابنا» في أصل الكافي؛ فلا يختفي هذا الوصف حين ننقل حكم الشارح، ولا تتحول درجات الباب إلى تصحيح لمضامينه الطبية.

ولا أسمى النبي المذكور في الثالث؛ فقد تركه الخبر غير مسمى. ولا أحول أخبار قلة النسل إلى نصائح لزيادة الخصوبة أو إلى لوم لمن تأخر عنه الولد. إن نقل تاريخ السؤال شيء، وإعطاء الإنسان إرشاداً يمس صحته وحياته الأسرية شيء آخر، له أدلته واختصاصه ومسؤوليته.

ويعود سؤال طعام الدجاجة فيفتح باب الجلالات الذي نقرأه في الفصل ٤٥ [ر ٤١]. بذلك تلتقي صفحات الكتاب من غير أن تختلط: نتابع الحيوان هنا في البيت، ونبحث هناك حدود الوصف الفقهي، مع الرجوع إلى الفتوى المعتمدة في مقام العمل.

[٤٠] الكافي، ج ٦ ص ٣٢٤-٣٢٥، باب بيض الدجاج، ح ١-٧. مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ١٥٢-١٥٣: تقويمات الأخبار السبعة.

بيضة في الأجمة: حين يُجهل صاحب العش

ليس كل سؤال عن البيض سؤالاً عن غذاء معروف في البيت. في باب ما يعرف به البيض من الكافي ينتقل المشهد إلى الأجمة: موضع يكثر فيه النبات، يجد فيه السائل بيضاً لا يعرف الطائر الذي وضعه [ر ٥٥]. هنا تبدأ المسألة من غياب الاسم. لم ير السائل الدجاجة أو الحمامة، ولم يشهد خروج البيضة من نوع معلوم؛ ولذلك يسأل عن علامة يرجع إليها.

تدور الأخبار الخمسة حول اختلاف الطرفين واستوائهما، ويخص خبر مسعدة بن صدقة طير الماء بعبارة في هيئة البيضة وتشبيهها ببيض الدجاج. نتوقف عند ألفاظ الروايات كما وردت، ولا نستبدل

بها رسة نجزم أنها تستوعب جميع صور البيض في الطبيعة. فالكلام في علامة في سياق فقهي تاريخي، وليس تصنيفاً علمياً حديثاً لجميع الطيور.

وفي الخبر الأول يروي محمد بن مسلم عن أحد الإمامين عليهما السلام؛ فنحفظ هذا الإبهام، ولا نسمي أحدهما من عندنا. وفي الثالث يمر سؤال زرارة بأبي الخطاب قبل جواب الإمام الصادق عليه السلام. ذكر الوسيط جزء من أمانة نقل الطريق، فلا يحذف اسمه لتبدو الرواية أقوى أو أقصر. أما تقويم المجلسي للأخبار بالترتيب فهو: ضعيف على المشهور، مجهول، ضعيف، ضعيف، مجهول.

ويظل الفرق بين البيض المعلوم النوع والبيض المجهول أساساً لفهم السؤال. لا نقل علامة وردت في حال اشتباه إلى كل بيضة كيفما كانت، ولا نحول حكاية العثور إلى دعوة للعبث بالأعشاش. إن العش بيت حياة في بدايتها، قبل أن يراه الإنسان موضع منفعة. ولتطبيق الحكم العملي موضعه عند أهل الفقه، بعد تحديد موضوعه وجمع نصوصه.

[٥٥] الكافي، ج ٦ ص ٢٤٨-٢٤٩، باب ما يعرف به البيض، ح ١-٥؛ طبعة منشورات الفجر ص ١٥٦. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٣٨-٣٩.

الغراب والطاووس: اختلاف الأبواب ودرجات النقل

قال تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُؤَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ [المائدة: ٣١].

عرفنا الغراب في القرآن عند مشهد تعليم مواراة الجسد، وعرفنا الطاووس في الوصف المنقول في نهج البلاغة. ثم نلقاهما في الكافي في سؤال الأطمعة [٥٦]. اختلاف الباب يغير السؤال: فقد يكون الحيوان شاهداً على معنى، وقد يكون موضع وصف لجماله، وقد يُسأل عن الانتفاع به. ولا ينبغي أن يحو سؤال واحد بقية حضوره.

يروى علي بن جعفر عن أخيه أبي الحسن عليه السلام خبراً في الغراب يتناول أنواعه المذكورة في السؤال، وقد حكم المجلسي على طريقه بالصحيح. ويأتي عن أبي يحيى الواسطي سؤال للإمام الرضا عليه السلام في الغراب الأبقع، مع استفهام عن إباحة الأسود؛ وهذا الطريق مجهول في تقويمه. لا نسوي بين الخبرين في القوة، ولا نجعل لفظ الأبقع اسماً علمياً معاصراً لنوع بعينه من غير بحث لغوي وحيواني.

وفي خبرين آخرين عن الإمام الرضا عليه السلام يرد لحم الطاووس ويبيضه، ويقرن أحدهما ذلك بحكاية مسخ [٥٦: ٩، ١٦]. كلا الطريقتين ضعيف عند المجلسي. لذلك تبقى نسبة الحكاية مقيدة بمصدرها ودرجتها، ولا نعرضها تاريخاً حيوياً لأصل الطاووس الموجود اليوم. ويعود القارئ إلى الفصل ١٨ للتمييز بين خطاب المسخ وبين تعيين الأنساب الطبيعية.

ليس وصف الحيوان بالجمال فتوى في طعامه، كما أن الكلام على طعامه لا يجيز العبث به. في هذا الفصل نفتح مواضع النصوص ونضعها إلى جوار بعضها، حتى يعرف القارئ موضع السؤال وحدود الجواب. أما استنباط الحكم من مجموع الروايات والقرائن فعمل له أدواته، وقد عرض المجلسي نفسه اختلافاً في الأقوال عند شرحه لأخبار الغراب.

[٥٦] الكافي، ج ٦، باب جامع فيما يحل أكله وما يحرم من الوحوش والطيور، ح ٨-٩، ١٥-١٦؛ طبعة الفجر ص ١٥٤-١٥٥. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٣٣-٣٥: صحيح، ضعيف، مجهول، ضعيف، بهذا الترتيب.

الطيوج والكروان والكركي: ماذا يثبت الاسم؟

ترد أسماء الطيوج والكروان والكركي في القائمة الفقهية التي سبقت الإحالة إليها [ف ٤]. هذا موضع ثابت لذكرها، لكنه لا يعني أن لكل اسم فيها حديثاً مستقلاً ترويه تلك الصفحة عن إمام. وقد أبقيت هذا الفرق ظاهراً: الاسم الذي عرفه الفقيه، والوصف الذي شرحه اللغوي، والخبر المسند ثلاثة أنواع من الشواهد.

ويقدم الطيوج مثلاً واضحاً. يذكر الطريحي في «مجمع البحرين» وصفاً لطائر من طيور الماء، ثم ينقل عن «حياة الحيوان» وصفاً يشبهه بالمجل الصغير، مع اختلاف في الألوان والهيئة [ل ١]. لا أجمع الوصفين في صورة حيوان متخيل، ولا أختار اسماً علمياً حديثاً مجرد توافقه مع أحدهما. المعجم هنا يكشف مسألة تحتاج إلى تحرير، ولا يلغيها.

ومن دقة قراءة الصفحة أن حاشية الكافي القريبة من آخر الصفحة ٦٣ تتصل بالمادة السابقة في الطنفسة، وليست إسناداً لخبر خاص بالطيوج. تتشابه نتائج البحث حين تجاور الكلمات أرقام المصادر، لكن موضع علامة الحاشية يعيد كل قول إلى صاحبه.

ويصف الطريحي الكروان في مادة «كرو» بأنه طويل الرجلين، أغبر اللون، يشبه البط، ويذكر حسن صوته [ل ١]. أما مادة «كرك» في لسان العرب فتثبت اسم الكركي وجمعه الكراكي، ولا تقدم في ذلك

الموضع وصفاً تفصيلياً لهيئته [٢٧]. هذه شهادة لغوية على الاسم واستعماله؛ وليست رواية عن إمام، ولا تكفي وحدها لتعيين نوع علمي حديث.

أما الإوز فقد عُرِض خبره المحدد ضمن [٣١]. ولم يُعثر في المواضع المقروءة لهذه المراجعة على خبر مستقل مسمى لكل من الكروان والكركي. هذا وصف لحدود الجمع هنا، لا حكم بعدم وجوده في التراث كله؛ ولهذا بقي السؤال الروائي منفصلاً عن التعريف المعجمي.

[١٧] نخر الدين الطريحي، مجمع البحرين، ج ٣ ص ٦٣-٦٤، مادة «طهيج»؛ النسخة الإلكترونية المصوغة في PDF، الصفحة ٣١ من الملف. قرئ الوصفان وموضع الحاشية في الصفحة.

[١٨] تمة البحث اللغوي: مجمع البحرين، مادة «كرو»، ج ٤ ص ٣٨ في النسخة الإلكترونية المقروءة.

[٢٧] ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠ ص ٤٨١، مادة «كرك»؛ ضبط الاسم وجمعه.

القنبرة: للصغير نصيب من الزرع

قبل أن نسمع الحكاية الطويلة، نرى طائراً صغيراً يقترب من زرع الإنسان. يمكن لصاحب الحقل أن يرى فيه فماً ينازعه الحب، ويمكنه أن يتذكر أن ما يخرج من الأرض يحيط به عالم من المحتاجين. عند هذا المفترق تبدأ قراءة أخبار القنبرة: كيف يسع النظر إلى الرزق حياة لا تملك أن تطلب حقها بكلماتنا؟ هذا مدخل للتأمل، لا واقعة نضيفها إلى الرواية.

في باب القنبرة من الكافي أربعة أخبار [٣٥]. يجمع الأول بين النهي عن أكلها وسبها وتسليمها للصبيان ليلعبوا بها، ويصل ذلك بكثرة تسبيحها؛ ويتضمن الثالث نهياً عن قتلها وأكل لحمها. ويروي الباب عن الإمام الرضا عليه السلام، ومن خلال النقل عنه يرد ذكر الإمام علي بن الحسين عليهما السلام. أما الثاني فينسب إلى الإمام السجاد زراعةً يراد أن ينال منها المحتاج والقنبرة، لا مجرد طلب الزيادة في المحصول.

هذا المشهد المنقول يفتح سؤالاً تربوياً قريباً: هل يتعلم الطفل من الطائر أنه لعبة في يده، أم يتعلم أن اللعب يتوقف حين يصير ألماً لحي؟ ولا أحتاج إلى أن أزيد في الخبر وصف قفص أو طريقة إمساك لم يذكرها. يكفي أن تبقى المسافة واضحة بين صحة الحيوان والعبث به، وبين التأمل الأخلاقي والحكم بصحة النقل.

وقد وصف المجلسي الخبرين الأول والثاني بالمجهول، والثالث بالضعيف، والرابع بالمرسل [س ٢]. فلا أخفي حالة طريق خبر الزرع لأن معناه جميل، ولا أنقل درجة خبر إلى غيره. وذكر الشارح حمل النهي عن الأكل على الكراهة؛ وهذا بيان لما قرأه في الدلالة، لا فتوى أصدرها هنا ولا نتيجة تستخرج من لفظ نهي واحد بعيداً عن سائر النصوص.

القنبرة وسليمان: حكاية تُروى وحدود تُحفظ

أما الخبر الرابع فينقل حكاية زوج من القناير اختاراً موضعاً للبيض، ثم خافاً مرور جند سليمان عليه السلام. وفي تمتته يحمل الذكر ثمرة وتحمل الأنثى جرادة هديةً له؛ فيقبلها ويجنب الجند موضعهما ويبيضهما، ويربط الخبر القنبرة على رأسيهما بمسحته ودعائه [٣٥]. هكذا ينتقل السرد من خوف صغير عند الطريق إلى رحمة صاحب سلطان، لكن انتقاله في الحكاية لا يرفع الإرسال من سنده. أثبت هذه القصة في موضعها الروائي، ولا أدجها بمشهد النملة في القرآن، ولا أقدمها تفسيراً علمياً لنشأة الريش أو صفات الأنواع. فالقرآن يذكر تعليم منطق الطير لسليمان، لكنه لا يروي هذه الواقعة باسم القنبرة. وليس ثبوت أصل القدرة المعجزة إثباتاً لكل قصة تُنسب إلى صاحبها. وفي الفصل ٣٣ نعود إلى هذا الحد الفاصل دون إعادة الحكاية.

[٣٥] الكليني، الكافي، ج ٦ ص ٢٢٥-٢٢٦، باب القنبرة، ح ١-٤.

المجلسي، مرآة العقول [س ٢]، ج ٢١ ص ٣٧٢: تقويم الأخبار الأربعة، والكلام على الاسم ودلالة النهي.

الديك: صوت قريب وسؤال عن معنى البركة

قد يألّف الإنسان صوتاً حتى يكف عن الإصغاء إليه. ثم يقرأ خبراً يعيد هذا الصوت إلى صلته باليقظة والعبادة، فينظر إلى مألوفه من جديد. يضم باب الديك في الكافي ستة أخبار [٣٦]: الحراسة المنسوبة إلى الديك الأبيض، والمقارنة بينه وبين الطاووس، ووصف الصداقة، والحصل المشبهة بخصال الأنبياء، ثم الخبر الذي يعبر عن صياحه وضرب جناحيه بلسان الصلاة والركوع والسجود. لكن هذه المعاني لا تأتي بطريق واحد: وصف المجلسي الأول بالضعيف، والثاني بالضعيف على المشهور، والثالث بالضعيف، والرابع والخامس بالمرسل، والسادس بالمجهول. وفي الرابع عبارة «عن بعض أصحابه رفعه»، وفي الخامس راوٍ غير مسمى بعبارة «عن بعض أصحابه». أبقى هذه العلامات ظاهرة كيلا تتحول عبارة مألوفة على الألسنة إلى حديث صحيح لمجرد كثرة تداولها.

والخبر الثالث يجمع التنبيه إلى مواقيت الصلاة بمقارنة صوت الديك بالطاووس، ويتضمن نسبة خطيئة إلى الطاووس. أسجل هذا التفصيل بدرجة خبره، ولا أبني عليه سيرة أخلاقية للطائر أو ذنباً موروثاً يحمل عليه جنسه. كذلك لا يجعل وصف الحراسة في الخبرين الأولين اقتناء طائر ضماناً لسلامة البيت أو بديلاً عن أسبابه المعتادة.

وفي الخامس تشبيه يجمع السخاء والشجاعة والقناعة ومعرفة أوقات الصلاة، ثم يذكر كثرة الطروقة والغيرة. لا يثبت التشبيه نبوة للحيوان، ولا ينقل كل معنى إنساني إلى سلوكه على وجه المطابقة. يبدأ النص المقروء بلفظ «خمس» ثم يسرد هذه الخصال الست؛ فلا أبدل العدد ولا أحذف لفظاً لتسوية الإشكال من عندي.

وتقدم المقابلة مع الخصال شاهداً محدداً: يروي الصدوق عن الإمام الرضا خبراً في الديك الأبيض، يعدد معرفة أوقات الصلاة والغيرة والسخاء والشجاعة وكثرة الطروقة؛ ولا ترد فيه القناعة [٦٧]. بهذا يوافق عدد المذكرات لفظ «خمس» في تلك الرواية. لكنها رواية بطريقها ونسبتها؛ ليست تصريحاً بأن لفظ القناعة زيادة في نسخ الكافي، ولا تبيح محوه من النص الذي قرأناه.

ويتصل طريق الخصال بوالد الصدوق، ثم أحمد بن إدريس، ثم محمد بن أحمد، ثم إبراهيم بن حمويه، ثم محمد بن عيسى القطيني، عن الإمام الرضا. وثق النجاشي والد الصدوق، وأحمد بن إدريس، ومحمد بن أحمد بن يحيى، ومحمد بن عيسى بن عبيد [س ١: ٦٨٤، ٢٢٨، ٩٣٩، ٨٩٦]. ومع توثيقه محمد بن أحمد بن عيسى بن عيسى بن عبيد، فلا تمنح وثاقة الناقل وثاقة تلقائية لكل من يروي عنه.

تبقى حلقة إبراهيم بن حمويه موضع النظر في هذا الطريق. ينقل الخوئي عن الوحيد البهبهاني قرينةً على الاعتماد عليه، مستفادة من رواية محمد بن أحمد بن يحيى عنه وعدم استثناء روايته؛ ثم يحيل إلى مناقشته لهذه القاعدة. ويصرح في موضع آخر بأن اعتماد ابن الوليد على رواية شخص مجهول الحال لا يكفي لكشف وثاقته أو حسنه [س ٥]. وبذلك تبين موضع التوقف بعد فحص بقية الأسماء: لم يثبت اعتبار الطريق بهذا الفحص، مع حفظ قرينة الوحيد ونسبة مناقشتها إلى الخوئي. وننتفع بمقارنة اللفظين دون جعل هذه النتيجة حكماً باختلاق الخبر أو إذناً بحذف لفظ من الكافي.

[٦٧] الصدوق، الخصال، أبواب الخمسة، ص ٢٩٨-٢٩٩، ح ٧٠؛ عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد، عن إبراهيم بن حمويه، عن محمد بن عيسى القطيني، عن الإمام الرضا. وللقرينة الرجالية ومناقشتها: الخوئي [س ٥]، ج ١ ص ١٩٨، ترجمة ١٣٨؛ وج ١٠ ص ٦٣.

إحالات فخص بقية طريق [٦٧]: النجاشي [س ١]، ص ٩٢، ترجمة أحمد بن إدريس ٢٢٨؛ ص ٣٤٨، ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى ٩٣٩؛ ص ٣٣٣، ترجمة محمد بن عيسى ٨٩٦؛ مع ترجمة والد الصدوق ٦٨٤. قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْخَرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَافَّاتٍ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [النور: ٤١].

أما السادس فيرويه الإمام الصادق عن أمير المؤمنين عليهما السلام، ويقرأ المجلسي فيه احتمال إشارة إلى آية النور: ٤١. والاحتياط في النقل هنا دقيق: هذه الصلة تفسير للشارح، لا جزء مضاف إلى متن الحديث. كما أن أصل تسبيح الطير في القرآن لا يصحح تلقائياً الطريق الذي يعين حركة بعينها أو يجعل لها وصفاً تفصيلياً.

[٣٦] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٩-٥٥٠، باب الديك، ح ١-٦.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ٤٧٢-٤٧٣.

الورشان: لا تُعار درجةُ خبرٍ لخبر

يرد الورشان في باب مستقل من كتاب الدواجن [٣٧]. أول أخباره يرويه أبو بكر الحضرمي عن الإمام الصادق عليه السلام، وفيه ترغيب من يريد اتخاذ طير في بيته في الورشان، مع ذكر كثرة تسبيحه ومحبه لأهل البيت. وصف المجلسي هذا الطريق بأنه «حسن أو صحيح». أنقل عبارته باحتمالها كما هي، ولا أختصرها إلى جزم اختاره بدلاً عنه.

وفي الثاني يهدي عثمان الأصهباني ورشاً إلى إسماعيل ابن الإمام الصادق، وينسب الخبر إلى الطائر قولاً بالبركة. والثالث ينقل توجيه الإمام ابنه إلى الورشان بدل الفاخنة. وصف المجلسي هذين الطريقين بالضعف. لذلك لا تصبح العبارة المعينة المنسوبة إلى صوت الورشان ثابتة بدرجة الخبر الأول؛ الاشتراك في اسم الطائر لا يعني الاشتراك في قوة الإثبات.

ويبقى اسم الورشان نفسه محتاجاً إلى عناية. ينقل المجلسي في شرحه تعريفات لغوية متعددة وعلاقات بالحمم والفاخنة؛ لا أحول هذه الأقوال، ومنها قول بالتولد بين طائرين، إلى نتيجة في علم الوراثة أو إلى اسم نوع حديث. أقرأها شاهداً على استعمال الاسم في كتب اللغة، وأترك التعيين الحيواني الدقيق لما يسنده وصف ومقارنة معتبران.

[٣٧] الكافي، ج ٦ ص ٥٥٠-٥٥١، باب الورشان، ح ١-٣.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ٤٧٣-٤٧٤.

الفاخته والصلصل: قراءة الخبر دون صناعة خوف

يقابل القارئ في الباب التالي أخباراً أشد حاجة إلى التمييز [٣٨]. ففي الأول، المنقول عن الإمام الصادق، فاخنة في دار الإمام الباقر عليهما السلام يُفسر صوتها بعبارة فقد، وينتهي الخبر بالأمر بدبحها. وفي الثاني صلصل أهدي إلى إسماعيل، وفي الثالث فاخنة في قفص عنده حين زاره أبوه وهو مريض؛ ويتضمن هذان الخبران الأمر بإخراج الطائر ووصفه بالشؤم. لا أحذف هذه النهايات من وصف المادة، ولا أنقلها بوصفها أوامر عامة لكل قارئ.

ورد في طريق الأول «عن رجل»، ووصفه المجلسي بعبارة «مرسل أو حسن»؛ أما الثاني والثالث فحكم عليهما بالضعف. لا أخترزل العبارة الأولى إلى تصحيح جازم، ولا ألغي إبهام الراوي عند نقلها. وتبقى دلالة هذه الألفاظ وصلتها بسائر النصوص بحثاً يحتاج إلى جمع وموازنة، لا إلى تحويل المرض أو الفقد إلى اتهام للطائر الذي صادف وجوده في البيت.

ومن جهة الاسم، تجمع كتب اللغة التي ينقلها المجلسي بين الصلصل والفاخته على وجوه مختلفة؛ وهذا شرح لغوي منسوب إلى ناقله، لا بطاقة تصنيف معاصرة. قد تتشابه أسماء في التداول ولا يثبت من التشابه أن كل طائر يطلق عليه أحدها اليوم هو المقصود في خبر قديم. ما أريده من هذه القراءة أن يبقى القارئ أميناً في جهتين: لا ينسب إلى التراث نصاً أنعم أو أشد مما وجده، ولا يصنع من خبر لم يستكمل بحثه ذريعة لإيذاء مخلوق أو لتخويف طفل من صوته. إن الجمع ليس ترويحاً لكل ما جُمع؛ وصدق الحبة لأهل البيت يقتضي التثبت مما ننسبه إليهم، مثلما يقتضي حسن الإصغاء إلى ما ثبت عنهم.

[٣٨] الكافي، ج ٦ ص ٥٥١-٥٥٢، باب الفاخنة والصلصل، ح ١-٣.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ٤٧٤-٤٧٥.

يبقى المعنى الذي نحتاج إليه في البيت واضحاً: الطائر الذي نأنس بصوته ليس آلة للغناء. مسؤوليته تشمل الطعام المناسب والنظافة والماء والمساحة والرعاية. ولا نخول تفاصيل الطعام في خبر تاريخي إلى وصفة غذائية تصلح لكل طير.

[ن ٤] نهج البلاغة، الخطبة ١٦٥، وصف الطاووس؛ اعتمد هنا النص العربي المرافق للعرض.

[٨] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٨، باب الحمام، ح ١٤ وح ١٦. تقويم المجلسي في مرآة العقول ج ٢٢ ص ٤٦٩-٤٧٠:

ضعيف على المشهور، ومرسل.

[٩] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٩، باب إرسال الطير، ح ١-٤. وتقويم طرقه في مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٧١ [س ٢].

الفصل ٢٢ – النحل: الوحي والعسل وبناء الحياة

قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾ [النحل: ٦٨].

﴿ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلًّا^ج يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلَفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٦٩].

تبدأ حكاية النحل في الآيات من الهداية إلى المأوى: الجبال والشجر وما يعرش الناس، ثم الحركة في أسباب الرزق، ثم الشراب المختلف ألوانه [النحل: ٦٨-٦٩]. بهذه الخطوات لا تبدو الخلية صندوقاً يظهر فيه العسل بلا حياة، بل نتيجة كائنات تعمل داخل عالم هيأ الله لها أسباب البقاء.

الوحي إلى النحل

يستعمل القرآن لفظ الوحي في غير الوحي التشريعي إلى الأنبياء. وفي هذا الموضع توجيه إلى ما تنتظم به حياة النحل، فلا نجعل النحلة نبياً، ولا نلغي دلالة الهداية لأننا نستطيع دراسة بعض أسباب سلوكها. البحث في السبب القريب لا يمنع المؤمن من النظر إلى أصل النظام الذي جعله ممكناً.

ثم تقول الآية عن الشراب: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]. ثبت اللفظ كما ورد، ولا نضيف إليه دعوى أن كل عسل علاج لكل داء ولكل شخص. هذا كتاب تدبر وجمع، لا دليل للعلاج؛ والانتقال من الدلالة العامة إلى استعمال طبي محدد يحتاج إلى دليل مناسب وتقدير مختص. فلا يستبدل القارئ دواءه بوصفة متداولة لأن اسم العسل ورد فيها.

وحين تمتد يد الإنسان إلى الخلية، ينبغي ألا يغيب عنه أن الرزق الذي يأخذه متصل برعاية كائن حي. فربى النحل ينتفع بعالم لم يصنعه من العدم، وإنما تعلم كيف يصحبه. ومن التأمل في الآيات أن يصير السؤال عن المنفعة مصحوباً بالسؤال عن حسن الرعاية، لا أن ينتهي الشكر عند تذوق الحلاوة.

العسل على مائدة الرواية

بعد الآية، نقترّب من أخبار العسل كما وردت في بابها من الكافي [٦٣]. في الخبر الثالث عن الإمام الصادق عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يعجبه العسل. هذه صورة بسيطة من الحياة: طعام محبوب، لا مشهد خارق يحتاج إلى زخرفة. وقد وصف المجلسي طريقها بالحسن. أما الأخبار الأخرى فتتكلّم على الاستشفاء، أو تجمع العسل وقراءة القرآن واللبان في سياق الخواص. يقوم المجلسي الأول والخامس بالضعيف على المشهور، والثاني بالضعيف، والرابع بالمجهول. فلا يحمل الخبر الحسن في الإعجاب بالعسل سائر الأقوال العلاجية على ظهره؛ اختلاف المتن والطريق يبقى قائماً داخل الباب الواحد.

وتحتاج عبارة «من كل داء» الواردة في الخبر الثاني إلى أن تُقرأ في موضعها الروائي، مع درجته ودلالته، ولا تجعل آية النحل نصّاً في كل استعمال علاجي يتناقله الناس. ولا أضيف إلى الأخبار مقدراً أو طريقة تناول أو تشخيصاً لم ترد في بحث محقق. عرض التراث الطبي شيء، وإعطاء القارئ علاجاً يعمل به شيء آخر.

ولعل هذه العودة إلى النصوص تجعل النظر إلى النحلة أوسع: نتبع هدايتها إلى البيت والمرعى، ثم نرى أثر عملها في طعام الناس وذاكرتهم الدينية. ومع كل منفعة تظل الخلية عالماً حياً، ويظل حسن الرعاية جزءاً من شكر ما يصل إلينا منها.

[٦٣] الكافي، ج ٦ ص ٣٣٢، باب العسل، ح ١-٥. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ١٦٢-١٦٣: ضعيف على المشهور، ضعيف، حسن، مجهول، ضعيف على المشهور، بالترتيب.

موضع القراءة: النحل: ٦٨-٦٩؛ وباب العسل [٦٣] مع فصل التقويم الحديثي عن الدليل الطبي.

الفصل ٢٣ – النمل والعنكبوت: المساكن والتواصل والمثل

قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: ١٨].

﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

في وادي النمل يرتفع التحذير: ﴿ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ﴾ [النمل: ١٨]. ليس النمل بقعا على طريق الجيش؛ له مساكن يخشى عليها وحياة يمكن أن تُحطم من غير أن ينتبه القوي. وتأتي عبارة ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ لتذكّرنا بأذى يقع من الغفلة لا من قصد العدوان. أما سليمان فيتبسم ويشكر ربه، فلا تجعله المعرفة متعالياً على الصوت الصغير.

النص يخبرنا بفهم سليمان لهذا القول؛ أما كيفية التواصل الطبيعي بين أنواع النمل، فباب بحث آخر. لا نستطيع استخراج أسماء المواد التي تتواصل بها الحشرات أو خصائص أجسامها الدقيقة من كل مفردة في القصة. المعنى الديني لا يحتاج إلى هذه المطابقة المتعجلة حتى يكون عميقاً.

بيت لا يحمل ما نعلقه عليه

قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١].

وفي سورة العنكبوت يضرب الله مثلاً لمن اتخذ أولياء من دونه، ويذكر بيت العنكبوت [العنكبوت: ٤١]. قوة المثل في هشاشة الاعتماد على ما لا يمنح الحماية التي يطلبها صاحبه. لا يلزم منه أن تكون كل مادة في خيط العنكبوت أضعف المواد، ولا أن نختلق تفسيراً واحداً عن تفكك كل أسرة عنكبوتية. الحديث عن البيت في مقام الاتكال، وليس تقريراً هندسياً شاملاً لخواص الخيوط.

يسكن النمل في الصورة القرآنية مسكناً يُحاذر عليه، ويبيني العنكبوت بيتاً يصبح مثلاً. وفي الحالتين نتعلم أن صغر الكائن لا يصغر السؤال. قد تعلّمنا النملة أن ننتبه إلى أثر خطواتنا، ويعلمنا البيت أن نفحص ما نتخذه سنداً لقلوبنا.

مواضع القراءة: النمل: ١٨-١٩؛ العنكبوت: ٤١. وانظر وصف النملة في نهج البلاغة، الخطبة ١٨٥ [ن ١].

الفصل ٢٤ - البعوض والذباب والجراد والقمل والفراش

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا^ج فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ^ج إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ [الحج: ٧٣].

لا يستحيي الله أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها [البقرة: ٢٦]. يعترض الإنسان أحياناً على صغر المثال، كأن الحكمة لا تدخل إلا من باب العظمة المريئة. غير أن الصغير يستطيع أن يكشف عجزاً كبيراً، كما في مثل الذباب: لا تقدر المعبودات الباطلة على خلقه، ولا على استنقاذ ما يسلبها [الحج: ٧٣].

الصغر لا يعني ضعف الأثر

قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٣].

ويأتي الجراد والقمل ضمن الآيات المفصلات على قوم فرعون [الأعراف: ١٣٣]. لا يحسن أن نضع ترجمة علمية قاطعة للقمل مع اختلاف تفسيره؛ يكفي إثبات اللفظ وبيان أن تعيين المراد التفصيلي يحتاج إلى مراجعة اللغة والتفسير. أما الجراد فيظهر أيضاً في تشبيه الناس الخارجين من الأحداث بجراد منتشر [القمر: ٧]، فينتقل من حدث ابتلاء إلى صورة للحركة والكثرة.

قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ [القارعة: ٤].

والفراش المبعوث في سورة القارعة [٤] صورة أخرى لاضطراب المشهد وانتشاره. ليست وظيفة هذه التشبيهات أن تمنح الحيوانات طباعاً أخلاقية بشرية، وإنما أن تقرّب إلى الحس مشاهد لا نحيط بها

الآن. ولا يدل ذكر حيوان في عذاب أصاب قومًا على أن كل فرد من جنسه ملعون أو مستحق للإيذاء.

وأمام هذه الأسماء الصغيرة يعود السؤال عن قدر الإنسان: ما يراه تافهًا قد يكشف له حدود قدرته. ومن حسن القراءة ألا نغالي في عداء الحشرات كلها، ولا نغالي في إنكار أذى بعضها. دفع الضرر المعين يحتاج إلى معرفة وتناسب، لا إلى خوف عام من الحياة الصغيرة.

الجراد: من آية الابتلاء إلى مشهد الأجداث

في الأعراف: ١٣٣ يجتمع الجراد والقمل والضفادع مع الطوفان والدم في سياق الآيات المفصلات. محور المشهد ليس حكمًا أخلاقيًا على الحشرة، بل موقف قوم من الآيات التي واجهتهم. ولهذا لا ننقل من الحكاية اتهامًا لكل زرع يصيبه جراد، ولا نحكم على أصحاب بلاء معاصر بأنهم نسخة من قوم فرعون.

وفي مشهد آخر يقول تعالى: ﴿خُشَعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ﴾ [القمر: ٧]. صار الجراد هنا وجهًا للتشبيه في خروج الناس وكثرتهم وانتشارهم؛ لم يصبح الناس جرادًا حقيقة، ولم تتحول الآية إلى خبر عن حشر هذا النوع وحده. تظل أداة التشبيه حاجرًا يحفظ الفرق بين طرفي الصورة.

ويتجاوز هذا في القراءة مع الفراش المبعوث [القارعة: ٤]. لا يلزم من اجتماع الصورتين أن يكون الجراد والفراش حيوانًا واحدًا، أو أن نستخرج منهما مسارًا تفصيليًا لحركة كل فرد يوم القيامة. يكفي ما يفتحه النص من رهبة المشهد، ونعرف أن تفصيل ما غاب عنا لا يُملأ بالتخيل.

موضعا المقابلة: الأعراف: ١٣٣، والقمر: ٧.

ثلاثة أخبار، وثلاث درجات

يعقد الكليني للجراد بابًا من ثلاثة أخبار [٤٧]. في الأول سؤال عن أكله، ثم عبارة تربطه بنثرة من حوت في البحر. وفي الثاني تمييز لما هلك في البحر، وفي الثالث يسأل علي بن جعفر أخاه الإمام موسى الكاظم عليه السلام عن الجراد الموجود ميتًا في الصحراء أو الماء، ثم عن الدبا الذي لم يستقل بالطيران.

وصف المجلسي الأول بالضعيف، والثاني بالجهول، والثالث بالصحيح. فلاشتراك في باب واحد لا يجعل العبارة في الخبر الأول ثابتة بدرجة الثالث. وينقل الشارح تفسير «نثرة» بالعطسة؛ أذكر هذا بوصفه شرحاً لغوياً في المصدر، لا حقيقة مقررة عن أصل الجراد. يبقى بحث اللفظ وموازيات الخبر مستقلاً عن الوصف الطبيعي الذي يمكن رصده.

وفي تعريف الدبا ينقل الشرح أكثر من قول لغوي، بينما يقيده سؤال الرواية بأنه من الجراد. هذه الإضافة مهمة؛ إنها تمنعنا من حمل كل ما سمي دبا في لغة أو بلد على صورة واحدة. والمشهد الذي يواجهه السائل بسيط: حيوان صغير أمامه، لكن معرفة اسمه وحدها لا تستوعب حاله.

[٤٧] [الكافي، ج ٦ ص ٢٢١-٢٢٢، باب الجراد، ح ١-٣. مرآة العقول [س ٢]، ج ٢١ ص ٣٦٦-٣٦٧.

حياة تُرصد، وحكم يُقرأ في بابه

تصف منظمة الأغذية والزراعة دورة الجراد الصحراوي بثلاث مراحل: البيضة، ثم الحورية غير المجنحة، ثم الحشرة البالغة. وتذكر وضع البيض في التربة، وقدرة الجراد على تغيير السلوك والتجمع في أسراب تبعاً للظروف [١٣٤]. هذه معرفة رصدية عن نوع مسمى؛ لا تفسر وحدها كل استعمال قديم لكلمة الجراد، ولا تُستعمل لإعادة كتابة ألفاظ الرواية. وفي منهاج الصالحين للسيد السيستاني يُبحث أخذ الجراد حياً، وعدم اشتراط إسلام الآخذ أو التسمية، واشتراط استقلاله بالطيران [ف ٧، م ٨٣٥-٨٣٦]. فلا يساوي العثور عليه ميتاً تحقق تذكّيته، ولا يغني وصفه بأنه غذاء في بلد ما عن السؤال الفقهي. وللمصدر تفصيل إضافي في صور الصيد؛ هذه إحالة إلى الضوابط، لا دليل إجراءات لجمع الجراد أو قتله.

كما يعدّ المصدر نفسه من صيد البر في أحكام الإحرام [ف ٨، م ٢٠٤]. فلا نحمل عبارة البحر في الخبر الأول على إباحة اصطياده للمحرم. ومعرفة أصل حل الحيوان لا تعني جواز الانتفاع به في كل زمان ومكان وحال؛ وهذا من الفروق التي تحفظها القراءة المتصلة بين أبواب الكتاب.

[ف ٧] السيد السيستاني، منهاج الصالحين، ج ٣، الطبعة المصححة ١٤٤٥ هـ، المبحث الثالث في، م ٨٣٥-٨٣٧.

[ف ٨] مناسك الحج وملحقاتها، طبعة ١٤٤٤ هـ، الصيد البري، م ١٩٩-٢٠٦، ولا سيما ٢٠٤. اطلع عليهما في ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦. صيد الجراد.

[١٣٤] منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، «Frequently Asked Questions about Locust Watch»، دورة الجراد الصحراوي وسلوكه؛ والمادة «Desert Locust Q&A»، تنبيه السلامة في حملات المكافحة. تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

مواضع القراءة: البقرة: ٢٦؛ الحج: ٧٣؛ الأعراف: ١٣٣؛ القمر: ٧؛ القارعة: ٤. وللوصف التأملي للجراد: نهج البلاغة، الخطبة ١٨٥ [١٨].

الفصل ٢٥ – الحيات والثعابين والضفادع وغيرها من صغار

الدواب

قال تعالى: ﴿فَالْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى﴾ [طه: ٢٠].

﴿فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ [الأعراف: ١٠٧].

﴿فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ [الشعراء: ٣٢].

﴿وَأَلْقَى عَصَاكَ فَلَمَّا رَآهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ^ج يَا مُوسَى لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ١٠].

﴿وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَآهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ^ج يَا مُوسَى أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ^ط إِنَّكَ مِنَ الْآمِنِينَ﴾ [القصص: ٣١].

يلقي موسى عصاه، فإذا بها حيّة تسعى [طه: ٢٠]، وتوصف في مشهد آخر بأنها ثعبان مبين [الأعراف: ١٠٧؛ الشعراء: ٣٢]، وفي موضع بأنها تهتز كأنها جانّ [النمل: ١٠؛ القصص: ٣١]. تعدد الأوصاف يقتضي النظر في السياق واللغة، لا الزعم بأنها أسماء ثلاثة أنواع علمية كان موسى يتنقل بينها. لفظ الجانّ هنا وصف في مشهد الحركة، ولا يصح الخلط الآلي بينه وبين كل استعمال آخر للكلمة.

كائن صغير يكشف أمراً كبيراً

قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٣].

﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةٌ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ^ط فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَنْ لَوْ^ط كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤].

﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ٨٢].

وترد الضفادع في آيات الابتلاء [الأعراف: ١٣٣]. أما دابة الأرض التي أكلت منسأة سليمان [سبأ: ١٤] فشأن آخر: مخلوق يأكل العصا حتى ينكشف موته، وتبين حدود علم الجن بالغيب. يُفسرها المفسرون بالأرضة، لكن القرآن في هذا الموضع لا يسميها بهذا الاسم. وهي ليست، لمجرد اشتراك اللفظ، الدابة المذكورة في النمل: ٨٢.

وللضفدع حضور آخر في سؤال الأصداف ضمن خبر علي بن جعفر [٤٣ر، ح ١١]؛ عرض في الفصل ٢٦ مع السلحفاة والسرطان. سياق الرواية فقهي، وليس تنمة لآيات ابتلاء قوم فرعون، ولا تعريفاً علمياً عاماً لما يعيش داخل الأصداف.

وأما الهرة والفأرة والوزغ والعقرب والأرنب والخفاش، فترد أسماءها في أبواب من التراث تتصل بالطهارة والأطعمة والأذى والخلق، وليست أسماء منصوصاً عليها جميعاً في القرآن. وقد سبق تأمل الخفاش من نهج البلاغة [ن ٢]؛ والتصنيف العلمي الحديث يعده من الثدييات، فلا نجعل اجتماع الطيران مسوغاً لخلط التصنيف.

الهرة القريبة من البيت

في تهذيب الأحكام خبر عن الإمام الصادق عليه السلام يتناول ما يبقى من الماء بعد شرب الهرة، وفي جوابه وصفها بأنها «من أهل البيت» [٢٠ر]. السياق هنا سياق حيوان يخالط أهل المنزل، لا إطلاق للقب العقدي الخاص بأهل البيت عليهم السلام على الحيوان. إدراك المقام يحفظ العبارة من استعمال يخرجها عن معناها.

وما أجمل أن نتوقف عند معنى الألفة نفسه: كائن يدخل حدود عيش الإنسان، فيصبح حضوره مألوفاً في السؤال اليومي عن الماء والطهارة. غير أن الخبر ليس دراسة صحية، والحكم التعبدية لا يساوي شهادة بخلو كل حيوان أو وعاء من أسباب المرض. ولا نستخرج منه وصفة للتغذية أو مشاركة الأواني؛ لكل سؤال مجاله وأهل معرفته.

[٢٠ر] الطوسي، تهذيب الأحكام، ج ١ ص ٢٢٦، ح ٦٥٢، عن معاوية بن عمار عن الإمام الصادق. المجلسي، ملاذ الأخيار [س ٣]، ج ٢ ص ٢٤٩-٢٥٠: «صحيح أيضاً»، تحت الرقم المحلي ٣٥، قبل السند والمتن لتعيين الخبر.

الفأرة والجرذ: سؤال صغير في حياة البيت

قد يبدأ السؤال من وعاء في زاوية البيت. لا بطولة في المشهد، ولا رحلة بعيدة؛ إنما طعام أُعدّ لأهل الدار ثم وقع ما أفسد طمأنينتهم إليه. وهنا نرى وجهاً من حضور الحيوان في الرواية: تفاصيل المعاش التي لا تبدو كبيرة حتى تمس حياة الإنسان. صغر الكائن لا يجعل السؤال عنه صغير الأثر.

يجمع الكافي أربعة أخبار في باب الفأرة تموت في الطعام والشراب [٢٧]. تتنوع الوقائع بين موت الفأرة أو الجرذ في السمن والزيت والعسل، والعثور عليها في قدر، والسؤال عن الوقوع والخروج مع الحياة. ويظهر في الأخبار التفريق بين الجامد والمائع. لذلك لا تُختصر مادة الباب في حكم واحد، ولا تُنقل واقعة الموت إلى مجرد المرور أو المخالطة.

وصف المجلسي الخبر الأول بالحسن، والثاني بالصحيح، والثالث بالضعيف على المشهور، والرابع بالصحيح. وفي الرابع ورد لفظ الكلب مع الفأرة في النص المقروء؛ ونبه المجلسي إلى غيابه من رواية التهذيب بحسب مقابلته، واقترح احتمال سهو النسخ. ثبت ملاحظته منسوبة إليه، ولا نجعل الاحتمال نتيجة مقابلة مستقلة أنجزناها [س٢].

في هذا الموضع تعلّمنا الدقة أن نسأل عما وقع فعلاً، قبل أن نجيب عما ينبغي فعله. لكن الكتاب لا يحوّل هذه الأخبار إلى وصفات لاستصلاح الطعام الملوّث؛ فلا استنباط الفقهي له أهله، والسلامة الغذائية لها تقييمها المختص. وما نستخلصه تربوياً هو مسؤولية الإنسان عن طعامه ومكانه، لا تحميل الحيوان ذنباً أخلاقياً لأنه دخل بيتاً لم يعرف حدوده.

[٢٧] الكافي، ج ٦ ص ٢٦١، باب الفأرة تموت في الطعام والشراب، ح ١-٤.

تقويم الطرق وملاحظة النسخة: مرآة العقول [س٢]، ج ٢٢ ص ٥٧-٥٨.

الوزغ: من سؤال الماء إلى خبر يحتاج إلى التثبت

قد نرى أثراً صغيراً فنسبِق إلى تفسيره. وفي خبر من كتاب الطهارة يُسأل الإمام الصادق عليه السلام عن قطع جلد في ماء البئر، فيذكر احتمال أن يكون الوزغ قد طرح جلده [٢٨]. يحفظ هذا المشهد فرقاً بين رؤية الأثر ومعرفة سببه. وفي طريقه «عمن ذكره»، ووصفه المجلسي بالمرسل [س٢]؛ فلا نخفي الراوي غير المسمى، ولا نستخرج منه حكماً شاملاً لكل ماء.

وفي روضة الكافي خبر آخر مختلف الموضوع، يربط الوزغ بالمسخ وكلامٍ منسوب إليه وبني أمية. وصف المجلسي طريق هذا الخبر بالمجهول [س٢]. وجوده في المصدر يثبت موضع نقله، ولا يكفي لإقرار

تفاصيله تاريخاً ثابتاً أو وصفاً طبيعياً لهذا الحيوان. كما أن لفظ «رجس» الوارد فيه لا يُستبدل بلفظ «نجس»، ولا يُحمل وحده على حكم فتحي من غير بحث.

هكذا يدخل الحيوان الواحد أبواباً متعددة: ملاحظة في شأن الماء، وخبراً في شأن الغيب والتاريخ. ولا يصح أن تذوب الأبواب في حكاية واحدة، فتغدو رؤية الوزغ كأنها مشاهدة لجميع ما روي عنه. إن إبقاء السؤال مفتوحاً عند ضعف الدليل أمانة في الحكاية، وليس نقصاً فيها. ويراجع الفصل ١٨ في الفصل بين أخبار المسخ وبين تاريخ الأنواع ونسب البشر.

[٢٨] الكافي، ج ٣ ص ٦، باب البئر وما يقع فيها، ح ٩؛ وج ٨ ص ٢٣٢-٢٣٣، ح ٣٠٥.

مرآة العقول [س ٢]، ج ١٣ ص ٢٩: تقويم خبر قطع الجلود، ح ٩، بالمرسل.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٦ ص ١٦٩: تقويم الخبر ٣٠٥ بالمجهول.

العقرب والحية: حضور الأذى في سؤال الصلاة

قد يكون الإنسان في أهدأ لحظاته، ثم يفاجئه ما يخشاه. وحين يدخل هذا المشهد أبواب الصلاة، يظهر أن التأمل في الحيوان لا يقتصر على جماله أو منافعه؛ ففي العالم ما يحتاج الإنسان إلى اتقاء أذاه. لا يلزم أن ننكر الخوف لكي نتعلم الرحمة، بل أن نفهم موضعه وحدوده.

يروى محمد بن مسلم سؤالاً للإمام الصادق عليه السلام عن المصلي يرى الحية أو العقرب: أيتلها «إن آذياه»؟ فيأتي الجواب بالإذن. وفي الخبر التالي يسأل الحلبي عن قتل البقرة والبرغوث والقملة والذباب، وهل ينقض ذلك الصلاة والوضوء، فيُنفي النقض [٢٩]. الأول يتضمن قيد الأذى، والثاني سؤال عن صحة العبادة؛ فلا نعيد صياغتهما أمراً مطلقاً بالقضاء على كل ما نراه من هذه الكائنات.

وصف المجلسي طريق الأول بالصحيح والثاني بالحسن [س ٢]. وحفظُ درجة الطريق لا يعفينا من حفظ موضوع السؤال. إن القراءة المتأنية ترى الفرق بين جواز فعل في ظرفه، وبين جعله غاية محبوبة في كل ظرف. ومن هذا الفرق نصل إلى الفصل ٤٨: حماية الإنسان لا تحتاج إلى تحويل الخوف العابر إلى عادة في إيقاع الأذى.

[٢٩] الكافي، ج ٣ ص ٣٦٧، باب المصلي يعرض له شيء من الهوام فيقتله، ح ١-٢.

مرآة العقول [س ٢]، ج ١٥ ص ٢٤١-٢٤٢.

الأرنب: حين لا يكفي الانطباع لقراءة الحكم

يلتقي الناس الحيوان بعيون مختلفة: أحدهم يرى فيه طعاماً مألوفاً، وآخر يألفه في بيته، وثالث لا يعرفه إلا من صورة. لكن الألفة والنفور لا يقومان مقام الدليل. وحكاية الأرنب في المصادر تتيح لنا أن نتدرب على هذه المسافة بين إحساس القارئ وما يثبت النص.

في الكافي خبر منسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام يذكر الأرنب ضمن قائمة المسوخ [ر ٣٠]. وصف المجلسي طريقه بالمجهول [س ٢]. لذلك نذكر موضعه وحال تقويمه، ولا نحوله إلى قصة جازمة عن أصل الأرنب، ولا نستخرج من التعبير الوارد فيه وصفاً تشريحياً أو حقيقة عن تكاثرها. وتقرأ هذه القائمة مع البحث المنهجي في الفصل ١٨، لا بدلاً منه.

وفي تهذيب الأحكام خبر عن الإمام الصادق عليه السلام يصف عزوف نفس النبي صلى الله عليه وآله عن أطعمة، ثم يقول في الأرنب: «فكرها ولم يحرمها». ويعقب الشيخ الطوسي بتفسير هذا النفي في ضوء ما قدمه من تفاوت مراتب التحريم، لا بوصفه إباحة مطلقة. هنا يجب أن تبقى الحدود ظاهرة: الخبر نص، والتعقيب كلام المصنف في الجمع بين الأخبار، والفتوى حصيلة بحث أوسع [ر ٣٠].

وقد وصف المجلسي طريق خبر التهذيب بالصحيح [س ٣]. وتحفظ المقابلة فرق الترتيم: يحمل الخبر الرقم ١٨٠ في نسخة التهذيب المعتمدة هنا، ويُشرح برقم ١٧٨ في ملاذ الأخيار؛ والمطابقة بسند ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان وبلفظ المتن. قوة الطريق عند الشارح لا تلغي البحث في الدلالة ولا تجعل تعقيب الطوسي جزءاً من كلام الإمام.

ومن أمثلة الفتوى المعاصرة المحددة ما يورده الموقع الرسمي لمكتب السيد السيستاني من حرمة أكل لحم الأرنب [ف ٣]. هذه إحالة إلى فتوى صاحبها، وليست دعوى بأن رواية واحدة تكفي وحدها للاستنباط أو بأنها استوفينا أدلة المسألة. ويتابع الفصل ٤٥ الفرق بين حكم النوع، وقراءة ألفاظ الأخبار، والانطباع الشخصي.

يبقى الحيوان، بعد اختلاف مواقف البشر من أكله، مخلوقاً لا تتحول صورته إلى إباحة للبحث به. لا تمنحنا الرغبة في صنع حكاية مؤثرة حق ملء ما سكت عنه المصدر. وأحياناً يكون أصدق ما تمنحه الحكاية لقارئها أن تعلمه أين يقف، وأين يستأنف السؤال.

[ر ٣٠] الكافي، ج ٦ ص ٢٤٦، باب جامع في الدواب التي لا تؤكل لحمها، ح ١٤؛ وتهذيب الأحكام، ج ٩ ص ٤٣، ح ١٨٠ وتعقيب الطوسي، مع سياقه ص ٤٢.

ملاذ الأخيار [س٣]، ج ١٤ ص ٢٠٢، الحديث ١٧٨ في ترقيم الشرح: «صحيح»؛ وهو خبر الأرنب ح ١٨٠ في نسخة التهذيب المشار إليها.

مرآة العقول [س٢]، ج ٢٢ ص ٣٥: تقويم خبر الكافي ح ١٤ بالمجهول.

[ف٣] الموقع الرسمي لمكتب السيد السيستاني، الاستفتاءات: اللحوم، السؤال ١٠؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

لا يتضمن هذا الفصل إرشادات للإمساك بالحيات أو معالجة اللدغات. الرحمة لا تعني الاقتراب من الحيوان الخطر بلا خبرة، والحذر لا يعني تعذيبه. وفي الأخبار التي تنسب إلى بعض هذه الكائنات دوراً في أحداث الأنبياء، يبقى لكل خبر سنده ومقدار دلالته؛ فلا تُنشأ منها خصومة مع جنس كامل بغير تثبيت.

مواضع القراءة: طه: ٢٠؛ الشعراء: ٣٢؛ النمل: ١٠؛ الأعراف: ١٣٣؛ سبأ: ١٤. عولجت هنا عينات من أخبار الهرة والفأرة والوزغ والعقرب والأرنب [ر٢٠، ر٢٧-٣٠]، ولا تعني هذه العينات استيفاء أخبار الأنواع؛ يُراجع الملحق الثاني وسجل التحقيق.

الفصل ٢٦ - الأسماك والحيتان وعالم البحر

قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لَكُمْ لَئِذَا كُلُّوا مِنْهُ لَمَّا ظَرَبْتُمْ وَتَنْتَحِرُوا مِنْهُ حَلِيةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَازِيرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٤].

﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمَنْ كُلَّ تَاكُلُونَ لَمَّا ظَرَبْتُمْ وَتَنْتَحِرُوا مِنْهُ حَلِيةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَوَازِيرَ لَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [فاطر: ١٢].
﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المائدة: ٩٦].

تبدو صفحة البحر سطحاً واحداً لمن يراها من بعيد، وتحتها عالم من الحياة. يذكر القرآن باللحم الطري المستخرج منه [النحل: ١٤؛ فاطر: ١٢]، ويفصل بين صيد البحر وصيد البر في خطاب الإحرام [المائدة: ٩٦]. فالبحر مورد رزق وميدان حركة وآية، وليس فراغاً يفصل الشواطئ.

الحوت في اللغة والقصة

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾ [الكهف: ٦١].
﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢].
﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ [الكهف: ٦٣].

﴿فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ [الصافات: ١٤٢].

﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣].

يظهر الحوت في رحلة موسى وفتاه [الكهف: ٦١-٦٣]، وفي محنة يونس [الصافات: ١٤٢]، وتظهر الحيتان في خبر أصحاب السبت [الأعراف: ١٦٣]. ولا يلزم من لفظ الحوت في الاستعمال القرآني

والقديم مطابقته حصراً لما يصنف اليوم ضمن الحيتان الثديية. لذلك لا نعين نوع حوت يونس من عندنا، ولا نبني على الاسم تشريحاً مفصلاً لما وقع.

وحكاية أصحاب السبت تعلمنا شيئاً عن الإنسان أكثر مما تعلمنا عن السمك: رزق ظاهر يتحول إلى ابتلاء في الطاعة، ثم تظهر محاولة الالتفاف على الحد. أما رحلة موسى فسيكون فقد الحوت فيها علامة على موضع اللقاء؛ ومحنة يونس ستقلنا من عمق البحر إلى عمق الدعاء.

من صفحة الماء إلى سوق الحيتان

نقترب من البحر مرة أخرى، لكن السؤال هذه المرة ليس عن اتساعه، بل عما يؤخذ منه إلى المائدة. في كتاب الصيد من الكافي يأتي باب بعنوان «آخر منه» بعد باب صيد السمك. نقرأ هنا تسعة من أخباره [٤٢]؛ وهي بداية لجمع مادة البحر، لا نهايتها.

في أولها يروي محمد بن مسلم أن الإمام أبا جعفر الباقر عليه السلام أقرأه شيئاً من كتب أمير المؤمنين، ثم يسأله عن السمك الذي لا قشر له. وترد أسماء الجري والزمير والمارماهي مع ذكر الطافي والطحال. ليست ألفاظ هذه القائمة أسماء أنواع متماثلة: فالطحال عضو، والطافي وصف يحتاج إلى بحث في باب الصيد والتذكية. لا نصنع من تجاوز الكلمات جدولاً لتصنيف الكائنات.

وفي الثاني يسأل حماد بن عثمان عن الكنعت، ويأتي في الجواب أن له قشراً قد يخفى على الناظر مع الاحتكاك. نسجل وصف الخبر كما ورد، ولا نحوله إلى بطاقة علمية حاسمة لنوع يباع اليوم باسم قريب. فالمسافة بين الاسم القديم والاسم التجاري الحديث لا تختصرها مشابهة اللفظ.

ويضيف المعجم شاهداً على تداول الاسم: يثبت مجمع البحرين مادة «كنعت»، ويسجل «كنعد» بالدال أيضاً [١]. وتنبه حاشية التحقيق إلى تصحيح في ترتيب بعض الحروف في النسخ. أفصل تصحيح المحقق من كلام صاحب المعجم، كما أفصل الوصف القديم للقشر عن التحقق الطبيعي المعاصر؛ فلا يصير كل سمك يحمل اسم الكنعد اليوم هو المراد قطعاً في الخبر.

[١] مجمع البحرين، ج ٢ ص ٢١٦، مادة «كنعت» وحاشية تحقيقها، في النسخة ذات الأجزاء الستة.

ثم تظهر الربيثا في سؤال عن طعام يابس في صرة، وفي خبر هدية الفيض بن المختار. وتعود علامة القشر في الجوابين [ح ٥، ح ٨]. وترد في السادس والتاسع صورة أمير المؤمنين ماراً بسوق الحيتان، ينبه

إلى الأكل والبيع. لا أضيف إلى المشهد أصوات الباعة أو ألوان السوق؛ يكفي ما نقله الخبر لنرى أن السؤال عن الانتفاع بالحيوان يتصل بمسؤولية من يبيع أيضاً.

هذه الأخبار ليست على درجة واحدة في مرآة العقول: الأول صحيح، والثاني ضعيف على المشهور، والثالث مرسل كالحسن، والرابع موثق، والخامس والسادس حسن، والسابع والثامن حسن أو موثق، والتاسع ضعيف. أحفظ أوصاف المجلسي وتردده كما هما، ولا أرفع أخبار الباب كلها إلى رتبة أقواها. وتحتاج ألفاظ الجري والجريث والمارماهي والزمير إلى مقابلة معجمية وروائية قبل وصلها بأسماء معاصرة. كذلك لا يفهم لفظ الكراهة في خبر منفرد بمعزل عن سائر نصوصه وشرح الفقهاء. إن هذه الصفحات تقدم مادة للقراءة والتحقيق؛ أما الحكم العملي فلا ينبغي على انتقاء جملة أعجبت القارئ. وتكتمل قراءة هذا الباب في الأخبار الأربعة الآتية [٤٣]، ثم تنتقل إلى الإربان وإلى صيد السمك. يظل هذا الجمع محدداً بمواضعه؛ فقراءة باب من الكافي لا تعني استيفاء كل ما ورد عن حيوانات الماء في الكتب والطرق الأخرى.

[٤٢] الكافي، ج ٦ ص ٢١٩-٢٢٠، كتاب الصيد، باب آخر منه بعد باب صيد السمك، ح ١-٩.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٢١ ص ٣٦٣-٣٦٥.

السلحفاة والسرطان: سؤال عما وراء اسم السمك

ينقل علي بن جعفر عن أخيه الإمام موسى الكاظم عليه السلام سؤالاً يتجاوز صورة السمكة المألوفة: يذكر الجري والسلحفاة والسرطان، ثم يسأل عن اللحم الذي يكون في أصداف البحر والفرات [٤٣]، ح ١١. يحضر البحر والنهر معاً في السؤال؛ وما يبدو للناظر غلافاً مغلقاً يصبح موضوعاً للنظر في الطعام.

ورد في الكافي جواب السؤال الأخير بلفظ «ذاك لحم الضفادع لا يحل أكله». ووصف المجلسي طريقه بالصحيح. وعند مقابلة النظائر، يثبت تهذيب الأحكام ج ٩ ص ١٣ لفظ الضفادع والتحريم، بينما يقرأ نص مسائل علي بن جعفر ص ١٣١ «الضفدع» بالإفراد، و«فلا يصلح أكله». ويثبت قرب الإسناد ص ٢٧٩، ح ١١٠٩، الجمع ولفظ «فلا يحل أكله». أحفظ هذه الفروق من غير أن أجعل اختلاف العبارة وحده حكماً نهائياً في دلالتها.

وفي لفظ السؤال تفصيل آخر: تنقل حاشية تحقيق المسائل كلمة «أجواف» عن قرب الإسناد، بينما تثبت الطبعة المقروءة من قرب الإسناد «أصداف». لذلك يُنسب اللفظ الأول إلى نقل الحاشية، ولا يُبدّل به متن الطبعة الثانية. هذه مقارنة للمطبوعات والنصوص الإلكترونية المتاحة، وليست مقابلة لمخطوطات الكتاب.

وشرح المجلسي الجواب في ملاذ الأخيار على معنى المنزلة والمشابهة بالضفادع. يبقى هذا تفسيراً للعبارة من الشارح، لا زيادة في المتن المروي. فلا أجعل الخبر تعريفاً أحياناً بأن كل حيوان ذي صدفة ضفدع، ولا أستبدل ألفاظه بما يوافق تصنيفاً حديثاً. كما لا أنقل تصحيح طريق الكافي تلقائياً إلى كل طريق مواز في المصادر الأخرى.

والضفادع التي مر ذكرها في آيات ابتلاء قوم فرعون شيء، وسؤال الأطعمة في هذا الخبر شيء آخر؛ فلا تنقل تفاصيل أحد السياقين إلى الآخر. كذلك فإن الامتناع عن أكل حيوان لا يجعله خارج دائرة الخلق أو الرعاية، ولا يعطي الإنسان حق العبث به. نقرأ حكم الانتفاع في بابه، ويبقى معنى الرفق حاضراً في كل باب.

الزهو واختلاف الطرفين وخبر المسخ

وقبل هذا السؤال يروي إسحاق صاحب الحيتان لقاءً مع الإمام الرضا عليه السلام، وفيه سمك يسمى الزهو، ويأتي في النص وصفه بأنه لا قشر له [ح ١٠]. لا أزيد على الخبر مكاناً مفصلاً أو قصة للصائد لم يذكرها. وصف المجلسي طريقه بالمجهول؛ فوضح الاسم في النص لا يحول تفاصيل الواقعة إلى خبر مقطوع بصدوره.

أما الثاني عشر، عن الكلبي النسابة عن الإمام الصادق عليه السلام، فيربط أسماء من حيوان البحر والبر بخبر المسخ؛ ومن الأسماء الوبر والورل. وصف المجلسي هذا الطريق بالضعيف على المشهور. لذلك يسجل هنا ضمن مادة الباب، ويحال في مناقشته إلى الفصل ١٨؛ ولا يتحول إلى تاريخ طبيعي يفسر أنساب الحيوانات المعاصرة أو ينسبها إلى جماعات بشرية.

وفي الثالث عشر مكتبة يونس للإمام الرضا عن القشر، ثم عبارة في اختلاف الطرفين، يفسرها النص بالذنب والرأس. حكم المجلسي على الطريق بالمجهول، وذكر أن أحداً لم يقل بهذه الضابطة؛ ثم احتمل، مع وصفه الاحتمال بالبعيد، أن يراد وجود الفلوس في ناحية الرأس [س ٢، ج ٢١ ص ٣٦٦].

ويقارب هذا الاحتمال وصف الكنعت في الخبر الثاني، حيث يذكر أصل الأذن. أنسب القراءة إلى الشارح وأحفظ تضعيفه لاحتمالها؛ ولا أجعلها قاعدة مستقلة لكل سمكة، ولا أسويها بعلامة اختلاف طرفي بيض الطير.

بهذا يظهر ما قد تخفيه القراءة السريعة: أربعة أخبار متجاورة، لكن درجات طرقها ودلالاتها ليست واحدة. في العاشر مجهول، وفي الحادي عشر صحيح، وفي الثاني عشر ضعيف على المشهور، وفي الثالث عشر مجهول. يبقى لكل خبر سؤاله وحدوده، ولو جمعها عنوان واحد.

[٤٣] الكليني، الكافي، ج ٦ ص ٢٢١، باب آخر منه بعد صيد السمك، ح ١٠-١٣. مرآة العقول [س ٢]، ج ٢١ ص ٣٦٥-٣٦٦.

مراجع [٤٣، ح ١١]: تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ١٢-١٣ ح ٤٦؛ مسائل علي بن جعفر، ص ١٣١، السؤال عن لحم أصداف البحر والفرات وحاشيته؛ قرب الإسناد، ص ٢٧٩ ح ١١٠٩. ولشرح التشبيه: ملاذ الأخيار [س ٣]، ج ١٤ ص ١٣٨.

الإريان والروبيان: الاسم القديم في سؤال اليوم

في تهذيب الأحكام خبر يرويه الطوسي بإسناده إلى محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس بن عبد الرحمن، عن أبي الحسن عليه السلام [ر ٤]. السؤال عن أكل الإريان، والجواب بعدم البأس؛ ثم يأتي سؤال عن الريثا. أثبت كنية الإمام كما في هذا الموضع، ولا أعين المراد بها من غير بحث قرينتها.

وتوسط النص عبارة تعريفية تصف الإريان بأنه ضرب من السمك. قورنت في التهذيب وملاذ الأخيار ونقل الوسائل [ج ٢٤ ص ١٤١، ح ٣٠١٨٥]؛ وهي موجودة في هذه المواضع، من غير تسمية صريحة لقائل الجملة. لا نحسم نسبتها بمجرد تكررها. وقد وصف المجلسي طريق الخبر بالصحيح [س ٣]؛ أما تشبيهه اللغوي المنقول عن ابن إدريس في الشرح فليس من كلام الإمام. ويبقى تعيين المراد بكنية أبي الحسن مسألة مستقلة.

ونقرأ في المحاسن خبراً آخر [٨٦]: يحمل رجل من البصرة الإريان إلى الإمام الصادق عليه السلام، ويذكر طعاماً يُتخذ منه ويسمى الريثا، مع اختلاف أصحابه في أكله. هذا عرض لمضمون الخبر؛ وطريقه في النص المقروء يمر بالسياري، ثم محمد بن جمهور، ثم عبارة «بإسناد له» دون تفصيل ذلك الإسناد. وفي نقل الوسائل تأتي الواسطة «عن رجل». لهذا لا يستعير الخبر درجة طريق يونس السابق،

ولا تحل عبارته مسألة المتكلم في رواية أخرى. وقد يكشف السياق استعمال الريثا لاسم طعام، فلا تُلزم كل مواضعه بمعنى حيواني واحد.

وفي منهاج الصالحين للسيد السيستاني [٦، المسألة ٨٧٨] يرد الإربيان مع بيان أنه المسمى اليوم بالروبيان، وإلحاقه بالحلل دون أم الروبيان. هذه إحالة فقهية محددة، فلا نعممها على كل اسم تجاري يشبهه، ولا نلغي الفروق لأن كلمة واحدة تتكرر في الاسم.

وعلى جهة المعرفة الطبيعية، تضع المادة التعليمية لهيئة المصايد الأمريكية الروبيان والسرطانات ضمن القشريات، وتفصلها عن الرخويات [١٢٤]. التصنيف هنا يصف القرابة والبنية، بينما النص الفقهي يبحث حكم الانتفاع. فلا نستبدل أحد السؤالين بالآخر، ولا نستخرج فتوى من بطاقة علمية أو تصنيفاً حيوانياً من إلحاق فقهي.

[٤٤] الطوسي، تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ١٣، ح ٥٠، كتاب الصيد والذبائح؛ تصحيح السيد حسن الموسوي الخراسان، دار الكتب الإسلامية.

المجلسي، ملاذ الأخيار [٣]، ج ١٤ ص ١٤٠، ح ٥٠: «صحيح»؛ مع شرحه اللغوي للإربيان. مراجع [٤٤]: وسائل الشيعة، ج ٢٤ ص ١٤١ ح ٣٠١٨٥. [٨٦] البرقي، المحاسن، ج ٢، كتاب المآكل، ح ٤٩٩؛ النص العربي في العرض الإلكتروني، وتحيل إليه حاشية الوسائل بج ٢ ص ٤٧٨. وسائل الشيعة، ج ٢٤ ص ١٤٢ ح ٣٠١٩٠.

[٦] السيد السيستاني، منهاج الصالحين، ج ٣، الطبعة المصححة ١٤٤٥ هـ، كتاب الأطعمة والأشربة: حيوان البحر، المسائل ٨٧٧-٨٨٠؛ اطلع عليه في ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

الإبلاي والطبراني والطرمر: أسماء في رسالة

ليست كل أسئلة البحر مشهداً عند الشاطئ؛ بعضها يصل في رسالة. يروي محمد الطبري أنه كتب إلى أبي الحسن عليه السلام يسأل عن أسماك يسميها الإبلاي والطبراني والطرمر، ويذكر نهي أصحابه له عن أكلها، ثم ينقل جواباً بعدم البأس [٨٥]. أبقى الكنية كما وردت، ولا أضيف زماناً أو مكاناً للرسالة لم يذكره النص.

ورد الخبر في تهذيب الأحكام بسند يمر بمحمد بن موسى، ثم سهل، ثم محمد الطبري. أما متن نقل الوسائل فيجمع الاسمين في «سهل بن محمد الطبري»، وتعيد حاشيته لفظ التهذيب المفصول. اختلاف هذا الموضع يمس قراءة الطريق؛ فلا يُحذف بحجة سهولة السرد. وقد وصف المجلسي الخبر بالضعيف

في ملاذ الخيار، ج ١٤ ص ١٣٨. ووجه الحر العاملي الجواب ضمن ما له قشر؛ وهو توجيه المصنف في جمع الأخبار، لا جملة نضيفها إلى جواب الرسالة.

وفي مجمع البحرين، مادة «بلم»، يفسر البلم بصغار السمك، وينقل الطريحي عن بعض المحققين تفسير الإبلامي بالبني [١، ج ٦ ص ١٨]. أحفظ نسبة هذا القول، ولا أجعله تعييناً متفقاً عليه لنوع معاصر. هكذا تؤدي الأسماء الثلاثة حقها في الفهرس وفي البحث، مع بقاء الطريق ودلالة الاسم وحدود الحكم مسائل متميزة.

[٨٥] الطوسي، تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ١٣ ح ٤٧. المجلسي، ملاذ الخيار [س ٣]، ج ١٤ ص ١٣٨-١٣٩؛ التضعيف في ص ١٣٨. الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج ٢٤ ص ١٢٩-١٣٠ ح ٣٠١٥٤ وحاشيته. والمعجم [١، ج ٦ ص ١٨، مادة «بلم».

السمك على المائدة: قراءة عشرة أخبار

نغادر سوق الحيتان إلى البيت. لم يعد السؤال في باب السمك من كتاب الأطعمة عن القشر والشبكة، بل عن طعام يؤكل، وعن طلب يأتي إلى معتب، وعن رجل يكتب يسأل في شأن بدنه [٤٦]. اختلاف الباب يغير وجه القراءة؛ فهذه أخبار في العادة والخواص وحالات مخصوصة، وليست تمة واحدة لشروط الصيد.

في أول الأخبار ذكر التمر أو العسل بعد السمك، وفي الثاني دعاء منسوب إلى النبي صلى الله عليه وآله. ثم يروي معتب طلب حيتان طرية، يعد بعضها سكباً وبعضها مشوياً، مع ذكر الحمامة. يحفظ النص تردداً في نسبة صدر الخبر الثالث بين أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام؛ فلا أحذفه كي تبدو الحكاية أكثر استقراراً. وصف المجلسي الأول بالمجهول، والثاني بالمرسل، والثالث بالضعيف بسنده [س ٢].

والسكاج هنا اسم إعداد للطعام يشرحه المصدر، لا اسم حيوان. نرى كيف يستدعي تتبع المخلوق معرفة الكلمات التي تحيط به: اسم نوع، أو عضو، أو طعام، أو طريقة إعداد. ولو جعلنا كل لفظ غريب اسم سمكة، لاتسعت القائمة بينما ضاقت المعرفة.

يتناول الرابع أكل السمك مع الخبز أو دونه، ويتقارب موضوعات الخامس إلى التاسع في الإثارة منه وما ينسب إليه من أثر في الجسد أو شحم العين. أما العاشر فمكتوبة إلى أبي محمد عليه السلام من سائل

يصف حاله مع الدم والصفراء والحجامة، وفي جوابها ذكر السمك الطري المشوي. هذه صورة سؤال وجواب في نص مروى، وليست تجربة سريرية منشورة ذات مجموعة مقارنة وشروط معلومة. ومن الرابع إلى العاشر جاءت أوصاف المجلسي هكذا: حسن؛ ضعيف؛ مجهول كالصحيح؛ ضعيف على المشهور؛ مرفوع؛ ضعيف على المشهور؛ صحيح. أحتفظ خاصة بعبارة «مجهول كالصحيح» كما كتبها، وبحكمه على العاشر رغم إجمال اسم الكاتب في المتن. نقل التقيوم بأمانة غير اختراع حكم بديل له، وفهم مبناه ومقابلة الطرق يبقيان من عمل التحقيق.

من حكاية الطعام إلى حدود الاستدلال

في الخامس ينبه المجلسي إلى اختلاف بعض النسخ في اسم الراوي: بين صورة فيها مسعدة بن صدقة عن ابن اليسع، وصورة فيها مسعدة بن اليسع. هذه ملاحظة نقلها الشارح، ولم أجر هنا مقابلة مستقلة للمخطوطات. قد لا تغيّر الكلمة مشهد المائدة عند القارئ، لكنها تغيّر سؤال الباحث عن الطريق الذي وصل به الخبر.

ولا أجعل ألفاظ الفالج أو الصفراء أو إذابة الجسد أسماءً مطابقة تلقائياً لتشخيصات الطب المعاصر. كما لا أستنتج من هذه المجموعة أن السمك ضار دائماً، أو أن طعاماً آخر يمنع مرضاً بعينه. معرفة مراد النص وظروفه، وثبوت صدوره، وإثبات أثر صحي قابل للتعميم أسئلة متميزة؛ فلا يجيب رقم الحديث وحده عن جميعها.

أروي هذا الباب لأن حياة الحيوان في الكتب لا تقف عند وصف خلقته؛ تصل إلى حاجات الإنسان ومائدته ولغة عصره. لكنني لا أقدم منه وصفة للحجامة أو الوقاية أو علاج المرض، ولا دعوة لتغيير علاج قائم. مكان القرار الصحي عند المختص الذي يعرف حال الشخص، ومكان هذه الصفحات أن تحفظ المادة وتبين ما ثبت من موضعها وما بقي من أسئلتها.

[٤٦] الكليني، الكافي، ج ٦ ص ٣٢٣-٣٢٤، كتاب الأطعمة، باب السمك، ح ١-١٠.

مرآة العقول [٢]، ج ٢٢ ص ١٥٠-١٥٢؛ تقويم ح ١-٣ في ص ١٥٠، وح ٤-١٠ في ص ١٥١، وتمة متن العاشر في ص ١٥٢.

البحر أكثر من مائدة

لا ينتهي معنى الحيوان حين ينتهي سؤال أكله. تذكر المادة العلمية نفسها أن كثيراً من اللافقاريات البحرية غذاء لكائنات أخرى، وأن بعض هذه الكائنات، كالمرجان والمحار، يسهم في تكوين موائل لكائنات البحر [١٢٤]. ما يراه الإنسان صغيراً أو جامداً في المشهد قد يكون جزءاً من حياة أوسع لا يراها.

اللؤلؤ والمرجان: زينة البحر وحدود التسمية

قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢].
﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].
﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [فاطر: ٣٣].
﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلَافٌ لَّهُمْ كَانَهُمْ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ﴾ [الطور: ٢٤].
﴿كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ﴾ [الواقعة: ٢٣].
﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنثورًا﴾ [الإنسان: ١٩].
﴿كَانَهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٥٨].

لا يقتصر ما نستخرجه من البحر في القرآن على الطعام؛ يرد ذكر الحلية في النحل: ١٤ و فاطر: ١٢، ويأتي في الرحمن: ٢٢ ذكر اللؤلؤ والمرجان. ويتكرر اللؤلؤ في سياق الزينة أو التشبيه في الحج: ٢٣، و فاطر: ٣٣، والطور: ٢٤، والواقعة: ٢٣، والإنسان: ١٩؛ ويذكر المرجان أيضاً في الرحمن: ٥٨. إدراج هذه الألفاظ هنا يتصل بما يأتي من البحر وبصور الجمال في النص، ولا يجعل كل لفظ منها اسم حيوان صريحاً.

ينقل مجمع البيان في تفسير الرحمن: ٢٢ قولاً يجعل اللؤلؤ كبار الدر والمرجان صغاره، وقولاً آخر يصف المرجان بخرز أحمر كالقضباني يخرج من البحر [م ٩]. نحفظ اختلاف التفسير، فلا نجعل أحد القولين

المعنى الوحيد الذي لا يحتمل اللفظ سواء، ولا نسوي كلمة في المعجم القديم بتعريف علمي حديث من غير قرائن.

وفي الاستعمال العلمي المعاصر، المرجان حيوان، وتتشكل كثير من بنياته من أفراد صغيرة تسمى بوليبيات؛ وبعض المرجان فردي لا مستعمري [ع ١٤]. هذه معلومة عن الكائن الذي يدرسه علم الأحياء اليوم، وليست برهاناً وحدها على ترجيح أحد أقوال المفسرين في الآية.

ومن هنا تتسع الدهشة: قد يبدو الشيء للناظر حجراً أو نباتاً وهو متصل بحياة حيوانية. لكن اتساع المعرفة لا يسوغ أن نحتزل القرآن في تعريف حديث واحد؛ نقرأ النص في لغته، ونقرأ الطبيعة بأدواتها، ونبين موضع الالتقاء وحدوده.

[٩م] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير الرحمن: ٢٢ ضمن مجموعة الآيات ١٤-٣٠، فقرة المعنى. [ع ١٤] NOAA، «Are corals animals or plants?» National Ocean Service؛ اطلع عليه في ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٦. ومن هنا أعود إلى المعنى الذي افتتحنا به الفصل: صفحة الماء التي تبدو واحدة تخفي علاقات كثيرة. نحن نسأل عما نأكل لأننا نحتاج إلى الطعام، لكن حاجتنا لا تستوعب حكمة الخلق كلها. يبقى في البحر ما نتعلمه بالملاحظة، وما نقرؤه في الوحي، وما نعترف بأننا لم نخط به؛ وهذا الاعتراف أول طريق المعرفة، لا آخره.

[ع ١٢] NOAA Fisheries، «Invertebrates»؛ مادة تعريفية باللافقاريات البحرية والقشريات والرخويات وأدوارها البيئية؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

ولأن وجود الحيوان في الماء لا يكفي وحده للحكم بحل أكله عند فقهاء الإمامية، نفصل وصف البحر عن الفتوى. يذكر السيد السيستاني، في بيان أحكام السمك، اعتبار الفلس وتحقق التذكية الخاصة به، مع تفاصيل أخذ السمك حياً أو موته في شبكة الصيد. هذا عرض لمرجع محدد، لا تعميم لكل حكم على جميع المذاهب أو جميع الصور. ويأتي البيان المنهجي في الفصل ٤٥.

[ف ١] الموقع الرسمي لمكتب السيد السيستاني، الفقه للمغتربين، المأكولات والمشروبات، المسألة ١٦٢ في شروط السمك؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

الباب الخامس — الحيوان في مسيرة الأنبياء والهداية

الفصل ٢٧ — الغراب وابنا آدم: مشهد الدفن في القصة القرآنية

قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسٍ يَدَيَّ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ﴾ [المائدة: ٢٨].

﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٢٩].
﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٣٠].

تبدأ القصة بقربان، ثم يتسع فيها الظلام حين تتحول الغيرة إلى تهديد، والتهديد إلى قتل. لا يسرد القرآن سيرة الأخوين كاملة، بل يضع أمامنا لحظة يظهر فيها الفرق بين التقوى والعدوان. وبعد وقوع الجريمة يقف القاتل أمام جسد أخيه؛ استطاع أن يقطع حياته، لكنه لم يعرف كيف يوارى سواته.

قال تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ [المائدة: ٣١].

عندئذ يبعث الله غراباً يبحث في الأرض [المائدة: ٣١]. لا تدخل إلى المشهد موعظة طويلة، بل فعل مرئي يجعل الإنسان يدرك عجزه. فيقول: ﴿أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ﴾. الكائن الذي قد يحتقره الإنسان صار سبباً في تعليمه ما لم تهده إليه قوته.

التعلم لا يشترط أن يكون المعلم شبيهاً بنا

تعلّم الإنسان هنا من فعل الحيوان، ولم يكن ذلك انتقاصاً من أصل كرامته؛ الانتقاص جاء من الجريمة. ومن هذا المشهد نستطيع أن نفهم تواضع المعرفة: من أعطي العقل ليس عالماً بكل شيء، وقد يفتح الله له باباً صغيراً في الأرض ليبصر خطأه الكبير.

يسمي القرآن الرجلين ابني آدم، ولا يذكر في هذه الآيات اسمي قابيل وهابيل. كما لا يصرح بوجود غرايين اقتتل أحدهما مع الآخر، أو بمدة حمل القاتل للجسد. تلك تفاصيل تذكر في الرواية والتفسير، ولا نحتاج إلى إدخالها في العبارة القرآنية لكي تكتمل العبرة. وحدود النص هنا جزء من قوته: جريمة، وحيرة، وغراب يبحث، وندم لا يعيد المقتول.

القربان والغراب: لكل تفصيل مصدره

تذكر رواية في روضة الكافي اسمي قابيل وهابيل، وتصف هابيل بأنه صاحب غنم وقابيل بأنه صاحب زرع. وفي مقطع القربان يختار هابيل كبشاً من أجود غنمه، ويقدم قابيل زرعاً لم ينقّه [٧٠]. هذه صورة روائية لا اختيار ما يقدمه الإنسان، وراء صورة اليد التي تحمل القربان: فقد تشابه الحركة، ويختلف ما يبذله القلب معها. أما القرآن فيربط القبول بالتقوى، ولا يسمي نوع القربان.

وصف المجلسي طريق هذا الخبر بالمجهول. لذلك أثبت موضع الأسماء وصفة القربان، ولا أضع لهما درجة لم يمنحها هذا التحقيق. والحديث أطول من المقطع المستعمل هنا؛ لا يعني ذكره اعتماد كل ما فيه أو نقل تقويمه إلى أخبار أخرى في قصة ابني آدم.

[٧٠] الكليني، الكافي، ج ٨ ص ١١٣، ح ٩٢؛ المقطع الخاص بالأخوين والقربان. المجلسي، مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٥ ص ٢٧٢: «مجهول».

أما الحكاية التي يتقاتل فيها غرابان ثم يدفن أحدهما الآخر، فوجدتُ صيغةً لها في قصص الأنبياء للراوندي تبدأ بقول وهب [٧١]. وجودها في كتاب يجمع روايات أهل البيت لا يحول هذا الموضع نفسه إلى حديث عن إمام؛ ينبغي أن يبقى اسم القاتل ظاهراً. يذكر النص فعل الغرايين، بينما تذكر الآية غراباً يبحث في الأرض. نقرأ الرواية في نسبتها، ونقرأ الآية بلفظها، ولا نمزج المشهدين ثم ننسب الناتج كله إلى القرآن.

[٧١] الراوندي، قصص الأنبياء، ص ٧١، رقم ٥٢، بصيغة «قال وهب»؛ ويتضح اسم وهب بن منبه في السياق السابق. الإحالة لتعيين نسبة هذه الصيغة، لا تصحيحها ولا استقصاء كل طرق قصة الغرايين.

المصدر الأساس: المائدة: ٢٧-٣١. وموضع الغراب في خريطة الأسماء: الفصل ٢٠ والملحق الأول.

الفصل ٢٨ - الحيوان في سفينة نوح عليه السلام

قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠].

﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الْفُلَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَوْحَيْنَا فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ فَاسْلُكْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ وَلَا تُخَاطِبُنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ﴾ [المؤمنون: ٢٧].

في مشهد الطوفان لا تتجه العناية إلى نجاة البشر وحدهم؛ يأتي الأمر بحمل الأزواج في السفينة [هود: ٤٠؛ المؤمنون: ٢٧]. وسط الماء الذي يبدل وجه المكان، تحمل السفينة إمكان استمرار الحياة. وهكذا يدخل الحيوان في قصة النجاة، لا باعتباره متاعاً زائداً، بل جزءاً مما أمر نوح بحمله.

سفينة النجاة وحدود وصفها

قال تعالى: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [هود: ٤١].
﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَب مَعَنَا وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ [هود: ٤٢].

﴿قَالَ سَآوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ﴾ [هود: ٤٣].

﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَىٰ الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ٤٤].

يذكر القرآن الأمر بالحمل، والمؤمنين، ومن سبق عليه القول، ثم جريان السفينة واستواءها. لكنه لا يقدم جدولاً حديثاً بالأنواع، ولا مخططاً تفصيلياً للأقفاص، ولا طريقة تغذية كل حيوان. لذلك لا يصح أن ننسب إلى الآيات عدداً من الأنواع أو أبعاداً هندسية لم تذكرها. ومن أراد بحث مدى

الطوفان وكيفية فهم الأزواج، فعليه أن يعرض أقوال التفسير وأدلتها، لا أن يمّوه اختياراً واحداً على أنه لفظ القرآن.

ما حملته السفينة في خبر محمد

قال تعالى: ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٣].

﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَن أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

وفي روضة الكافي خبر منسوب إلى الإمام الصادق عليه السلام يربط المحمول في السفينة بالأزواج المذكورة في الأنعام: ١٤٣-١٤٤ [٦٩]. يذكر الضأن الأهلي والجبلي، والمعز الأهلي وما يسميه الظبي في المفاوز، والإبل البخاتي والعرا، والبقر الأهلي والوحشي، ثم يذكر الطير الطيب، وحشيه وإنسيه. نحفظ ألفاظه بوصفها ألفاظ خبر قديم، ولا نساوي تصنيفه تلقائياً بتصنيف الأنواع في علم الحيوان.

وقد وصف المجلسي هذا الخبر بأنه «ضعيف على المشهور». فلا نأخذ قائمته إحصاءً مقطوعاً به لكل ما دخل السفينة، ولا نجعل «ثمانية أزواج» عدداً للأنواع العلمية في العالم. يمكن للقارئ أن يرى كيف شرحت رواية معنى الأزواج، مع بقاء الفرق واضحاً بين الآية وبين تفصيل الرواية وحال سندها. [٦٩] الكليني، الكافي، ج ٨ ص ٢٨٣-٢٨٤، ح ٤٢٧. المجلسي، مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٦ ص ٣٠١-٣٠٢؛ تقويم الحديث في ص ٣٠١: «ضعيف على المشهور».

كذلك لا نجعل أخبار ولادة حيوان من حيوان آخر داخل السفينة جزءاً مسلماً من تاريخ الطبيعة. بعض الحكايات قد يكون متداولاً في كتب القصص، لكن التداول لا يكفي لإثبات النسبة إلى نبي أو إمام. وتبقى تلك التفاصيل خارج متن هذا الفصل حتى تقوم عليها حجة مستقلة.

ما تنقله الحكاية إلى وجداننا هو أن حفظ الحياة أمانة في زمن الخوف أيضاً. وحين تضيق السفينة، يظهر الفرق بين امتلاك الكائن ورعايته؛ فالمحمول ليس شيئاً يمكن وضعه جانباً ونسيانه، بل حيٌّ يحتاج إلى ما يبقيه حياً. هذا تأمل مستفاد من صورة النجاة، لا ادعاء بأن القرآن فصل لنا إدارة السفينة.

المصدر الأساس: هود: ٣٦-٤٨؛ المؤمنون: ٢٧-٣٠. وقبول خبر الكافي [٦٩] بوصفه تفصيلاً روائياً مع بيان درجته؛ لم تُستخرج منه مقاسات للسفينة أو قائمة علمية شاملة للأنواع.

الفصل ٢٩ — ناقة صالح عليه السلام: الآية والابتلاء والعاقبة

قال تعالى: ﴿وَالْيَٰ تُمُودَ أَخَاهُمُ صَالِحًا قَالَ يَٰ قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۚ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ الْعَذَابِ ۚ﴾ [الأعراف: ٧٣].

﴿وَيَا قَوْمِ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ قَرِيبٌ﴾ [هود: ٦٤].

تدخل الناقة في خطاب صالح بوصفها آية، ويأتي الأمر بتركها تأكل في أرض الله وألا تمس بسوء [الأعراف: ٧٣؛ هود: ٦٤]. أمام قوم يملكون القوة، توضع حرمة واضحة لكائن حي. ليس الامتحان في التصديق اللفظي وحده؛ إنه في قدرة القوم على احترام الحد حين يصادم رغبتهم.

قال تعالى: ﴿قَالَ هَذِهِ نَاقَةُ لَهَا شَرِبٌ وَلَكُمْ شَرِبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ﴾ [الشعراء: ١٥٥].
﴿وَبَيْنَهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شَرِبٍ مُحْتَضَرٌ﴾ [القمر: ٢٨].

وفي سورة الشعراء يرد تنظيم الشرب: لها شرب ولهم شرب يوم معلوم [الشعراء: ١٥٥]. وفي سورة القمر يكون الماء قسمة بينهم [القمر: ٢٨]. هكذا يلتقي معنى الآية بسؤال مورد مشترك: هل يستطيع الإنسان أن يكف يده حين يكون للآخر نصيب؟

حين يصير الاعتداء موقفًا جماعيًا

قال تعالى: ﴿فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ﴾ [القمر: ٢٩].

﴿كَذَّبَتْ ثُمُودُ بِطَغْوَاهَا﴾ [الشمس: ١١].

﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ [الشمس: ١٢].

﴿فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾ [الشمس: ١٣].

﴿فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا﴾ [الشمس: ١٤].

﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾ [الشمس: ١٥].

تذكر الآيات عقر الناقة، ويبرز فيها فعل فرد مع نسبة التكذيب والعدوان إلى الجماعة [القمر: ٢٩، الشمس: ١١-١٥]. لا تحتاج الحكاية إلى أن يحمل الجميع السلاح حتى تتكشف مسؤولية البيئة التي اختارت التمرد وساندت الاعتداء. ومع ذلك لا نستخرج منها حكماً بعقاب إنسان على ذنب غيره؛ إنما نقرأ وصف القوم وموقفهم كما عرضه النص.

أما اللون ومقادير اللبن واسم العاقر وتفصيل الخروج من الجبل، فمادتها أوسع في الروايات من الآيات. وقد قبل هنا خبران متجاوران في روضة الكافي [٧٢]؛ يفصل عرضهما بين ما اشتركا فيه وما اختلف به أحدهما، ويحفظ اختلاف درجتهما.

ناقة تخرج من الجبل وفصيل يدب حولها

يروى أبو حمزة عن الإمام الباقر عليه السلام خبر سؤال النبي جبرئيل عن قوم صالح. وفيه أن القوم طلبوا ناقةً من الجبل بأوصاف معينة: الحمرة والشقرة وكثرة الوبر والحمل، ومعها مقدار مذكور في وصف عرضها. ينشق الجبل في الحكاية، ثم تخرج الناقة وتقوم على الأرض، ويطلبون فصيلها فيخرج ويدب حولها. لا تنتهي القصة عند الدهشة؛ إذ يصف الخبر رجوع أكثر الذين عاينوا المشهد إلى التكذيب.

هذا هو الحديث ٢١٣ الذي وصفه المجلسي بالحسن. ويحمل تفصيل الفصيل معنى حياً في المشهد: ليست الناقة صورة جامدة لآية، بل تُرى معها حياة صغيرة تتحرك. لكن التأمل في هذا المعنى لا يضيف إلى الخبر حدثاً، ولا يحول أوصافه إلى قياسات حيوانية حديثة؛ فالمقدار الوارد فيه بلفظ «ميل» يبقى جزءاً من النص المحتاج إلى فهم سياقه.

وتأتي بعده شهادة ينقلها ابن محبوب عن سعيد بن يزيد بشأن أثر في جبل بالشام. أفصل هذا النقل عن الكلام المنسوب إلى الإمام؛ فهو تعقيب لناقل، ولا يكفي وحده لتعيين موقع أثري اليوم أو لإثبات أن كل أثر مشهور على صخرة هو أثر تلك الناقة.

اللبن والعقر: خبر آخر بدرجة أخرى

أما الحديث ٢١٤، عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام، فيروي شرب الناقة وتوزيع اللبن في يومها، ثم اتفاق القوم على قتلها وتسميته العاقر قدراً. ويصف هرب الفصيل إلى الجبل ورغاه

ثلاث مرات، واقتسام القوم لحم الناقة. وصف المجلسي هذا الطريق بالضعيف؛ فلا تلحق هذه التفاصيل بحكمه على الخبر السابق، ولو جاورته في الصفحة والموضوع.

هنا تظهر أهمية بقاء الفواصل في الحكاية. أصل الآية والعقر وقسمة الماء ثابت في القرآن، وتفصيل اللبن والفصيل واسم العاقر له موضعه الروائي المحدد. ولا تحمل أوصاف لون الحيوان أو لون العاقر حكماً على سلالة من الحيوانات أو جماعة من البشر. يبقى سؤال القصة الأخلاقي متجهاً إلى الفعل: ماذا صنع القوم حين واجهوا حرمةً أمروا بحفظها؟

[٧٢] الكافي، ج ٨ ص ١٨٥-١٨٩، ح ٢١٣-٢١٤. مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٦ ص ٧٧-٨٢؛ التقيم في ص ٧٧: «حسن»، و ص ٨٠: «ضعيف».

لناقة صالح خصوصية الآية، ولا يجوز جعل كل واقعة اعتداء على حيوان نسخة من عقوبتها. لكن القصة تجعلنا نسأل أنفسنا: هل نعرف للضعيف حداً نحترمه، أم لا نمتنع إلا إذا كان قادراً على الرد؟ المصدر الأساس: الأعراف: ٧٣-٧٩؛ هود: ٦١-٦٨؛ الشعراء: ١٤١-١٥٩؛ القمر: ٢٣-٣١؛ الشمس: ١١-١٥.

الفصل ٣٠ - إبراهيم عليه السلام والطير والذبح العظيم

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوْ لِمَ تُؤْمِنُ ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۚ قَالَ خُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

يسأل إبراهيم ربه أن يريه كيف يحيي الموتى، ويبين أن سؤاله لطمأنينة القلب [البقرة: ٢٦٠]. إنه سؤال عن الكيفية في مقام الإيمان، لا بجود بالقدرة. ويأتي الجواب في مشهد أربعة من الطير، وأجزاء على الجبال، ثم دعوة فتأتيه سعيًا. هنا يدخل الحيوان في تعليم محسوس لمعنى يتجاوز التجربة اليومية.

من طمأنينة القلب إلى صدق التسليم

عدد الطير المذكور، لكن أنواع الأربعة وألوانها ليست مسماة في الآية. تختلف التفاصيل في التفسير والروايات؛ فلا نختار الديك والطاووس والغراب والحمامة مثلاً ثم نقول إن القرآن سمّاها. كما أن شرح الأفعال في الآية يحتاج إلى سياق التفسير، لا إلى تحويل المعجزة إلى تجربة مخبرية قابلة للإعادة بأدوات الإنسان.

على شاطئ البحر: سؤال الإحياء

وفي روضة الكافي مشهد آخر منسوب إلى الإمام الصادق عليه السلام: رأى إبراهيم جيفةً نصفها في البحر ونصفها في البر، تأكل منها سباع الماء وسباع اليابسة، ثم يقع الأكل بين بعض هذه الحيوانات. عند هذا المشهد يسأل عن إحياء ما دخل بعضه في بعض [٦٨]. يقرب الخبر السؤال من صورة محسوسة: أجساد تتفرق وتدخل في غيرها، وعلم الخالق لا يضيع فيه ما تفرق. وصف المجلسي هذا الخبر بالصحيح [٢]. وتذكر تتمته أربعة من الطير وعشرة جبال، من غير تسمية أنواع الطيور. فالتقويم متعلق بهذا الطريق وبهذا المتن؛ لا ينتقل منه إلى قائمة الأسماء في الخصال أو

غيره. ونحفظ أيضاً الفرق بين العشرة في الرواية وبين الآية التي لم تعين عدد الجبال. يظل معنى الإحياء أكبر من أن نحصره في معلوماتنا عن حركة الغذاء داخل الأجسام.

[٦٨] الكليني، الكافي، ج ٨ ص ٣٠٥، ح ٤٧٣؛ المقطع المتعلق بالجيفة وإحياء الطير من خبر أطول. المجلسي، مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٦ ص ٣٨٧: «صحيح».

أربعة طيور، وأسماء مختلفة في النقل

ولكي لا تبقى الإشارة إلى الاختلاف مجملة، يعرض الميزان في بحثه الروائي لآية البقرة: ٢٦٠ نقلاً عن تفسير القمي يذكر الطاووس والديك والحمام والغراب، ثم يورد ضمن النقول تركيباً آخر يذكر النسر والبط والطاووس والديك [م ٨]. هذه مقابلة محدودة بواسطة الميزان، وليست ادعاءً بأن جميع أصول الأخبار وأسانيدها قبلت في هذا الكتاب.

وفي أصل الخصال للصدوق نجد قائمة ثلاثة ضمن خبر ينتهي إلى صالح بن سهل عن الإمام الصادق: الهدهد والصرذ والطاووس والغراب [٦٥]. ويمر الطريق بمحمد بن علي ماجيلويه، وعمه محمد بن أبي القاسم، وأبي سمينة محمد بن علي الكوفي، وموسى بن سعدان، وعبد الله بن القاسم. وهنا تتجاوز المراجعة مجرد العثور على الخبر: وصف النجاشي أبا سمينة بأنه «ضعيف جداً، فاسد الاعتقاد، لا يعتمد في شيء»، ووصف موسى بن سعدان بأنه «ضعيف في الحديث» [س ١]. لذلك لا نعرض هذا الطريق سنداً صحيحاً لتعيين الأنواع.

ثم تأتي بعد الخبر فقرة تبدأ بقول المصنف، وفيها نقل بصيغة «وروي» يذكر الطاووس والنسر والديك والبط؛ ويتلوه كلام سمعه الصدوق من محمد بن عبد الله بن محمد بن طيفور، ثم تأويل رمزي لأسماء الطيور. هذه حدود أصوات مختلفة داخل الصفحة: رواية عن الإمام، وتعليق للمصنف، ونقل غير مفصل الطريق، وكلام مفسر. لا نجعلها في حديث واحد ولا ننسب التأويل الرمزي إلى الإمام لمجرد مجاورته للخبر.

[٦٥] الصدوق، الخصال، أبواب الأربعة، ص ٢٦٤-٢٦٦، ح ١٤٦ وما بعده من تعليق المصنف وكلام ابن طيفور. وفي تقويم رجلين من طريقه: النجاشي [س ١]، ص ٣٣٢ ترجمة ٨٩٤، وص ٤٠٤ ترجمة ١٠٧٢.

وجود الاختلاف لا يمس العدد الذي أثبتته الآية؛ لكنه يمنعنا من تقديم صورة واحدة مزينة بالأسماء على أنها النص القرآني نفسه. يبقى مركز المشهد طلب إبراهيمطمأنينة القلب، وقدرة الله على الإحياء. أما لون الريشة واسم الطائر فوضع بحث إضافي، لا شرط لفهم العبرة ولا مبرر لإكمال الفراغ بالتخيل.

[٨م] الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، تفسير البقرة: ٢٦٠، البحث الروائي؛ نقل الاختلاف بواسطة هذا المصدر.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى^ج قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ [الصافات: ١٠٣].

﴿وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ^ج﴾ [الصافات: ١٠٤].

﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ١٠٥].

﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ﴾ [الصافات: ١٠٦].

﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧].

وفي سورة الصافات يأتي مشهد الابتلاء بالذبح، والحوار بين الأب وابنه، ثم النداء والفداء بذبح عظيم [الصافات: ١٠٢-١٠٧]. لا يسمى المقطع الابن صراحة، وإن كان تعيينه بإسماعيل هو المعروف في قراءة إمامية واسعة؛ ودراسة الروايات التي تعين الاسم موضوع مستقل لا يُستعاض عنه بادعاء أن الاسم داخل ألفاظ المقطع.

ولا يصور النص الدم غاية في ذاته؛ بل يبرز التسليم وصدق الاستجابة ثم الفداء. ويضيء ذلك قوله تعالى في الشعائر: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]. الإيمان لا يقاس بمشهد عنيف، وإنما بما يحمله القلب من صدق وما يلتزمه العمل من حد.

الكبش في الخبر، والابن في موضع السؤال

تقترب رواية الكافي من مشهد الفداء بسؤالين محسوسين: أين أراد إبراهيم أن يذبح ابنه؟ وما صفة الكبش الذي جاء بالفداء؟ يروي محمد بن مسلم عن الإمام الباقر عليه السلام أن موضع الذبح كان عند الجمرة الوسطى، ثم يصف الكبش بأنه أملح وأقرن، ويذكر نزوله على الجبل الأيمن من مسجد منى

[٨٢]. يصبح للفداء، في هذه الرواية، موضع وصفة؛ ولكن هذه الزيادة الروائية لا تدخل في ألفاظ سورة الصافات.

وصف المجلسي هذا الطريق بالحسن. يُنسب الحكم إليه كما هو، ولا يُنقل إلى كل خبر في الفداء. والأدق أن هذا الحديث يقول «ابنه» ولا يسميه؛ فلا يصلح تصحيح طريقه أو تحسينه لإثبات اسم غائب عن متنه. كما لا يبيح وصف الكبش أن نعين له سلالة حيوانية حديثة، أو أن نجعل كل تفصيل مشهور في القصص جزءًا من هذه الرواية.

وفي الحديث السابق له من الباب نفسه تظهر سارة في سياق الأم والابن. تسجيل هذا الاختلاف يحول دون دمج الروايتين في حكاية واحدة صامتة، أو حسم مسألة الذبيح من وصف الكبش وحده. يبقى جمع أخبار إسماعيل وإسحاق ووجوه فهمها بحثًا له مادته وأسانيده. أما مقصد الفصل فيستقر عند معنى الفداء: حياة تُصان بأمر الله، وطاعة لا تنفصل عن حدود الأمر الإلهي.

[٨٢] الكليني، الكافي، ج ٤ ص ٢٠٩، باب حج إبراهيم وإسماعيل وبنائهما البيت ومن ولي البيت بعدهما، ح ١٠. المجلسي، مرآة العقول [س ٢]، ج ١٧ ص ٤٤: «حسن». وللمقارنة: ح ٩ من الباب نفسه، مع فصل سياقه عن ح ١٠. المصدر الأساس: البقرة: ٢٦٠؛ الصافات: ١٠١-١١١؛ الحج: ٣٧. تفاصيل أنواع الطير وهوية الذبيح وصفة الفداء متميزة عن القدر المصرح به في الآيات.

الفصل ٣١ - الحيوان في قصة يوسف عليه السلام

قال تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنَّ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ﴾ [يوسف: ١٣].

﴿قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكَّا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ^ط وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧].

يظهر الذئب أولاً في خوف الأب: أن يغفل الإخوة عن يوسف فيأكله [يوسف: ١٣]. ثم يعود في كلامهم بعد الجريمة التي ارتكبوها: تركاه عند متاعنا فأكله الذئب [يوسف: ١٧]. بين الموضعين تنقلب المخاوف إلى مادة للكذب. ما خشيه يعقوب استعمل في صناعة العذر، لكن الاسم الذي تكرر لا يثبت وقوع الافتراس.

من الذئب المتهم إلى البقرات في الرؤيا

قال تعالى: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٍ^ط قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا^ط وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أُحْمَلُ^ج فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ^ط إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٣٦].

﴿يَا صَاحِبِ السَّجْنِ أَمَا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا^ط وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ^ج قُضِيَ^ج الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ [يوسف: ٤١].

وتدخل الطير في رؤيا أحد صاحبي السجن، إذ يحمل فوق رأسه خبزاً تأكل الطير منه، ثم يبين يوسف تأويلها [يوسف: ٣٦، ٤١]. ليس تأويل الرؤيا قاعدة عامة نفسر بها كل منام لكل إنسان؛ السياق خبر عن علم الله لنبيه في واقعة محددة.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣].

﴿قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ﴾ [يوسف: ٤٤].

﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ﴾ [يوسف: ٤٥].

﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٦].

﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾ [يوسف: ٤٧].

﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ﴾ [يوسف: ٤٨].

﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ٤٩].

بعد ذلك يرى الملك سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف، ومعهن سنبلات خضر وأخر يابسات. يفتح التأويل طريقاً إلى خطة عمل: سنوات زرع وحفظ، ثم سنوات شدة، ثم عام يغاث فيه الناس [يوسف: ٤٣-٤٩]. الحيوان في الرؤيا يشارك النبات في حمل صورة الزمن الاقتصادي؛ ليست الحكاية عن اقتراس البقر بعضها بعضاً في الواقع.

هذه المواضع الثلاثة تعلم القارئ دقة الإصغاء: تهمة لا تصدق بلا دليل، ورؤيا لا تقرأ بلا علم، ومعرفة لا تكتمل ما لم تتحول إلى تدبير. ومن الجميل أن تأتي الحكاية التي بدأت بتضييع أخ صغير إلى إنقاذ أقوات الناس؛ فالعلم في يد الأمين يصبح رعاية للحياة.

المصدر الأساس: يوسف: ١٣-١٨، ٣٦-٤١، ٤٣-٤٩. أما خبر كلام الذئب، فوضعه وحدود الاستدلال به مبينة في [٨٤] أدناه.

قد يطلب السرد من الذئب أن يتكلم كي يرفع التهمة عن نفسه، لكن براءته من أكل يوسف لا تتوقف على هذا الحوار؛ فالقرآن نفسه يكشف كذب الإخوة ونجاة أخيه. وفي «مناقب آل أبي طالب» يذكر ابن شهر آشوب كلام ذئب يعقوب، وفيه عبارة «لحوم الأنبياء حرام علينا» [٨٤]. يرد ذلك ضمن الموازنة بين أحوال الأنبياء وأمير المؤمنين عليه السلام، ولا يسوق الموضع إسناداً إلى إمام. العثور على العبارة يثبت وجودها في هذا المصدر، لا ثبوت وقوعها ولا صحة نسبتها إلى أهل البيت.

وللحكاية صيغة مطولة في تفسير القرطبي عند يوسف: ١٨، تروي اصطلياذ الذئب وإنطاقه، من غير إسناد معروض لها في ذلك الموضع. نسجلها للمقارنة في تداول القصة، ولا نخلطها بالنص القرآني أو نجعلها رواية عن أهل البيت. لا يحتاج التأمل في ظلم الحيوان إلى أن نملاً صمته بحوار لم يثبت؛ يكفي أن نرى كيف أُلقي عليه اسم جريمة صنعها الإنسان.

[٨٤] ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب، ج ٣ ص ٤١، فصل في مساواته يعقوب ويوسف،
طبعة الحيدرية. وللمقارنة: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تفسير يوسف: ١٨.

الفصل ٣٢ – موسى عليه السلام: العصا والبقرة وآيات الابتلاء

قال تعالى: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى﴾ [طه: ١٨].

﴿قَالَ أَلْقَهَا يَا مُوسَى﴾ [طه: ١٩].

﴿فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى﴾ [طه: ٢٠].

﴿قَالَ خُذْهَا وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَى﴾ [طه: ٢١].

قبل أن تصبح العصا آية، يصفها موسى في استعماله اليومي: يتوكأ عليها ويهش بها على غنمه وله فيها مآرب أخرى [طه: ١٨]. تلتقي النبوة هنا بحياة الراعي، ويظهر الحيوان في خلفية عمل هادئ. ثم يأتي الأمر بالإلقاء فتتحول العصا إلى حية تسعى، ويأتي معه خطاب الأمان [طه: ١٩-٢١].

قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ [الأعراف: ١١٧].

﴿فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ [الشعراء: ٤٥].

وفي مواجهة السحرة تبتلع ما يأفكون [الأعراف: ١١٧؛ الشعراء: ٤٥]. ينبغي ألا نسرد المشهد كما لو كان سباقاً بين حيوانات عادية؛ إنه آية في مواجهة صنعة سحر، وتمييز بين الحق وما صنع للخداع الأبصار.

العصا في الرواية وميراث الأنبياء

وفي باب ما عند الأئمة من آيات الأنبياء في الكافي خبر منسوب إلى الإمام الباقر عليه السلام، يجعل العصا من آثار آدم، ثم شيعب، ثم موسى، ويذكر بقاءها وإعدادها للقائم [٧٣، ح ١]. ومن أوصافه خضرتها ونطقها إذا استنطقت، واتساع شعبتها في مشهد التلقف. هذه مادة روائية عن آية وميراث، وليست وصفاً لنوع من الحيات يمكن البحث عن مطابق له في الطبيعة.

وصف المجلسي الأول بالضعيف، والثاني بالمجهول. والثاني أقصر، ينسب إلى الإمام الصادق وجود ألواح موسى وعصاه عند الأئمة ووراثته النبيين، ولا يسرد جميع أوصاف الأول. نُبقي لكل متن حدوده: لا يصح أن تُجمع الأوصاف ثم تُمنح درجة واحدة، ولا أن يُنسب إلى القرآن هذا التسلسل في انتقال العصا؛ فقد عرض القرآن الآية دون هذه التفاصيل.

[٧٣] الكافي، ج ١ ص ٢٣١، باب ما عند الأئمة من آيات الأنبياء، ح ١-٢. مرآة العقول [س ٢]، ج ٣ ص ٣٨: «ضعيف»، ثم «مجهول».

الابتلاء قد يدخل من الكائن الصغير

قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكَبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٣].

ثم تأتي على قوم فرعون آيات، منها الجراد والقمل والضفادع [الأعراف: ١٣٣]. ما لا يلتفت إليه صاحب السلطان في الأيام المعتادة قد يملأ عليه حياته حين لا يملك دفعه. وليس في ذلك ذم دائم لهذه المخلوقات، وإنما خبر عن تسخيرها في ابتلاء مخصوص.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧].

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾ [البقرة: ٦٨].

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النََّاظِرِينَ﴾ [البقرة: ٦٩].

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠].
﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِئَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١].

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٧٢].

﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٧٣].

﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمُ وَإِلَهُ مُوسَى فَنَسِيَ﴾ [طه: ٨٨].

﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه: ٨٩].

وفي بني إسرائيل تظهر قصة البقرة المأمور بذبحها [البقرة: ٦٧-٧٣]. توالي الأسئلة يكشف تعقيد الاستجابة، ثم تنتهي الواقعة إلى آية الإحياء. وتظهر فتنة العجل في مسار آخر، حيث يصير المصنوع معبوداً في غياب موسى. لا نخلط البقرة المطلوبة في الطاعة بالعجل المصنوع للفتنة، وإن اجتمعا في عالم الأسماء الحيوانية.

البقرة وهدوء البيت الذي ينام فيه الأب

وفي عيون أخبار الرضا، من رواية أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي عن الإمام الرضا عليه السلام، يأتي تفصيل للبقرة وصاحبها [٧٤]. يحكي الخبر أن فتىً كان باراً بأبيه ترك صفقة حين وجد المفاتيح تحت رأس أبيه النائم، فكره إيقاظه. وعندما علم الأب بما صنع، أعطاه البقرة عوضاً عما فاتته. ثم يروي بيعها لبني إسرائيل بملء جلودها ذهباً.

في هذه الصورة يتحرك الحيوان بين موقفين: أمرٍ جماعي ينتهي إلى كشف القاتل، وموقفٍ منزلي صغير يُختبر فيه البر. لم يكن الفتى، في الحكاية، يعرف ما ستؤول إليه البقرة حين اختار ألا يقطع نوم أبيه. وهذا وجه للتأمل في العمل الصالح دون اشتراط مكافأة عاجلة؛ وليس وعداً بأن كل من ترك ربحاً سيعود إليه ربح أكبر على الصورة نفسها.

قوبل صدر الإسناد والمتن في العيون، كما قوبلت حكاية الأب النائم بصيغة في قصص الأنبياء للراوندي تنتهي إلى ابن عباس. بين الصيغتين اختلافات في قرابة القاتل والمقتول وبعض وصف الواقعة؛ فلا أولف منهما قصة واحدة أقدمها على أنها لفظ الإمام. والآيات نفسها لا تسمي الفتى أو أباه، ولا تذكر ثمن البقرة.

وفي سند العيون فرع واضح: الصدوق، عن أبيه علي بن الحسين بن بابويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن البزنطي، عن الإمام الرضا عليه السلام. فالكميداني والعطار معطوف أحدهما على الآخر في الطبقة نفسها؛ وليس الكميداني واسطاً لا بد من المرور بها بين والد الصدوق والعطار. وثق النجاشي والد الصدوق والعطار [س: ١: ٦٨٤، ٩٤٦]، ونقل الخوئي وثيق الشيخ الطوسي لابن عيسى والبزنطي [س: ٥: ٩٠٢، ٨٠٣]. وبذلك يقوم فرع العطار على رجال موثقين، وفق الوثيقات المذكورة، دون توقف هذه النتيجة على تقويم الكميداني.

هذه نتيجة فحص رجال هذا الفرع، وليست نقلاً لحكم خاص صدر عن النجاشي أو الخوئي على قصة البقرة، ولا تصحيحاً لطريق ابن عباس الموازي. تبقى الألفاظ والتفاصيل منسوبة إلى الرواية التي وردت فيها؛ فلا يتحول ما صحّ طريق نقله إلى جزء من النص القرآني، ولا يميز إضافة اسم للفتى لم يذكره المصدر.

[٧٤] الصدوق، عيون أخبار الرضا، ج ٢ ص ١٦-١٧، ح ٣١، طبعة مؤسسة الأعلي، تصحيح حسين الأعلي. وقورنت بقصص الأنبياء للراوندي، ص ١٥٩-١٦٠، رقم ١٧٤، من طريق عكرمة عن ابن عباس. ^ط قال تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣]. ﴿فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤].

ومرور موسى بامرأتين تذودان عند الماء، ثم سقيه لهما [القصص: ٢٣-٢٤]، يضيف معنى الخدمة إلى هذا الباب. الحيوان يحتاج إلى الماء، والضعيف يحتاج إلى من يفسح له سبيله؛ والعمل الصالح قد يبدأ برفع مشقة عملية لا بخطبة طويلة.

المصدر الأساس: طه: ١٧-٢١ و ٨٥-٩٧؛ الأعراف: ١٠٧ و ١١٧ و ١٣٣؛ الشعراء: ٣٢ و ٤٥؛ البقرة: ٦٧-٧٣؛ القصص: ٢٣-٢٤.

الفصل ٣٣ — سليمان عليه السلام وعالم الحيوان

قال تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ^ط وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مِنْتُمْ أَنْتُمْ الطَّيْرَ وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^ط إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦].

﴿وَحَشَرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودَهُ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [النمل: ١٧].
 ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: ١٨].

﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

يجتمع في حكاية سليمان علم ومنعة وشكر. يذكر تعليم منطلق الطير، وحشر جنوده من الجن والإنس والطير، ثم يصل الركب إلى وادي النمل [النمل: ١٦-١٩]. لا تنتهي المعرفة عند فهم التحذير؛ تتحول في دعائه إلى طلب العون على الشكر والعمل الصالح. هذه هي وجهة العلم في الحكاية: أن يزيد صاحبه انتباهاً إلى النعمة والمسؤولية.

خبر الهدهد لا يعفي من التثب

قال تعالى: ﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدُودَ أَمْ كَانَتْ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ [النمل: ٢٠].

﴿لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ [النمل: ٢١].

﴿فَكَثَّ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].

﴿إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل: ٢٣].

﴿وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَاهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ﴾ [النمل: ٢٤].

﴿إِلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ [النمل: ٢٥].

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦].

﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النمل: ٢٧].

﴿اذْهَبْ بِكَابِي هَذَا فَأَلْقِهِ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾ [النمل: ٢٨].

يتفقد سليمان الطير فلا يرى الهدهد، ثم يأتي الطائر بخبر سبأ وما وجد عليه أهلها. يحمل الخبر وصفاً لسلطان امرأة وعرشها وعبادة قومها للشمس. لكن الجواب ليس تصديقاً آلياً لكل ما قيل؛ يقول سليمان: ﴿سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النمل: ٢٧]. يجتمع سماع الصغير مع فحص الخبر، فلا تمنع الهيبة من الإصغاء، ولا يمنع الإصغاء من التحقيق.

القنبرة خارج متن القصة القرآنية

ومن الأخبار المتصلة بسليمان حكاية القنبرة وبيضها والهدية التي يحملها الطائران، في الكافي [٣٥، ح ٤]. عرضتها في الفصل ٢١ مع وصف المجلسي طريقها بالمرسل. أذكر صلتها هنا كيلا تضع من خريطة القصص، من غير أن أضيفها إلى آيات سورة النمل أو أساويها بخبر الهدهد والنملة. فتعليم منطق الطير أصل قرآني، أما وقوع هذه الحكاية بعينها فدعوى روائية لها طريقها وبحثها. قال تعالى: ﴿إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعِثِّيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ﴾ [ص: ٣١]. ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْمِحَابِ﴾ [ص: ٣٢]. ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطْفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣]. ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَمُّ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٨].

﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾

[الأنبياء: ٧٩].

وتظهر الخليل في سورة ص، وقد سبق بيان اختلاف تفسير المسح بالسوق والأعناق. نلتزم هنا العبارة القرآنية، ولا نجعل الرواية القائلة بقتل الخليل أساساً للحكم على خلق سليمان بلا دراسة. أما قضية الحرث والغم في الأنبياء: ٧٨-٧٩، فتفتح باباً آخر: كيف يُنظر في ضرر أصاب رزق الإنسان بفعل ماشية غيره؟

الغنم حين تدخل حرث غيرها

يعقد الكافي باباً لضمان ما تفسده البهائم من الحرث والزرع، يضم ثلاثة أخبار [٧٥]. يبدأ بسؤال عن البقر والغنم والإبل في الرعي، ويفرق في الجواب بين الإفساد نهائياً وليلاً. ثم يأتي خبر يفسر النفس بأنه بالليل، ويعرض حكم داود في رقاب الغنم وحكم سليمان في اللبن والصوف في ذلك العام. ويحكي ثالثاً اختلاف الحكمين بوصف كل منهما صادراً بحكم الله في ظرفه.

أحكام المجلسي على الأخبار الثلاثة، بالترتيب، هي: «صحيح على المشهور»، و«مرسل»، و«ضعيف». وفي طريق الثاني راوٍ مبهم بعبارته «عن بعض أصحابنا». لذلك لا ننقل تقويم السؤال الأول إلى التفاصيل القصصية في الثاني والثالث. كما أن نسبة عبارة تفسير اللبن والصوف إلى هذا الموضع لا تجعلها لفظاً زائداً داخل الآية.

وينقل المجلسي في شرح الأول خلاف الفقهاء: فبعضهم أخذ بالتفريق الوارد بين الليل والنهار، وبعضهم جعل الاعتبار بالتفريط. أذكر الخلاف لثلاثي يخرج القارئ من القصة بقاعدة تعويض جاهزة لكل حادث؛ فذلك يحتاج إلى بحث فقهي في أدلته وشروطه. أما المعنى الذي يصحبنا في الحكاية فهو أن رعاية الحيوان تشمل أثره في أرزاق الآخرين، وأن البحث عن العدل لا يغفل صاحب الحرث ولا صاحب الماشية.

[٧٥] الكافي، ج ٥ ص ٣٠١-٣٠٢، باب ضمان ما يفسد البهائم من الحرث والزرع، ح ١-٣. مرآة العقول [س ٢]، ج ١٩ ص ٤١١-٤١٢.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ ۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتْ الْجِنُّ أَن لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤].

وفي نهاية حياته، تكشف دابة الأرض التي تأكل منسأته موته للجن [سبأ: ١٤]. تبدأ الصور بجيش عظيم، وتنتهي بكائن صغير يزيل ما كان مستوراً عن العاملين. وبهذا يتأكد أن المعرفة الموهوبة ليست استقلالاً بعلم الغيب، وأن القوة لا تجعل صاحبها خارج سنة الموت. المصدر الأساس: النمل: ١٥-٤٤؛ الأنبياء: ٧٨-٧٩؛ ص: ٣٠-٣٣؛ سبأ: ١٤.

الفصل ٣٤ – الحوت في قصتي يونس وموسى عليهما السلام

- قال تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٣٩].
- ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [الصافات: ١٤٠].
- ﴿فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ﴾ [الصافات: ١٤١].
- ﴿فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ [الصافات: ١٤٢].
- ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ [الصافات: ١٤٣].
- ﴿لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٤].
- ﴿فَبَدَّلَناهُ بِالْعُرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ١٤٥].
- ﴿وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ﴾ [الصافات: ١٤٦].
- ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧].
- ﴿فَأَمْنُوا فَرَّغْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الصافات: ١٤٨].
- ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧].
- ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُخَيِّجُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨].
- في قصة يونس يتجه المشهد من السفينة إلى القرعة، ثم إلى الحوت [الصافات: ١٣٩-١٤٨]. يدخل النبي في محنة لا يصف القرآن لنا أبعاد مكانها، لكنه يحفظ النداء الذي يفتح باب الرجوع: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]. تأتي الاستجابة والنجاة، ويغدو الدعاء معنى يتجاوز حدود الحكاية إلى رجاء المؤمنين.

لا نحول الآية إلى تشریح متخيل

لا يعين القرآن نوع الحوت، ولا يقدم مدة صريحة للبقاء في بطنه، ولا وصفًا فسيولوجيًا للتنفس فيه. ومحاولة إثبات المعجزة بإضافة تفاصيل طبية غير ثابتة قد تضعف أمانة الكتاب بدل أن تقوي الإيمان. نقول ما قاله النص، ونعترف بما لم يقله.

سبعة أيام في رواية العياشي

تروي النسخة المقرؤة من تفسير العياشي خبراً طويلاً عن أبي عبيدة الحذاء، عن الإمام الباقر عليه السلام، في قصة يونس وقومه [٧٨]. وفي ختامه يسأل أبو عبيدة عن مدة غيخته، فيقسم الجواب الرحلة إلى أربعة أسابيع: سبعة أيام إلى البحر، وسبعة في بطن الحوت، وسبعة تحت الشجرة، وسبعة في العودة. هكذا يمكن ردّ المدة المتداولة إلى نص معين، بدل أن تبقى عبارة سائبة بين القصص. غير أن الوصول إلى موضع الخبر ليس وصولاً تلقائياً إلى ثبوت جميع تفاصيله. فالموضع المطبوع يبدأ بأبي عبيدة، ولا يسوق الطريق من العياشي إليه؛ ولذلك لا نضع عليه حكم الصحة من هذا العرض وحده. والسبعة هنا مدة في رواية بعينها، وليست عدداً ذكره القرآن. ولا يعين هذا المقطع النوع الحيواني بحسب التصنيف الحديث، ولا يشرح آلية بقاء إنسان في جوفه. ويكفي في مسار الحكاية أن يبقى الحوت موضع المحنة التي أعقبتها النداء والنجاة. نقل هذه الجزئية من خبر طويل لا يعني اعتماد كل عباراته أو حل جميع مسائل دلالاته؛ وخصوصاً ما يتصل بمقام النبوة، الذي لا تُحمل عباراته معاني الشك في قدرة الله. فالتوثيق يضيء موضع الرواية، ثم يترك للتفسير والتحقيق أسئلتهما المحددة.

[٧٨] تفسير العياشي، ج ٢ ص ١٢٩-١٣٥، ح ٤٤، تفسير يونس: ٩٨؛ فقرة المدة في ص ١٣٥. الإحالة تثبت النص المقرؤ، ولا تستكمل الطريق المحذوف من عرضه.

حوت الرحلة: علامة على طريق العلم

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [الكهف: ٦٠]. ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾ [الكهف: ٦١]. ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢].

﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ [الكهف: ٦٣].

﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤].

﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥].

أما حوت موسى وفتاه فله وظيفة مختلفة: تتصل حركته في البحر بالعلامة التي يعودان عندها إلى موضع اللقاء بالعبد الذي آتاه الله رحمة وعلماً [الكهف: ٦٠-٦٥]. لا داعي إلى دمج الحوتين أو إسناد صفات أحد المشهدين إلى الآخر. في الأولى محنة ودعاء ونجاة، وفي الثانية علامة تقود طالب العلم إلى معلمه.

وفي تفسير العياشي أيضاً خبر عن عبد الرحمن بن سيابة، عن الإمام الصادق عليه السلام، يرد فيه إعداد حوت مشوي وحمله في مكمل لرحلة موسى وفتاه، ثم إصابته بقطرة وتحركه وخروجه إلى البحر [٧٩]. والمكمل وعاء يحمل فيه المتاع. في هذا العرض يتحول ما حمله المسافرين زاداً إلى علامة على موضع اللقاء؛ فيلتفت طالب العلم إلى ما ظنه أول الأمر أمراً عابراً.

تقرأ النسخة في موضع القطرة «من السماء»، وتنقل حاشيتها أن في البرهان «الماء» بدل «السماء». هذه ملاحظة عن حاشية الطبعة التي بين أيدينا، وليست ادعاء مقابلة مستقلة لجميع نسخ البرهان. والمصدر يعرض الخبر ابتداءً بـ «ابن سيابة»، من غير إيراد الطريق من المصنف إليه؛ فلا نمنحه درجة سندية لم تُثبت. ويبقى الشواء والقطرة والمكمل من تفاصيل هذا الخبر، متميزة عن القدر الوارد في الآيات.

[٧٩] تفسير العياشي، ج ٢ ص ٣٣٢-٣٣٣، ح ٤٧، تفسير الكهف؛ اختلاف الماء/السماء في حاشية الموضع. لا تُدمج هذه الزيادة بحوت يونس أو تُجعل وصفاً عاماً للخيتان.

يلتقي المشهدان في أن الإنسان ليس مالك الطريق كله: قد تنقطع عنه أسبابه المعتادة، وقد يفوته موضع كان يبحث عنه، ثم يفتح الله له باباً لم يتوقعه. أما الحيوان فيبقى جزءاً من الحدث المروي، لا حيلة سردية نضيف إليها ما يشوقنا من غير حجة.

المصدر الأساس: الصافات: ١٣٩-١٤٨؛ الأنبياء: ٨٧-٨٨؛ القلم: ٤٨-٥٠؛ الكهف: ٦٠-٦٥.

الفصل ٣٥ - كلب أصحاب الكهف وحمار الذي مرّ على القرية

قال تعالى: ﴿وَتَحْسِبُهُمْ أَيَّاقًا وَهُمْ رُقُودٌ وَنَقَلْنَاهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ وَكَلَبَهُمْ بِاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمَلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا﴾ [الكهف: ١٨].
﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٢].

عند باب الكهف صورة لا تحتاج إلى زينة إضافية: فتية رقود، وتقليب لهم ذات اليمين وذات الشمال، وكلب باسط ذراعيه بالوصيد [الكهف: ١٨]. لا يسرد القرآن سيرة هذا الكلب، لكنه يحفظ موضعه في المشهد. وحين ينقل اختلاف الناس في عدد الفتية، يذكر الكلب معهم ثم يرد العلم إلى الله [الكهف: ٢٢].

قد يطلب فضولنا اسمه ولونه ونسبه، لكن القصة نفسها تعلّمنا ألا نجعل الجدل في الأعداد حاجباً عن الإيمان والثبات. الأمانة أن نميز ما نعرفه من الآية عما نظنه من الحكايات. ولا يكفي ذكر الكلب في قصة صالحة للحكم على جميع تفاصيل مصيره الأخرى؛ فذلك دعوى أخرى تحتاج إلى نصها.

قطمير ولونه وكلامه: من صاحب كل قول؟

يفتح مجمع البيان نافذة على ما أحاط بالكلب من أخبار التفسير، لكنه لا يرويها كلها بصوت واحد [٨٠]. يذكر اسم قطمير ووصف اللون الأثر عن ابن عباس، وينسب القول بالصفرة إلى مقاتل. أما الحكاية التي يتكلم فيها الكلب ويعلن محبته لأولياء الله واستعداده لحراستهم، فيوردها عن كعب. وجود الأقوال في تفسير إمامي لا يحول أصحابها إلى أئمة من أهل البيت، ولا يجعل اختلافها وصفاً واحداً متفقاً عليه.

لهذا ثبت اسم قطمير في موضعه بوصفه اسماً منقولاً في التفسير، ونبقي عنوان القصة كلب أصحاب الكهف. كذلك لا ننشئ له سيرة من جمع ألوان متعارضة، ولا ننسب كلامه إلى الإمام الصادق أو

غيره من دون طريق. ما يمنح الصورة قوتها في الآية هو موضع الكلب عند الوصيد؛ وأما التفاصيل الزائدة فيعرف القارئ من قائلها، وما الذي لم يثبت بشأنها في هذا التحقيق.

[٨٠ر] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير الكهف: ١٧-١٨، فقرة الكلب عند الوصيد. هذه إحالة إلى أقوال ينقلها المفسر عن أصحابها، وليست حكماً بصحة حديث عن أهل البيت.

مئة عام لا يقدرها الإحساس وحده

قال تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ط فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ط قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿ [البقرة: ٢٥٩].

وفي البقرة يمر شخص على قرية خاوية ويسأل كيف يحييها الله بعد موتها، فيميتة الله مئة عام ثم يبعثه. يُطلب منه النظر إلى طعامه وشربه وإلى حماره، وإلى العظام كيف تُنشز ثم تُكسى لحماً [البقرة: ٢٥٩]. تجتمع المشاهدة مع انكشاف خطأ تقديره للمدة، فينتهي إلى العلم بقدرة الله على كل شيء.

لم تسم الآية ذلك الشخص، فلا نستبدل تعييناً تفسيرياً بعبارتها من غير بيان. يجمع بين القصتين تغير حال الزمن في إدراك الإنسان، وأن الحياة ليست محصورة فيما تسمح به عاداته. ويشارك الحيوان في الشهادة على هذا المعنى من غير أن يتحول إلى محور جدل عن تفاصيل سكت عنها النص.

عزيز وأرميا: لا نخفي اختلاف التعيين

ويحفظ مجمع البيان في تفسير البقرة: ٢٥٩ اختلافاً ينبغي أن يراه القارئ [٨١ر]: يذكر عزيزاً عن قتادة وعكرمة والسدي، ويقول إنه المروي عن أبي عبد الله عليه السلام؛ ثم يذكر أرميا عن وهب، ويقول إنه المروي عن أبي جعفر عليه السلام. ويذكر قولاً ثالثاً بالخضر عن ابن إسحاق. لا يعرض هذا الموضع أسانيد كاملة لهذه النسب، فلا نساوي بين عبارة «المروي عن» وبين طريق جرى تحقيقه.

من هنا حافظ عنوان الفصل على عبارة «الذي مرَّ على القرية». ليست إزالة الاسم إنكاراً لما في المصادر، بل إبقاءً للفظ الآية في مكانه، وللأقوال في موضع المقارنة. والحمار حاضر في جميع هذا

البحث بوصفه علامة منظورة في مشهد الإحياء؛ لا يتوقف فهم قدرة الله في القصة على أن نختار اسماً قبل اكتمال فحص أدلته.

[٨١] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير البقرة: ٢٥٩، فقرة المعنى. نُقلت النسب كما يعرضها المصدر؛ لم تُصحَّح طرقها من مجرد هذا الموضع.

المصدر الأساس: الكهف: ٩-٢٦؛ البقرة: ٢٥٩. الأسماء والألوان والأعداد الزائدة غير معتمدة هنا على سبيل الجزم.

الفصل ٣٦ - الطير في آية عيسى عليه السلام وأصحاب الفيل

قال تعالى: ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٤٩].

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١١٠].

يخبر القرآن عن عيسى عليه السلام أنه يصنع من الطين كهيئة الطير ثم ينفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله [آل عمران: ٤٩؛ المائدة: ١١٠]. والتعبير عن الإذن ليس تفصيلاً ثانوياً؛ إنه الذي يحفظ معنى الآية ووجه نسبتها إلى قدرة الله. لا نقرأ المعجزة على أنها قدرة مستقلة عن الخالق، ولا نختزلها في مهارة لصناعة تماثيل.

خبر الخفاش: أصل التعيين وحد الاستدلال

والطير في الآيتين غير مسمى بنوع محدد. أما تعيينه خفاشاً فقد وجدناه في الخصال للصدوق، في خبر أسئلة الرجل الشامي لأمر المؤمنين عليه السلام [٧٧]. يعدد الخبر ستة لم يركضوا في رحم، ويذكر فيهم كبش إبراهيم وعصا موسى وناقة صالح، ثم الخفاش الذي صنعه عيسى من الطين فطار بإذن الله. أصبح للتعين بذلك موضع يمكن الرجوع إليه، مع بقاء الفرق بين لفظ القرآن والتفصيل المروي. ويبدأ طريق الخبر بمحمد بن عمرو بن علي البصري، عن محمد بن عبد الله بن أحمد بن جلبة الواعظ، عن عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي، عن أبيه، عن الإمام الرضا، عن آبائه وصولاً إلى الإمام الحسين في حكايته سؤال الشامي لأمر المؤمنين. وقد وصف الجواهري عبد الله بن أحمد بن عامر بالمجهول [س ٤]. وفي ترجمة محمد بن عمرو يذكر الخوئي أنه من مشايخ الصدوق ويعين مواضع روايته، دون توثيق صريح في الموضع المقروء. ويورد النمازي الواعظ بعنوان أطول يتضمن «خالد»، ويعين روايته لأسئلة الشامي بهذا الطريق، دون توثيق صريح له [س ٥، س ٨].

وفي رجال النجاشي ترجمتان لعبد الله وأبيه أحمد بن عامر؛ تسجيلان النسخة المروية عن الإمام الرضا. ويصف النجاشي النسخة في ترجمة الأب بقوله: «والنسخة حسنة» [س ١: ٢٥٠، ٦٠٦]. أحفظ هذا الثناء ولا أسويه من عندي بعبارة «السند صحيح»؛ فالعبارة تتعلق بالنسخة، وليست توثيقاً صريحاً لجميع وسائط طريق الخصال. وبذلك لا يثبت اعتبار هذا الطريق بالمصادر المفحوصة، ولا يعني ذلك اتهام رواته بالكذب.

وللخبر مواز في عيون أخبار الرضا، ضمن أسئلة الشامي، يبدأ بمحمد بن عمرو البصري ثم الواعظ ثم عبد الله بن أحمد عن أبيه، ويذكر الخفاش في القائمة نفسها [٧٧]. فالمقابلة تثبت وجود الصيغة في موضع آخر من كتب الصدوق، لكنها لا تكشف طريقاً مستقلاً يجبر موضع التوقف؛ تعدد الكتب وحده ليس تعدداً في الأسانيد.

كذلك لا نحول الخبر إلى دعوى أن جميع خفافيش الأرض تتحدر من ذلك الطير؛ فهذه زيادة لا يقولها المقطع. ولا نضم إليه أوصافاً متداولة في الشروح ثم ننسب الحزمة كلها إلى الإمام. ويبقى الخفاش الذي تأملنا بناءه وصغيره في الفصل الثامن موضوعاً آخر في نهج البلاغة [ن ٢]؛ لا يسري حكم أحد النصين على الآخر. في الحكاية القرآنية يظل مركز النظر هو الإحياء بإذن الله، وأما تعيين النوع فيذكر مع مصدره وحدود طريقته.

[٧٧] الصدوق، الخصال، أبواب الستة، ص ٣٢٢-٣٢٣، ح ٨: ستة لم يركضوا في رحم. الجواهري، المفيد من معجم رجال الحديث [س ٤]، ص ٣٢٥، ترجمة عبد الله بن أحمد بن عامر: مجهول. مراجع [٧٧] وتراجمه: عيون أخبار الرضا، طبعة الأعلمي، ج ٢ ص ٢١٨ و ٢٢١، الباب ٢٤ ح ١؛ النجاشي [س ١]، ص ١٠٠ و ٢٢٩، التريجستان ٢٥٠ و ٦٠٦؛ الخوئي [س ٥]، ج ١٨ ص ٨٤، الترجمة ١١٤٩٧؛ التمازي [س ٨]، ج ٧ ص ١٦٤-١٦٥، الترجمة ١٣٦٦٨.

قوة صغيرة في مواجهة كيد كبير

قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١].

﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ﴾ [الفيل: ٢].

﴿وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفيل: ٣].

﴿تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الفيل: ٤].

﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥].

وفي سورة الفيل تتجه الأبصار إلى مصير الحملة التي اعتمد أصحابها على قوتهم، ثم إلى الطير الأبايل والحجارة والعاقبة [الفيل: ١-٥]. لا تحتاج السورة إلى إحصاء جنود الحملة أو تسمية كل قائد وفيل حتى يصل معناها. أما التفاصيل التاريخية المتعلقة بأبرهة وأسماء الفيلة، فتُقرأ في مصادر السيرة والتفسير بدرجتها، لا على أنها ألفاظ السورة.

محمود والطير: ما تضيفه رواية الكافي

ومن التفاصيل التي أمكن ردها إلى خبر محدد مشهّد في كتاب الحج من الكافي، يرويّه محمد بن حمران وهشام بن سالم عن الإمام الصادق عليه السلام [٧٦]. يبدأ بسوق إبل عبد المطلب وذهابه يطلب ردها، ثم يصف لقاءه الفيل على طرف الحرم. يناديه باسم محمود، ويذكر الخبر إجابته بتحريك الرأس، ثم امتناعه من دخول الحرم حين حاولوا إدخاله.

وفي تتمته يصف الطير بما يشبه الخطاطيف، والحجر في المنقار بما يشبه العدسة، ثم يروي هلاك أصحاب الحملة. وصف المجلسي طريق هذا الخبر بالصحيح. بذلك أصبح لاسم محمود وموضع الامتناع والتشبيه بالخطاطيف مرجع روائي معين في هذا الكتاب؛ أما اسم الفيل ووصف الطير فليسا من ألفاظ سورة الفيل.

يبقى التشبيه تشبيهاً: لا نحول «كالخطاطيف» إلى تعيين علمي قاطع لنوع الطائر، ولا نلحق بهذا الطريق كل لون أو عدد ترويه كتب السيرة. وفي حركة المشهد معنى يوقظ النظر: الحيوان الكبير الذي سيق أداة للقوة يمتنع، والطير الذي لا تُحسب له قوة الجيش يصير سبباً في إبطال كيده. هذا تأمل في الحكاية المروية، يحفظ للقرآن أصله وللخبر حدوده.

[٧٦] الكافي، ج ٤ ص ٢١٦، باب ورود تبع وأصحاب الفيل البيت، ح ٢؛ عن محمد بن حمران وهشام بن سالم، عن الإمام الصادق. مرآة العقول [س ٢]، ج ١٧ ص ٥٦: «صحيح».

يختلف المقامان: في الأول آية إحياء على يد نبي، وفي الثاني إبطال كيد. ويجمعهما انقلاب توقع الإنسان الذي يحسب الممكن بمقدار ما في يده. بهذا ينتهي باب القصص؛ فلم يكن الحيوان زينة في حكايات الأنبياء، بل معلماً وعلامة ورزقاً وابتلاءً وشاهداً على حد القدرة البشرية.

المصدر الأساس: آل عمران: ٤٩؛ المائدة: ١١٠؛ الفيل: ١-٥. عُرض خبر الفيل [٧٦] مع تقويم المجلسي، وخبر الخفاش [٧٧] مع بيان الراوي المجهول في طريقته. لا يُجعل التشبيه بالخطاطيف تعييناً علمياً للنوع.

الباب السادس – الحيوان مع النبي محمد صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام

الفصل ٣٧ – الحيوان في حياة النبي محمد صلى الله عليه وآله

حين نقرأ الحيوان في حياة النبي، ينبغي ألا تحجبنا الأخبار العجيبة عن المعنى اليومي: مركوب يتعب، ودابة تحتاج إلى الماء، وطير يعيش قريباً من البيت، وأمة تتعلم أن سلطان الإنسان على غيره ليس سلطاناً بلا حد. وقد مرّ حديث الخيل في الكافي [ره]، وخبر الحمام في المنزل [٨ر] بدرجته التي يّناها.

صوت المحتاج ولو لم يكن بلغتنا

وفي الخرائج والجرائح خبر منسوب إلى الإمام الصادق عليه السلام عن بعير برك بين يدي النبي ورغا، فبين النبي أنه يشكو أصحابه الذين انتفعوا به ثم أرادوا نحره بعدما ضعف. يأتي الخبر بصيغة «ما روي عن الصادق» من غير سند متصل كامل في ذلك الموضع [١٠ر]. وقد رجعنا إلى بعض إحالات حاشيته، فظهرت فروق بين طريق القصة ونقل خاتمتها، وبين هذا الخبر وأخبار أخرى تشبهه في المعنى.

طريق القصة وحدود المقابلة

في الاختصاص، ص ٢٩٦، يبدأ النقل بالحسن بن موسى الخشاب، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن الإمام الصادق. ويتسع النص هناك لذكر الجمل والذئب والبقرة، فلا يقتصر على المقطع الذي اختصره الخرائج. وقابلنا هذا الموضع بنقل وسائل الشيعة عن البصائر، ثم رجعنا إلى بصائر الدرجات نفسه، ص ٣٧١-٣٧٢، ح ١٣ في الطبعة المقروءة؛ فثبت وجود المتن المطول مع اختلاف صورة صدر السند. يذكر الوسائل أيضاً نقل سعد بن عبد الله عن الحسن بن موسى الخشاب، فلا تدمج أسماء الكتب والطرق في إسناد واحد.

وتنبه حاشية الوسائل إلى زيادة أسماء في صياغة السند بين قوسين ليست في المصدر الذي اعتمدته؛ لذلك لا نسوي بين صور الطريق من غير بيان. ومع اختلاف صدر النقل، تلتقي الأسماء المذكورة عند

علي بن حسان وعبد الرحمن بن كثير، فلا يتحول تكرار الكتاب الناقل وحده إلى شهادة مستقلة بصحة جميع حلقات السند.

يصف النجاشي عبد الرحمن بن كثير بأنه «كان ضعيفاً» في الترجمة ٦٢١، ويصف علي بن حسان الهاشمي بأنه «ضعيف جداً» في الترجمة ٦٦٠ [س ١]. وبين الخوئي في ترجمة عبد الرحمن أن ابن أخيه هو علي بن حسان الهاشمي، ويميزه من الواسطي الثقة [س ٥]. لا نستبدل باسم مشترك راوياً موثقاً لمجرد إمكان الاشتراك؛ وعلى هذه المراجعة لا يثبت اعتبار طريق عبد الرحمن بن كثير، ولا يكفي ظهوره في مصدر آخر لرفع الإشكال.

ما الذي تشهد له إحالة الكافي؟

أحالت حاشية الخرائج إلى الكافي، ج ٥ ص ٥٠٧-٥٠٨، ح ٦، من طريق ابن محبوب عن مالك بن عطية عن سليمان بن خالد. وعند قراءة المتن، وجدناه في قوم يخبرون النبي بأنهم رأوا أناساً يسجد بعضهم لبعض، فتأتي الجملة المتعلقة بالسجود في هذا السياق؛ ولا ترد فيه قصة بغير ولا شكوى من نحره. إذن هذه إحالة إلى خاتمة مشتركة في اللفظ، وليست سنداً بديلاً للقصة الحيوانية بكاملها. وقد أحسن الهامش حين عبر بقوله «روى ذيله»؛ فعلينا ألا نسقط هذا القيد عند التخريج. وفي الاختصاص، ص ٢٩٥-٢٩٦، خبران متجاوران عن جابر: أحدهما في شكوى بغير من الإتعاب والتجوع، والآخر في بغير أريد نحره ثم تركه أصحابه للنبي. يبدأ الطريق المذكور لهما بالجمال، عن اللؤلؤي، عن محمد بن سنان، عن أبي الجارود، عن علي بن ثابت، عن جابر. هذا تعيين للصيغة المقروءة، وليس تصحيحاً لها؛ ولا نضم تفاصيل هذين الخبرين إلى طريق عبد الرحمن بن كثير لنصنع حكاية واحدة أطول.

خبر جابر: اختلاف الاسم والخلاف في الراوي

وفي بصائر الدرجات، ص ٣٦٨، ح ٤-٥، قابلنا خبري جابر مباشرة: جاء الاسم «علي بن ثابت» في خبر التجوع والإتعاب، و«عدي بن ثابت» في خبر إرادة النحر وترك البعير للنبي. أما الاختصاص فيذكر «علي بن ثابت» أولاً، ثم يحيل الخبر التالي إلى الإسناد السابق. هذا فرق بين النصوص المقروءة؛ لا نصححه من عندنا، ولا ندعي أنه حُسم بمقابلة مخطوطات. كما لا نجعل اختلاف رسم الاسم دليلاً على أن جميع تفاصيل الخبرين ترجع إلى حادثة واحدة.

ويمر الطريق بمحمد بن سنان، المصرح باسمه في الاختصاص. وفي ترجمته في معجم رجال الحديث يعرض الخوئي روايات المدح وأقوال التضعيف، وينتهي إلى عدم الاعتماد عليه في الرواية، مع إثبات ما يراه من مدحه وموالاته لأهل البيت. وينقل كذلك اختيار الحر العاملي لتوثيقه ثم يناقشه [س ٥]. لذلك ننسب النتيجة الرجالية إلى صاحبها، ولا نصوغ الخلاف كأنه إجماع، ولا نجعل مدح العقيدة وحده جواباً عن كل إشكال في النقل.

وفي الحسن بن الحسين اللؤلؤي ينقل الخوئي توثيق النجاشي، ثم يناقش استثناء ما ينفرد به من روايات نواذر الحكمة، وينتهي إلى أنه لا يمكنه الحكم بوثاقته [س ٥]. نعرض طرفي البحث حتى لا نوهم أن المصادر خلت من التوثيق، أو أن مجرد وجوده أسقط كل مناقشة. وعلى مبنى الخوئي في هذين الراويين، لا يصح اتخاذ هذا الطريق حجة مستقلة لتصحيح خبر شكوى البعير.

وبهذا يبقى خبرا جابر معينين في مصدرهما، مع فرق الاسم وسبب التوقف الإسنادي، ولا يعرضان في الكتاب بوصفهما خبرين صحيحين. وهذه النتيجة لا تحتاج إلى تحميل بقية رجال السند أحكاماً لم نستوف أدلتها؛ يكفي بيان موضع الإشكال الذي منع التصحيح، مع صيانة المتن من الزيادة. أما إثبات وقوع كل حادثة بطريق آخر فمسألة مستقلة عن تحسين صياغة الحكاية.

والحصيلة أن صيغة الخرائج غير مسندة في موضعها، وأن طريق عبد الرحمن بن كثير لم يثبت اعتباره، وأن إحالة الكافي تخص الذيل وحده. وقبول خبرا جابر في البصائر والاختصاص، وبين اختلاف الاسم ووجه عدم تصحيح الطريق على المبنى الرجالي المعروض. اكتملت هذه المقابلة المحددة، دون ادعاء استقصاء كل خبر في شكوى الحيوان أو الحكم على جميع طرقه بحكم واحد.

لكن عرضه على أنه خبر مروى، لا حقيقة أثبتناها سندياً، يسمح لنا بقراءة سؤاله الأخلاقي: كيف يعامل الإنسان الكائن الذي استنفد قوته في خدمته؟ إن رعاية الضعيف بعد انتهاء نفعه المباشر تكشف من خلق صاحبه أكثر مما يكشفه إكرامه وهو قوي منتج.

ويتصل بهذا خبر أبي ذر في الكافي، إذ يسقي حمارة بنفسه، ويذكر قولاً نبوياً في طلب الدابة صاحباً يطعمها ويسقيها ولا يكلفها فوق طاقتها. وفي نقل الراوي عبارة «فيما أظن» قبل نسبته إلى الإمام الصادق؛ وهي ملاحظة يجب ألا يسقطها الناقل من سجل التحقيق. هنا يلتقي الفعل البسيط بالتربية: لا يستنكف الإنسان من خدمة من يخدمه.

حين تحتفظ السيرة بأسماء المركوبات

لا يمر المركوب في أخبار السيرة دائماً بوصفه دابة مجهولة؛ فقد يحفظ الناقل اسمه كما يحفظ اسم المكان الذي شهد الواقعة. وفي خبر عن الإمام الصادق عليه السلام، ضمن باب ما عند الأئمة من سلاح رسول الله ومتاعه في الكافي، ترد أسماء مركوبات في سياق تسليم النبي متاعه إلى أمير المؤمنين: البغلان الشهباء والدلدل، والناقتان العضباء والقصواء، والفرسان الجناح وحيزوم، والحمار غفير [٢٣]. هذه أسماء في خبر معين، وليست إحصاءً محققاً لكل ما ركبه النبي في حياته.

يروى الطريق أبان بن عثمان عن الإمام الصادق، ويمر قبله بسهل بن زياد ومحمد بن الوليد الملقب بشباب الصيرفي. ووصف المجلسي الخبر بأنه «ضعيف وآخره مرسل» [س٢]. ونلتزم لفظ «غفير» في النص المقروء؛ فلا نستبدل به «يعفور» اعتماداً على التداول، ولا نجزم بأن كل اسمين متقاربين يعودان إلى دابة واحدة. كذلك لا يصير «الجناح» هنا دليلاً على تسمية فرس الإمام الحسين «ذا الجناح»؛ فهذا خبر آخر وزمن آخر.

ويعقب الخبر نقل بصيغة «وروي» عن كلام الحمار وإسناده خبراً إلى آباءه مرتبطاً بنوح. ننبه إلى وجود هذا الذيل حتى لا يسقط من خريطة الاستقصاء، لكننا لا نسرد حواراه على أنه ثابت، ولا نلحقه آلياً بالسند السابق؛ اختلاف صيغة النقل حدّ ينبغي أن يبقى ظاهراً للقارئ.

وللأسماء معنى إنساني يمكن التأمل فيه من غير تحويل التأمل إلى حديث: ما نعرفه باسم لا يبقى في وعينا مجرد رقم في متاع. غير أن حفظ اسم الدابة لا يغني عن حفظ حقها. فإذا قادنا الاسم إلى الحنان، فليقدنا أيضاً إلى السؤال الذي بدأ به الفصل: هل أطعمت، وسقيت، وأعفيت من حمل لا تطبيقه؟ بذلك تعود أخبار الماضي إلى امتحان حاضرننا، ولا تقف عند لذة معرفة الأسماء.

[١٠] الخرائج والجرائح، ج ٢ ص ٤٩٥، ح ٩. المراجع الموازية: الاختصاص، ص ٢٩٥-٢٩٦؛ وسائل الشيعة، ج ٦ ص ٣٨٥-٣٨٦، الباب ٢٧ من أبواب السجود، ح ١-٢، رقما ٨٢٥٠-٨٢٥١؛ الكافي، ج ٥ ص ٥٠٧-٥٠٨، ح ٦؛ رجال النجاشي، ص ٢٣٤، ترجمة ٦٢١، وص ٢٥١، ترجمة ٦٦٠؛ الخوئي، ترجمة عبد الرحمن بن كثير. مراجع تمة [١٠]: بصائر الدرجات، طبعة الأعلي، ص ٣٦٨ ح ٤-٥؛ وص ٣٧١-٣٧٢ ح ١٣؛ الخوئي [س٥]، ترجمتا محمد بن سنان الزاهري، رقم ١٠٩٣٨، والحسن بن الحسين اللؤلؤي، رقم ٢٧٩٣ في النص الإلكتروني. [١١] الكافي، ج ٦، ص ٥٣٧، ح ٢. تقويم المجلسي: «كلوثق»، مرآة العقول، ج ٢٢، ص ٤٥٤ [س٢].

[٢٣] الكافي، ج ١، ص ٢٣٦-٢٣٧، كتاب الحجّة، باب ما عند الأئمة من سلاح رسول الله ومتاعه، ح ٩؛ الأسماء في ص ٢٣٧.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٣ ص ٤٧، تقويم الخبر التاسع: «ضعيف وآخره مرسل».

الفصل ٣٨ - الحيوان في سيرة أهل البيت عليهم السلام

تبدأ السيرة أحياناً من موضع لا يلتفت إليه المؤرخ المشغول بالأحداث الكبرى: كيف يقف الإنسان عند دابة؟ ماذا يفعل إذا بطأت به؟ وهل يرى للصغير الذي يرضع نصيباً قبل أن يأخذ اللبن؟ في كتاب أمير المؤمنين إلى عامل الصدقة، الذي حفظه نهج البلاغة، تنتقل هذه الأسئلة إلى توجيهات عملية: لا تُفزع البهائم، ولا يُفصل بين الناقة وفصيلها، ولا يُستنزف اللبن على حساب ولدها، وتُراعى الراحة والماء [ن ٣].

رفيق السفر ليس أداة صامته

ويروي الكافي، عن زرارة عن الإمام الباقر عليه السلام، أن للإمام علي بن الحسين ناقة حج عليها اثنتين وعشرين حجة ولم يقرعها قرعة، ويذكر مجيئها إلى قبره بعد وفاته. ويوجد خبر تالٍ بالمضمون العام نفسه، لكن في طريقه «عمن ذكره». لا نجعل الطريقين واحداً في الاتصال، ولا ندخل فروق الأعداد في روايات أخرى داخل هذا اللفظ.

ووصف المجلسي الطريق الأول بأنه «موثق كالصحيح»، والثاني بأنه «مرسل» [س ٢]. في الخبر جانب من الرفق وجانب من الدلائل؛ نعرضهما مع حفظ هذا الفرق، ولا ننقل تقويم الأول إلى الثاني. كما لا يصبح قبول معنى الرعاية تصحيحاً تلقائياً لكل تفصيل في جميع الروايات التي تروي المشهد.

وصية الرعاية واختلاف طرق القصة

ويزيد الحديث الرابع من الباب في الكافي وصيةً عملية بالناقة: أن يُجعل لها حظار ويقام لها علف، ثم يروي خروجها إلى القبر. طريقه: الحسين بن محمد بن عامر، عن أحمد بن إسحاق بن سعد، عن سعدان بن مسلم، عن أبي عمارة، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام. وصفه المجلسي بأنه «مجهول» [س ٢، ج ٦ ص ١٠]. فلا تُلحق هذه الزيادة بدرجة الحديث الثاني، وإن التقت معه في عدم ضرب الناقة.

وقوبلت الأخبار الثلاثة ببصائر الدرجات، الجزء السابع، الباب الخامس عشر، ح ١٠-١٢. يقابل العاشر خبر زرارة، ويلتقي معه في ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة. ويقابل الثاني عشر خبر حفص

البخري، مع بقاء «عمن ذكره» في الطريقتين واختلاف من فوق حفص. وجود الخبر في كتابين لا يجعل كل رجال طريقه مستقلين عن الطريق الآخر، ولا يرفع الإرسال بمجرده.

أما الخبر الحادي عشر في البصائر فيقارب الحديث الرابع من الكافي، لكنه يذكر «أبا عمران» حيث يقرأ الكافي «أبا عمار»، ويشتمل على خروج الناقة مرة أخرى ثم موتها بعد ثلاثة أيام. وقد نقل المجلسي هذه الزيادة عن البصائر في شرحه؛ فليست عبارة الأيام الثلاثة من متن الحديث الرابع في النسخة المقروءة من الكافي. ثبت فرق الاسم كما وجدناه، ولا نعين اتحاد الراويين أو نختار تصحيحاً للاسم من غير حجة.

وفي مختصر البصائر للحسن بن سليمان، ح ٢٦ في النص المحقق المقروء، ترد رواية قريبة بطريق فيه سعدان بن مسلم عن أبي عمران عن رجل من أصحابنا، وفيها الأيام الثلاثة. وبعد انتهاء الخبر تأتي عبارة مستقلة بصيغة «وروي» تذكر أربعين حجة. يقابلها في خبر زرارة بالكافي عدد اثنتين وعشرين. فلا نجعل الأربعين جزءاً من إسناد زرارة، ولا نحول الصيغة المجهلة إلى سند متصل.

وقد ذكر المجلسي احتمال أن يراد بالأربعين الحج والعمرة معاً على التغليب [س ٢، ج ٦ ص ٨]. هذا وجه جمع اقترحه الشارح، وليس لفظاً جديداً عن الإمام، ولا واقعة تاريخية ثبتت بالمقابلة. حصيلة القراءة هنا ثلاثة أخبار في الكافي متفاوتة التقييم، وموازيات نصية تظهر الزيادة والاختلاف؛ وليست تصحيحاً لجميع تفاصيل القصة. [١٢ ر]

ما تثبته مراجعة كتب الرجال

وفي معجم رجال الحديث أفرد الخوئي لأبي عمارة الذي يروي عنه سعدان بن مسلم ترجمة برقم ١٤٦٢٣، وأحال فيها إلى حديث الناقة نفسه [س ٥، ج ٢٢ ص ٢٧٨-٢٧٩]. لا تتضمن هذه الترجمة توثيقاً صريحاً، ولا نصاً على أنه أبو عمران. وتأتي بعدها تراجم لأبي عمارة بن الطيار والحارثي والمنشد؛ فلا يصح نقل حكم من ترجمة إلى أخرى بمجرد تشابه الكنية. هذا حد ما تثبته المواضع المقروءة، لا حكم باتحاد الأسماء أو تعدد أصحابها.

وفي ترجمة سعدان وصف الخوئي طريق الصدوق إليه وطريق الشيخ إليه بالصحة [س ٥، ج ٩ ص ١٠٥]. يتعلق ذلك بالطريق إلى سعدان، ولا يصحح تلقائياً من يروي سعدان عنهم في خبر آخر.

وحتى لو عُيِّن صاحب الكنية بقيت في خبر الناقة واسطة «عن رجل» غير مسماة. لذلك لا تكفي معالجة اختلاف أبي عمارة وأبي عمران وحدها لتصحيح هذا الإسناد؛ ويبقى ضبط القراءة الأصلية محتاجاً إلى مقابلة النسخ.

وتدخل السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام هذا الباب من مشهد العقيقة عن الحسن والحسين، كما رواه الكافي [٢٢]. ليس الحيوان وحده محور المشهد؛ بل استقبال المولود، والإطعام والصدقة، ورفض عادة تلطيخ الرأس بالدم. ويأتي عرض الخبرين وتقويم المجلسي لطريقيهما في الفصل السابع والأربعين. وقد رأينا خبر الإمام الصادق مع الحمام [٨]، وسنرى أخباراً في فهم أصوات الطير. لكن لا يلزم أن نخترع واقعة خاصة لكل إمام حتى يبدو الجمع شاملاً. هناك فرق بين تعاليم أهل البيت العامة، وبين حادثة نعرف نصها وسندها، وبين قصة مشهورة لم نتحقق منها بعد. احترامهم يقتضي احترام هذا الفرق.

[١٢] الكافي، كتاب الحجّة، باب مولد علي بن الحسين عليهما السلام، ح ٢-٤. بصائر الدرجات، الجزء السابع، الباب ١٥، ح ١٠-١٢؛ صورتا الصفحتين ٦٣٩-٦٤٠ من ملف النسخة. مختصر البصائر، ح ٢٦ وذيله. مرآة العقول [س ٢]، ج ٦ ص ٨-١١؛ ولبحث الكنية والطريق إلى سعدان: معجم رجال الحديث [س ٥]، ج ٢٢ ص ٢٧٨-٢٧٩ وج ٩ ص ١٠٥.

الفصل ٣٩ - أخبار مخاطبة الحيوان وشكواه ومعرفة منطقته

قال تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ^ط وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنَطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^ط إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦].

﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل: ١٨].

﴿فَكَثَّ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بَنِيَّ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].

﴿إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل: ٢٣].

أثبت القرآن تعليم سليمان منطق الطير، وذكر قول النملة ونبا الهدهد. أما الانتقال من هذا الأصل إلى كل خبر عن مخاطبة حيوان في تاريخ آخر، فيحتاج إلى دليل ذلك الخبر. إمكان الأمر في الاعتقاد ليس برهانا على صحة جميع الروايات التي تصفه.

نموذجان، ومصدر النقل واضح

في بصائر الدرجات خبر عن سالم مولى أبان: كان مع جماعة في حائط للإمام الصادق عليه السلام، فصاحت العصافير، ففسّر الإمام قولها بأنه طلب من الله للطعام والسقي [١٣]. ويسبقه خبر عن الإمام الرضا يفسر اضطراب عصفور بأن حية تهدد فراخه، ويأمر بدفعها [١٤]. وقبل الخبران هذه المرة بموضعهما في البصائر مباشرة، بعد أن كان الاعتماد على نقل البرهان عنه.

وطريق خبر الرزق يمر بأحمد بن محمد، والحسن بن علي بن فضال، وثعلبة، وسالم مولى أبان بياع الزطي. أما خبر الخطر على الفراخ فيمر بأحمد بن موسى، ومحمد بن أحمد المعروف بغزال، ومحمد بن الحسين، وسليمان بن ولد جعفر بن أبي طالب. هذا ضبط لطريقي النصين المقروءين، ولا يعني اكتمال تقويم رجالهما أو الحكم بصحتهما.

وفي اسم سالم فائدة رجالية ينبغي ضبطها: يذكر الجواهري اتحاد سالم مولى أبان بسالم بياع الزطي، ويصفه بالثقة استناداً إلى روايته في تفسير القمي [س ٤]. وبالرجوع إلى أصل معجم الخوئي، نجد ذكر وقوع سالم في إسناد تفسير القمي عند سورة الواقعة، وترجيح اتحاده بمولى أبان في الترجمة ٤٩٦٨، ثم

تعريف مولى أبان ببيع الزطي في الترجمة ٩٧٥هـ. ولا يتضمن الموضوعان توثيقاً فردياً صريحاً له؛ فتقرأ نتيجة الجواهري على أساس المبنى الذي استند إليه.

والمبنى مبين في مقدمة المعجم: يختار الخوئي شمول شهادة مقدمة تفسير علي بن إبراهيم لمن وقع في أسانيده المنتهية إلى المعصوم، ولا يقصرها على المشايخ المباشرين. لذلك يقال هنا: لسالم توثيق على هذا المبنى، لا توثيق فردي مستقل نص عليه في ترجمته، ولا اتفاق مثبت في هذا البحث. أما خبر البصائر نفسه، فلا تكتمل دراسته بتوثيق سالم وحده؛ إذ يلزم تعيين الأسماء المختصرة وفحص الطريق بجملة. الجواهري، المفيد من معجم رجال الحديث [س٤]، ص ٢٤٢-٢٤٣، مدخلا سالم ببيع الزطي وسالم مولى أبان. ولمراجعة أصل المبنى: الخوئي، معجم رجال الحديث [س٥]، ج ١ ص ٤٩؛ وج ٩ ص ٣٠، ترجمة ٩٦٨هـ، وص ٣٣، ترجمة ٩٧٥هـ.

أما خبر العصفور الخائف على فراخه، فله صيغ تستحق المقابلة [١٤]. يورده الخرائج والجرائح باسم سليمان بن جعفر الجعفري، بينما يكتفي البصائر بوصف سليمان بأنه من ولد جعفر بن أبي طالب. وفي دلائل الإمامة يبدأ الموضوع بأحمد بن محمد المعروف بغزال، بخلاف محمد بن أحمد في طريق البصائر؛ ويجعل الذهاب إلى البيت بصيغة الجمع، بينما يحكي النص الآخر تكليف الراوي والذهاب منفرداً.

هذه فروق بين مواضع مقروءة، وليست أسماء نستكملها من الظن. وتسمية سليمان في الخرائج قرينة نصية مفيدة للمقارنة، لكنها لا تغني وحدها عن تحقيق رجال طريق البصائر، ولا يثبت تعدد الكتب استقلال الأسانيد. يبقى المعنى المشترك في الحكاية قريباً من القلب: صياح الصغير قد يحمل حاجة لا يسمعها من يمر مسرعاً.

وفي الاسم الذي صرحت به رواية الخرائج قرينة رجالية محددة: يترجم النجاشي سليمان بن جعفر الجعفري في الرقم ٤٨٣، ويذكر روايته عن الإمام الرضا، ثم يثبت وثاقته ووثاقة أبيه. هذه فائدة في حال سليمان إذا عُنِنَ به الراوي، ولا تنتقل منها الوثاقة تلقائياً إلى بقية رجال السند؛ كما لا تحسم اختلاف «محمد بن أحمد» و«أحمد بن محمد» المعروف بغزال بين النصوص المقروءة. تبقى صيغة كل مصدر محفوظة، ويظل تصحيح الطريق محتاجاً إلى دليل يشمل حلقاته.

النجاشي، الرجال [س١]، ص ١٨٢-١٨٣، الترجمة ٤٨٣: سليمان بن جعفر الجعفري. مراجع [١٤]: الراوندي، الخرائج والجرائح، ج ١ ص ٣٥٩، ح ١٣. دلائل الإمامة، طبعة مؤسسة البعثة، ص ٣٤٣، رقم ٣٠١/٤٤. قوبلت الأسماء وصيغة الحدث؛ ولم يُنجز تقويم جامع للطرق.

المشهد الأول يجعل الصوت طلباً للرزق، والثاني يجعله شكوى خوف على الصغار. وليس من الأمانة أن نصنع من هذين الخبرين قاموساً عاماً نترجم به كل تغريد؛ فالرواية تنسب معرفة خاصة إلى الإمام، ولا تقول إن كل إنسان يستطيع استخراج كلمات محددة من الصوت بالطريقة نفسها.

كذلك لا يتعارض البحث الطبيعي في إشارات الحيوانات مع الإقرار بوجود أخبار دينية عن فهم منطقتها؛ لكن لكل منهما سؤاله ودليله. التجربة تتناول ما يمكن ملاحظته واختباره، والخبر يحتاج إلى ثبوت النقل وفهم الدلالة. وأقرب أثر أخلاقي لهذا الباب ألا نفترض أن الحيوان الخائف أو الجائع خال من الحاجة لمجرد أننا لا نفهم صوته.

[ر ١٣-١٤] الصفار، بصائر الدرجات، ص ٣٦٥، الباب ١٤ في الأئمة أنهم يعرفون منطق الطير، ح ٢٠ وح ١٩ على الترتيب. أصل البصائر، الصفحة ٤٩١ من ملف النسخة. وقورن بنقل البحراني، البرهان، ج ٤ ص ٢١١، رقي ٨٠٠٠/١٠ و ٧٩٩٩/٩. تحقق الرجوع المباشر؛ وتقويم الطريقتين باقٍ.

الفصل ٤٠ - الحيوان في أخبار الدلائل والكرامات

يدخل الحيوان في كتب الدلائل من أبواب متعددة: شكوى تفهم، وطاعة على غير المعتاد، ومعرفة تظهر في واقعة مخصوصة. وقد وضعنا أمام القارئ نماذج محددة بدل أن نملأ هذا الباب بأخبار لا نستطيع تعيين أصلها: شكوى البعير [١٠]، وناقة الإمام السجاد [١٢]، وخبر العصفير [١٣-١٤].

كيف نحفظ الخبر من الزيادة؟

في كل نموذج نحتاج إلى أربعة أسئلة: أين ورد؟ ومن الذي رواه؟ وما اللفظ الذي أثبتته المصدر؟ وما الذي يصح أن نستنتجه منه؟ قد تكون أصل الحادثة في كتاب، ثم تنمو حولها في الوعظ حوارات وأعداد وأسماء؛ وهذه الزيادات لا تكتسب حجية الأصل لمجرد اتصالها به في الحكاية.

البراق: ما تقوله الآية وما ترويه الأخبار

قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١].

يفتح القرآن خبر الإسراء بتنزيه الله، ويجعل غاية الرحلة إراءة عبده من آياته؛ ولا تسمي آية الإسراء الأولى البراق. لذلك نفرّق بين أصل الإسراء القرآني وبين أوصاف المركوب التي تنقلها الروايات. هذا التفريق لا ينتقص من الرحلة، بل يمنع أن ننسب إلى ألفاظ القرآن ما لم تذكره [الإسراء: ١].

وفي روضة الكافي خبر عن الإمام الباقر عليه السلام، يرويّه أبان عن عبد الله بن عطاء، يذكر إتيان جبرئيل بالبراق إلى رسول الله، ويصفه بأنه «أصغر من البغل وأكبر من الحمار»، ثم يذكر صفات للحركة والهيئة والجناحين [٢٤]. وصف المجلسي طريق هذا الخبر بأنه «مجهول» في مرآة العقول [س ٢]. نقل حكمه على هذا الطريق بعينه، لا على جميع روايات الإسراء ولا على كل خبر ورد فيه البراق. وحين يصل السرد إلى خبر خارق للمألوف، لا تتحول لغته إلى بطاقة تصنيف حيواني أو معادلة لسرعة السفر. التشبيه في الحجم لا يثبت نسباً بيولوجياً، وذكر الجناحين لا يحيز تركيب صورة نهائية من كل

رسم شائع. يستطيع القارئ أن يتأمل معنى الرحلة في حدود النص، وأن يترك هيئة ما لم يثبت له في دائرة التوقف. ليس علينا أن نملأ كل فراغ بصورة من خيالنا كي يبقى للآية أثرها في القلب.

الغزال عند المرقد: فصل الخبر عن الحكاية الشائعة

يورد الصدوق في عيون أخبار الرضا خبراً يختلف عن قصة ضمان الغزالة في حياة الإمام. ينقله أبو الفضل السليطي عن الحاكم الرازي، عن حديث أبي منصور بن عبد الرزاق عن نفسه: أطلق في صيده فهذا وراء غزال، فلجأ الغزال إلى حائط المشهد، وامتنع الفهد عن الاقتراب منه هناك. ويذكر الخبر اختفاء الغزال، ثم عدول أبي منصور عن إيذاء زوار المرقد [٢٥]. هذا تلخيص لما في المصدر، لا حكم منا بصحة طريقه.

الموضع هنا عند المرقد بعد وفاة الإمام؛ وليس في هذا الخبر أن الإمام خاطب الغزالة في حياته أو ضمن رجوعها لإرضاع صغارها. فلا نضم القصتين في واقعة واحدة، ولا نستدل بهذا النص وحده على تفاصيل قصة الضمان المتداولة. أما الحكم على تلك القصة فيحتاج إلى بحث مصادرها وطرقها مستقلة، ولا يكفي لا إثباتها بالشهرة ولا نفيها لمجرد اختلاف هذا الخبر عنها.

من نقل الواقعة، وما مقدار ما ثبت من طريقها؟

يبدأ الطريق بالصدوق عن أبي الفضل محمد بن أحمد بن إسماعيل السليطي، الذي يقول إنه سمع الحاكم الرازي صاحب أبي جعفر العتيبي، ثم يروي الحاكم ما حدثه به أبو منصور بن عبد الرزاق عن نفسه. فأبو جعفر العتيبي مذكور في سياق إرسال الحاكم، وليس حلقة يروي عنها الحاكم هذه الواقعة. وأبو النصر المقرئ شخص يسأله صاحب القصة عن الغزال؛ لا يصح إدخاله في سلسلة نقل الخبر إلى الصدوق.

وفي معجم رجال الحديث، يذكر الخوئي السليطي في الترجمة ١٠٠٩٨، ويثبت أنه من مشايخ الصدوق وأن الصدوق ترضى عليه، من غير توثيق صريح في هذه الترجمة [س٥]. ويذكره النمازي في الترجمة ١٢٤٣٨، وينبه إلى تكرار رواية الصدوق عنه في أواخر العيون مترضياً عليه، ويعين بعض رواياته [س٨]. ثبت مقدار ما قاله كل مصدر، ولا نحول ذكر الشيخوخة أو الترضي إلى عبارة توثيق لم يكتبها صاحب الترجمة.

وهذا لا يحسم الخلاف الرجالي في دلالة الترضي، ولا يجعل الرجل متهمًا بالكذب. لكنه يبين أن الموضوعين اللذين قابلناهما لا يقدمان توثيقاً صريحاً نستند إليه لتصحيح جميع الطريق. كذلك لم تثبت في هذا الفحص توثيقاً معيناً للحاكم الرازي وصاحب الواقعة؛ فلا نستعير لهما أحكام رجال تتشابه أسمائهم، ولا نعد وصف الحاكم بصحبة العتي حكماً على ضبطه في الرواية. وأعاد المجلسي نقل الخبر في بحار الأنوار، ج ٩ ص ٣٣٣-٣٣٤، ضمن أخبار بركات المشهد، بالإحالة إلى العيون وبالطريق نفسه. لذلك يفيد هذا الموضع في مقابلة النقل ومعرفة انتقال الخبر إلى الجامع المتأخر، ولا نعهده شاهداً مستقلاً يضاعف عدد طرق الواقعة. اختلاف رقم الخبر بين الموضوعين لا ينشئ خبراً آخر.

والنتيجة أن أصل النقل ومجراه قد تعينا، أما اعتبار جميع طريقه فلم يثبت بهذه المراجعة. لذلك تبقى صياغتنا «روى الصدوق» و«يذكر الخبر»، ولا نستبدل بها جزءاً بوقوع جميع التفاصيل. كما لا نستخرج من عدم ثبوت الطريق حكماً باختلاق الحكاية؛ فالبحث يحدد ما يجوز لنا الدليل أن نقوله، ولا يملأ ما وراءه بالتصديق أو النفي.

وفي القراءة التربوية للخبر المروي، يتغير موضع السؤال: ليس الحيوان الهارب وحده هو الذي يبحث عن مأمن؛ الإنسان الذي اعتاد الأذى محتاج إلى أن يأمن الناس جانبه. وما أعمق أثر الرحمة حين لا تقف عند دهشة عابرة، بل تعود على سلوك المرء. هذا تأملنا في بناء الحكاية، لا كلام ننسبه إلى الإمام ولا تفسير ندعي أنه علة الواقعة.

فرس الحسين: للصهيل مصدر وللتفاصيل حدود

وفي المجلس الثلاثين من أمالي الصدوق، ضمن حديث طويل في مقتل الإمام الحسين، يرد مشهد عودة الفرس بلا راكب وسماع أهل البيت صهيله [٢٦]. يقدم الخبر الحيوان علامة على الفقد؛ فليس أثر الغائب في الكلام وحده، وقد تفهم النفس من هيئة الراجع ما تعجز عن احتماله إذا قيل.

يبدأ طريق المجلس بمحمد بن عمر البغدادي الحافظ، عن أبي سعيد الحسن بن عثمان بن زياد التستري من كتابه، عن إبراهيم بن عبيد الله بن موسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، قاضي بلخ؛ عن عمته مريسة بنت موسى، عن عمته صفية بنت يونس، عن بهجة بنت الحارث، عن خالها عبد الله بن منصور، عن الإمام الصادق عن أبيه عن أبيه. إن حفظ أسماء الناقلين جزء من أمانة الحكاية، ولا سيما حين تسقط حلقات الطريق من النقل الشائع.

وفي قسم «حصيلة البحث» من الطبعة المحققة لتتقيح المقال، عُدَّ إبراهيم المذكور ممن أهملهم علماء الرجال والحديث [٦]. ولا نجعل الإهمال حكماً عليه بالكذب. أما قاموس الرجال فيذكر رواية مريسة لهذا المقتل، ويحيل في ترجمة صفية إلى مريسة؛ وليس في هذين الموضوعين توثيق لهما [٧].

وتعين مستدركات علم رجال الحديث محمد بن عمر البغدادي الحافظ بالجعابي، وتذكر له منزلة في حفظ الحديث والعلم. وتذكر للحسن بن عثمان التستري كتاباً في المقتل وتعين رواية الصدوق عنه بهذا الطريق. لكنها لا تقدم في التراجم المقروءة توثيقاً صريحاً للحسن أو بهجة أو صفية؛ وفي ترجمة عبد الله بن منصور تردد عبارة «لم يذكره»، ثم تعين روايته عن الإمام الصادق [س ٨]. فوجود اسم الراوي وذكر كتابه أو خبره يثبت موضعه في النقل، ولا يكفي وحده لتصحيح السند. لهذا لم يثبت اعتبار هذا الطريق في حدود المصادر المفحوصة. لا نحول الثناء على بعض رجاله إلى تصحيح لجميع حلقاته، ولا نحول عدم ثبوت اعتباره إلى حكم باختلاق الخبر. ويظل مشهد الفرس هنا خيراً منقولاً بهذه المرتبة، لا واقعة نجزم بتفاصيلها. أما المقطع المقروء فلا يسمى الفرس «ذا الجناح»، ولا ينقل كلاماً بشرياً على لسانه، ولا يحدد مصيره الأخير. ولهذا لا نضيف إلى الصهيل جملة مؤثرة لم نقرأ لها أصلاً، ولا نجعل صورة متداولة شاهداً تاريخياً. إن

الوفاء للحسين عليه السلام يجمع حرارة المحبة وأمانة الكلمة: نخزن حيث يفتح لنا الخبر باب الحزن، ونقول «لا نعم» حيث ينتهي ما تحققناه. ولا تحتاج جلالة المأساة إلى أن يحمل الفرس كل ما أضافه الخيال إليها؛ يكفي أن يسان الخبر من الزيادة، وأن يعود القارئ من الذكرى أشد كراهة للظلم. الامتناع عن الجزم ليس إنكاراً لكرامات أولياء الله؛ إنه التزام بالفرق بين أصل الاعتقاد وواقعة تحتاج إلى إثبات. ولو كتبنا كل ما يثير العاطفة ثم تركنا للقارئ عبء الفرز، لكان الكتاب قد نقل المشكلة بدل أن يعالجها. المحبة الصادقة تسأل عن أمانة النقل كما تسأل عن جمال العبارة.

مراجع النماذج: [١٠] و [١٢] و [١٣-١٤]. وللأسماء والقصص المشهورة غير المستوفاة: الملحق الخامس. هذا الفصل دراسة لطريقة تلقي الأخبار، وليس حكماً جامعاً بقبولها أو ردها.

[٢٤] الكافي، ج ٨، ص ٣٧٦، ح ٥٦٧. تقويم المجلسي: مرآة العقول، ج ٢٦، ص ٥٦٣ [س ٢].

[٢٥] الصدوق، عيون أخبار الرضا، ج ٢ ص ٣١٨، ح ١١، طبعة مؤسسة الأعلي. المراجع الموازية: بحار الأنوار، ج ٤٩ ص ٣٣٣-٣٣٤، ح ١٢؛ التراجم: معجم رجال الحديث، ج ١٥ ص ٣٣٠، رقم ١٠٠٩٨ [س ٥]؛ ومستدركات علم رجال الحديث، ج ٦ ص ٤٠٣، رقم ١٢٤٣٨ [س ٨].

[٢٦] الصدوق، الأمالي، المجلس ٣٠، ح ١، طبعة مؤسسة البعثة؛ موضع الفرس ص ٢٢٦. ولحلقة قاضي بلخ: تنقيح المقال [س ٦]، ج ٤ ص ١٧١-١٧٢، ترجمة [٣٨٩]؛ قسم «حصىلة البحث».

الفصل ٤١ - الأسماء والأوصاف الحيوانية في المرويات الشيعية

قد يشترك خبران في كلمة واحدة ويختلفان في الحيوان المقصود أو في غرض الكلام. ومن هنا تبدأ الحاجة إلى معجم لا يكتفي بترتيب الأسماء، بل يوضح السياق: هل نتحدث عن نوع، أم عن صغيره، أم عن لون، أم عن اسم مركوب بعينه، أم عن تشبيهه؟

الاسم ليس حكماً في الأخلاق أو الطبيعة

أبواب الدواجن في الكافي تشمل الدابة والمركوب والإبل والغنم والحمام والديك والورشان والفاخنة والصلصل والكلاب؛ ولفظ الدواجن هنا أوسع من الاستعمال المعاصر الذي قد يقصره على طيور المزارع. وفي أبواب الصيد ترد البزاة والصقور والخطاف والمهدد والصرد والقنبرة، وتظهر في الأطعمة أسماء مثل الظباء والجواميس والحر الوحشية. هذه خريطة أبواب، لا إعلان بصحة كل خبر فيها. ويجب الانتباه إلى وصف مثل «خنزير الطير» في أخبار الدجاج؛ فلا يصح تحويل التشبيه إلى دعوى نسب أو إلى تحريم تلقائي. روجع أصله في أول خبرين من باب لحوم الطير في الكافي [٣١]؛ وصف المجلسي الأول بالمرفوع والثاني بالضعيف، كما بين في الفصل ٢١. ويظل جمع الأخبار وفهم دلالتها عملاً آخر غير شرح لقب منفرد. وللتمييز بين النقل والفتوى تراجع الإحالة [ف٤] في الفصل ٤٥. ويظهر فرق آخر في أسماء الورشان والفاخنة والصلصل [٣٧-٣٨]: تنقل الشروح أقوالاً لغوية في العلاقة بينها، لكنها لا تقوم مقام التعرف إلى النوع في اصطلاح علم الحيوان الحديث. كذلك يذكر خبر خصال الديك عدداً يحتاج إلى مقابلة مع ألفاظ القائمة [٣٦، ح٥]. لا نصصح متناً صامتين، ولا نجعل وصف الصداقة أو الشؤم معياراً لتصنيف الأنواع؛ تراجع التفاصيل ودرجات الطرق في الفصل ٢١.

كما أن أخبار ربط حيوانات بالحبّة أو البغض، أو بالجن والمسوخ، لا تصلح بذاتها لتصنيف علمي جديد، ولا لتعليم الأطفال كراهية مخلوقات بألوانها. يحتاج كل خبر إلى تقويمه، وتحتاج ألفاظه إلى فهم سياقها. وسيجد القارئ في الملحق الثاني أسماء المجموعة المدروسة وأسماء الاستقصاء الباقي، مفصلة حتى لا تلبس قائمة البحث بنتيجته.

[ج٢] الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج٢٥، باب ١٦ من أبواب الأطعمة المباحة، ص٤٦-٤٨، نماذج أوصاف لحوم الطير وتعدد الأخبار؛ استعمل لفهم السياق لا لإصدار حكم من خبر منفرد.

الباب السابع — الإنسان والحيوان: الرحمة والحقوق والانتفاع

الفصل ٤٢ — حقوق الحيوان على الإنسان

حين تقول الرواية إن للدابة على صاحبها حقوقاً، فإنها تغير موضع السؤال. لا يعود الأمر: ماذا يستطيع المالك أن يفعل بما يملك؟ بل: ما الذي يلزمه تجاه حي صار في عهده؟ يروي الكافي عن الإمام الصادق عليه السلام ستة حقوق للدابة، تتمثل بحد الحمل، وعدم اتخاذ ظهرها مجلساً، والمبادرة إلى علفها عند النزول، والوسم، وضرب الوجه، وعرض الماء عليها [١].

قراءة الحق مع معرفة الطريق

حكم المجلسي على طريق خبر الحقوق بأنه «ضعيف على المشهور» [س٢]. كما ناقش تعلق قيد الوجه بالوسم والضرب في اختلاف النسخ؛ فلا يصح بناء منع كل أنواع الوسم على عبارة مبتورة من هذا الموضع. نحفظ للخبر مادته التربوية، ونميزها عن قوة إسناده، وعن الحكم الفقهي الذي يحتاج إلى جمع الأدلة.

حقوق تظهر في التفاصيل

ليس الحمل فوق الطاقة وصفاً نظرياً؛ إنه قرار يتخذه صاحب الدابة حين يزيد المتاع ولا ينظر إلى التعب. وليس اتخاذ ظهرها مجلساً حاجة إلى السفر، بل راحة للراكب على حساب استمرار المشقة لغيره. وتقديم العلف عند النزول يعلم الإنسان ألا يجعل انتهاء حاجته بداية نسيانه لمن حمله. أما الماء فلا يُترك إلى آخر الاهتمامات. وفي الرواية معنى أن صاحب الدابة مسؤول عن ملاحظة حاجتها؛ فلا ينتظر بياناً لغوياً منها ليصدق عطشها. وهذه قراءة أخلاقية لدلالات الخبر، مع بقاء تقويم إسناده والجمع بينه وبين أخبار الوسم والعمل باباً فقهياً مستقلاً.

ويزيد كتاب أمير المؤمنين في أموال الصدقة [ن٣] الصورة تفصيلاً: الأم وصغيرها، واللبن الذي يحتاج إليه الفصيل، والراحة في الطريق. هنا لا تتوقف الرعاية عند بقاء الحيوان حيّاً، بل تشمل كيفية إبقائه: أقل خوفاً وإنهاكاً، وأقرب إلى حاجاته.

نملة لا يصغر عندها ميزان العدل

وفي الكلام ٢٢٤ من نهج البلاغة يضرب أمير المؤمنين عليه السلام مثلاً بالغ الدقة: لا يقبل معصية الله بسلب نملة قشرة شعيرة، ولو قبل ذلك بملك عظيم [ن٥]. لا يحتاج المثل إلى تضخيم حجم المتضرر؛ فصغر المخلوق لا يحوّل الظلم إلى شيء لا يستحق أن نحاسب أنفسنا عليه.

ينقلنا هذا المعنى من سؤال: كم سأربح؟ إلى سؤال: بأي حق آخذ؟ فقد يعتذر المرء بأن ما انتزعه ضئيل، أو بأن صاحبه لا يملك صوتاً يعترض به. لكن غياب الاعتراض ليس إذناً. وهذه قراءة أخلاقية للكلام المنقول في النهج، لا ادعاء بأننا أتممنا تحقيق جميع طرقه، ولا حكم بأن كل اتصال بالبيئة اعتداء ممنوع.

[ن٥] نهج البلاغة، الكلام ٢٢٤، في التنزه عن الظلم؛ الترقيم بحسب النسخة المقروءة. وإذا انتقلنا إلى واقعنا، أمكن تحويل هذه المعاني إلى أسئلة محاسبة يومية: هل الطعام مناسب؟ هل الماء متاح؟ هل المكان يقي من الأذى؟ هل ألاحظ المرض؟ وهل أستطيع مواصلة الرعاية قبل أن أقضي الحيوان؟ هذه تطبيقات أخلاقية معاصرة، وليست ألفاظاً منسوبة إلى الرواية.

المصدران الأساسان: الكافي، باب نوادر في الدواب، ح ١ [١٠]؛ نهج البلاغة، الكتاب ٢٥ [ن٣].

الفصل ٤٣ - الرفق بالحيوان ومنع تعذيبه

قد يتعامل الإنسان مع الحيوان برفق حين يكون هادئاً مطيعاً، ثم ينقلب عليه عند الخوف أو العناد أو الخطأ. وهنا يُختبر الرفق: ليس شعوراً رقيقاً في لحظة رضا، بل قدرة على ضبط القوة حين يصبح استعمالها سهلاً. والحيوان الذي لا يفسر له الإنسان ما يريد ليس مسؤولاً عن كل توقعات صاحبه.

حين يصير الأذى فرجة

من أبواب الكافي باب التحريش بين البهائم، وفيه خبران عن الإمام الصادق عليه السلام بكرأته مع استثناء متعلق بالكلب أو الكلاب. وينبغي نقل الاستثناء كما هو، ثم بحثه في سياقه؛ وقد احتمل الشراح تعلقه بالتدريب للصيد. لا نسقط الاستثناء من النص لنصنع عبارة توافق رغبتنا، ولا نجعله ترخيصاً مطلقاً في تنظيم مشاهد التعذيب.

كذلك لا يساوي لفظ الكراهة في كل خبر، دون بحث، الحكم الاصطلاحي المتأخر نفسه. فهم الحكم يحتاج إلى مجموع الأدلة وقرائن الاستعمال. أما الغرض الأخلاقي لهذا الفصل فين: الألم ليس لعبة، وغلبة حيوان على آخر لا تصبح فضيلة لأن جمهوراً يصفق لها.

ومن تطبيقات هذا المعنى ألا نرهب الحيوان لمجرد تصوير رد فعله، وألا نجعل الأطفال يتعلمون الضحك على ألمه، وألا نحرم حيواناً أسيراً من حاجاته عقوبة له. العناية بالتربية هنا تربي الإنسان أيضاً؛ فمن اعتاد أن القوة تحوله العبث بالضعيف، يتعلم عادة تحتاج إلى إصلاح قبل أن تستقر.

أذن الأنعام بين العلامة والعادة المنسوبة إلى الدين

قال تعالى: ﴿وَلَا ضِلَّهِمْ وَلَا غَلَبَهُمْ وَلَا زُلْزُلَهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].
﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

تذكر النساء: ١١٩، في حكاية إضلال الشيطان، الأمر بتبتيك آذان الأنعام. هذا موضع صريح يتصل بجسد الحيوان، ويذكرنا بأن العادة قد تتحول إلى اعتداء حين تُمنح سلطة دينية زائفة. ونقرأه إلى جانب ما سبق في المائة: ١٠٣ عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، مع إبقاء كل آية في سياقها.

ولا تكفي الآية وحدها لإصدار حكم على كل وسم أو إجراء علاجي أو تعريف بيطري؛ فذلك بحث له أدلته وتفصيله. ما نستخلصه هنا هو لزوم السؤال عن سبب الفعل ومعناه وأذاه، وألا نجعل شيوعه أو قدمه برهاناً على صحته. الرحمة تحتاج، مع حسن المقصد، إلى تحرير الفعل الذي نتحدث عنه.

النساء: ١١٩.

موضع العلامة لا يلغي حرمة الوجه

وتضيف روايتا باب سمة المواشي تفصيلاً لا يصح إسقاطه [٥٢]. يسأل يونس بن يعقوب الإمام الصادق عن وسم الغنم في وجوهها، فيوجهه إلى آذانها؛ ويسأله عبد الله بن سنان عن سمة المواشي، فيستثني الوجه من عدم البأس. وصف المجلسي الأول بالموتق والثاني بالصحيح. وبهذا تتبين أهمية جمع النصوص: لا نحول كلاماً عن الوجه إلى منع مطلق لكل علامة، ولا نحول استثناء موضع إلى ترخيص مطلق في الإيلام.

لا يقدم الكتاب طريقة للوسم أو تدبيراً بيطرياً؛ فهذه مسائل تُراعى فيها الحاجة والأذى والخبرة والأحكام ذات الصلة. والذي يخدم حكايتنا هنا أن وجه الحيوان ليس مساحة مباحة لكل ما يريد المالك، وأن قراءة النساء: ١١٩ مع أخبار الوسم تحتاج إلى تمييز السياقات. النص القرآني يذكر فعلاً ضمن إضلال الشيطان، والخبران يعالجان سؤالين محددين؛ وجمع الدلالة عمل لا يقوم مقامه اقتطاع جملة واحدة.

[٥٢] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٥، باب سمة المواشي، ح ١-٢؛ قبل بأصل طبعة الفجر ص ٣٤٣. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٦٦: موثق، صحيح.

وجه لا يحمل غضب الراكب

تكرر في باب نوادر في الدواب الإشارة إلى الوجه: خبر ينهى عن ضرب الوجوه ويربطه بتسبيح الدابة، وخبر يجعل حرمة البهائم في وجوهها [٥٤: ٤، ١٠]. الأول ضعيف، وذيله في الوسم مرسل،

والثاني ضعيف على المشهور في تقويم المجلسي. وقد قرأنا قبل ذلك خبري سمة المواشي [٥٢] بطريقيهما الموثق والصحيح عنده؛ فتجاوز المعاني لا يبيح تسوية الأسانيد.

وفي خبر آخر تعثر الدابة فيقول لها راكبها كلمة دعاء عليها، فترد الرواية العتاب إلى ما يصنعه الإنسان من معصية [٥٤: ٥]. الطريق ضعيف على المشهور، فلا نحكي جوابه الغيبي كأنه شيء سمعناه بأنفسنا. لكن الصورة تستوقف عادة بشرية ظاهرة: أن نجعل العثرة ذنباً، ثم نصب غضبنا على من يحملنا. العثرة فعل يحتاج إلى فهم سببه؛ لعل الطريق شاق، أو الحمل ثقيل، أو الدابة مجعدة.

وتأتي رواية مرفوعة في السؤال عن بطاء الدابة بالنسبة إلى سيرها إلى مذودها [٥٤: ٦]، ثم عبارتان في النفار والعتار [٥٤: ٧، ١٢]. يورد الكافي الأمر في النفار والنهي في العتار، بينما يرد في «من لا يحضره الفقيه» اللفظ المعكوس، مع التعليل بأنها ترى ما لا نرى [٦٢]. وصيغة الفقيه «وروي أنه قال» لا تعرض سنداً متصلًا في هذا الموضع. نحفظ اختلاف اللفظ، ولا نختار وجهاً منه لمجرد مناسبته لما توقعناه قبل القراءة.

ويظهر اختلاف النظر إلى هذا الموضع في الشروح أيضاً. فالحر العاملي، بعد جمع الصيغ في وسائل الشيعة، ج ١١ ص ٤٨٨-٤٨٩، باب ١٣ من أحكام الدواب، رُحِّح صيغة الفقيه لمناسبة التعليل، واقترح حمل المقابل على الجواز أو حمل النهي على الإفراط. لا نحول هذا الترجيح الدلالي إلى إسناد متصل لم يعرضه الفقيه. وفي بحار الأنوار، ج ٦١ ص ٢٠٢، نقل المجلسي عن والده احتمال السهو في صيغة الصدوق، مستنداً إلى مقابلة نقل الكليني والبرقي. نعرض الرأيين منسوبين، ولا نجعل أحدهما إجماعاً أو تحقيقاً نهائياً للنسخ.

وقرأت النص في أمالي الصدوق مباشرة، المجلس ٧٦، ح ٢: يذكر الحقوق السبعة، ومنها النهي عن الضرب عند النفار والأمر به عند العتار، مع التعليل. وطريقه: ابن الوليد، عن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عن إسماعيل بن مسلم السكوني، عن الصادق عليه السلام. هذا سند مسمّى الرجال، بخلاف إرسال الفقيه في الموضع المقارن.

وفي تقويم رجاله: وثق النجاشي ابن الوليد والصفار في ترجمتهما ١٠٤٢ و ٩٤٨ [س ١]، وذهب الخوئي إلى وثاقة إبراهيم بن هاشم في الترجمة ٣٣٢. وفي ترجمة السكوني ١٢٩٠، قرّحجية رواياته على منباه في كفاية الوثاقة، ورُحِّح وثاقة النوفلي لوروده في أسانيد تفسير علي بن إبراهيم [س ٥]. وبضم هذه

النتائج إلى الطريق المعروض، يكون رجاله موثقين وفق هذا المبنى؛ وهذه حصيلة تطبيقية هنا، وليست نقلاً لتصحيح الخوئي لهذا الحديث بعينه.

ولا تستوي هذه النتيجة مع اتفاق العلماء على السند، ولا تحسم اختلاف المتن بين النفار والعتار. كما أن تصحيح الطريق إلى كتاب السكوني مسألة تُميز عن تصحيح كل خبر ورد باسمه. ولهذا يبقى عرض اللفظين وأقوال الشراح جزءاً من أمانة الحكاية: نعرف وجه قبول الطريق، ونرى معه موضع اختلاف النص، فلا نطمس أحدهما بالآخر.

وقرأتُ في المحاسن، ج ٢ ص ٦٢٧ ح ٩٧، الصيغة المقابلة: النهي عند العثار والأمر عند النفار، بطريق «عن بعض أصحابنا، رفعه». وفي ص ٦٣٣، ذيل ح ١١٨، ترد الصيغة نفسها منسوبة إلى النبي صلى الله عليه وآله بعبارة «وروي». فلا نصل ذيل الرواية بإسناد الخبر اللاحق، ولا نعد تكرار الصيغة طريقتين متصلتين. أصبحت مقابلة الألفاظ هنا مباشرة مع النصين الإلكترونيين؛ أما مقابلة المخطوطات فلم تُنجز، وقد بينَّ تقويم رجال طريق الأمالي على المبنى المذكور، ولا تزول علة الرفع أو الإرسال بمجرد وجود الخبر في مصدر مبكر.

فلا نستخرج من هذه المقابلة تعليمات لضرب الحيوان. ثبت اختلاف النص والاجتهاد في فهمه، ونفصل ذلك عن مسؤولية الرفق والرعاية. العناية بالنص تمنع العجلة في نسبة القول، والعناية بالحيوان تمنع العجلة في الفعل.

[٥٤: ٤-٧، ١٠، ١٢] الكافي، ج ٦، باب نوادر في الدواب؛ طبعة الفجر ص ٣٣٩. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥٥-٤٥٧؛ وفي الشرح ضمَّ ح ٧ إلى ذيل ح ٦، وصار ح ١٠ وح ١٢ من الكافي برقم ٩ و ١١ فيه. مراجع [٦١]: وسائل الشيعة، ج ٤ ص ٤٤٥-٤٤٧، الباب ٤٨ من أبواب لباس المصلي؛ وج ١١ ص ٤٩٦-٤٩٧، الباب ٢٠ من أبواب أحكام الدواب. ومرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٦٠، النقل اللغوي عن النهاية. [٦٢] الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج ٢ ص ٢٨٦، باب حق الدابة على صاحبها، ح ٢٤٦٧؛ مع سياق ح ٢٤٦٥-٢٤٦٦، وبداية ح ٢٤٦٨. اختلاف اللفظ لا يثبت بمجرد استقلال الطريق أو يميز نقل درجة سند الكافي إليه.

مقارنة [٦٢]: الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج ١١ ص ٤٨٠ ح ١٥٣١١، وص ٤٨٨-٤٨٩ ح ١٥٣٣٩-١٥٣٤٢ وتعقيب المصنف. المجلسي، بحار الأنوار، ج ٦١ ص ٢٠٢، نقل كلام والده؛ طبعة دار إحياء التراث العربي. الأصول المقابلة [٦٢]: الصدوق، الأمالي، المجلس ٧٦ ح ٢. البرقي، المحاسن، ج ٢ ص ٦٢٧ ح ٩٧. وص ٦٣٣ ذيل ح ١١٨.

والرفق لا يمنع التدخل البيطري أو دفع الأذى، لكنه يطالبنا بسبب مفهوم وطريقة مناسبة وأهل خبرة. فلا يصبح اسم العلاج غطاءً لتجربة عبثية، ولا اسم السلامة ذريعة إلى أذى زائد.

تقويم الطريق: وصف المجلسي كلا خبري باب التحريش بأنه «موثق كالصحيح»؛ وبعد مقابلة الثاني بقي استثناء الكلاب محتاجاً إلى فهم سياقه. اقترح الشارح تعلقه بالصيد، ولم يجعله جزءاً يلغي احتمالاً آخر. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٧٧-٤٧٨ [س ٢].

[١٥] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٥٥٣-٥٥٤، باب التحريش بين البهائم، ح ١-٢؛ تمت قراءة المتن والاستثناء، ولم يصدر في هذا الكتاب حكم فقهي مستقل من لفظ الخبر وحده.

الفصل ٤٤ - الركوب والحمل والعمل وتربية الحيوان

قال تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [النحل: ٥].
﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ [النحل: ٦].
﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ٧].
﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨].
﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [غافر: ٧٩].
﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَلِتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ﴾ [غافر: ٨٠].
حمل الحيوان الإنسان ومتاعه، وساعده في معاشه، وصحبه في طرق لم تكن ميسرة. وقد أثبت القرآن منافع الركوب والحمل [النحل: ٥-٨؛ غافر: ٧٩-٨٠]. لا تنكر الرحمة هذه المنافع، لكنها تمنع أن نقرأ التسخير بوصفه سقوطاً لكل حد.

من صاحب العمل إلى صاحب الأمانة

يقع العبء على من يحدد الحمولة ومدة العمل وساعات الراحة. وإذا لم يعرف حدود الحيوان الذي يستخدمه، لم يكن جهله سبباً كافياً لإعفائه من طلب المعرفة. وفي نص حقوق الدابة [١١] ما يعيد ترتيب هذا التعاقد غير المتكافئ: المنتفع هو الذي يستطيع التخطيط، ولذلك عليه ألا يتجاهل طاقة من يعمل له.

وفي التربية المنزلية تتغير هيئة المنفعة، ولا تزول المسؤولية. قد يطلب المرء الأُنس أو الجمال أو تعليم أبنائه الرعاية؛ وهذه المقاصد لا تبرر اقتناء حيوان لا يستطيع توفير حاجاته. كما أن إخراجه إلى الشارع عند الملل ليس عودة بريئة إلى الطبيعة إذا كان قد اعتاد الاعتماد على الناس أو كان إطلاقه مؤذياً لغيره. وتدخل التجارة والنقل والتكاثر في دائرة السؤال نفسه: هل تتحقق المنفعة مع رعاية، أم يتوارى الألم خلف رقم الربح؟ هذه ليست فتوى تفصيلية في كل صورة تجارية، بل دعوة إلى جعل حال الحيوان جزءاً من تقييم العمل، لا تفصيلاً يؤجل إلى ما بعد البيع.

وتعود هنا أخبار الإبل والغنم التي قرأناها في الفصلين ١١ و ١٣ [٥٠-٥١]: معنى التوكل ليس حساب حمولة، وخبر البركة ليس بديلاً عن القدرة على الإنفاق والرعاية. نصل هذه الأخبار بموضوع العمل والاقتناء، من غير أن نسوي درجاتها أو نحولها إلى نصيحة تجارية عامة. ويبقى طلب المشورة البيطرية عند المرض أو مشكلات السلوك من أسباب أداء الأمانة. لا تكفي المحبة إذا صاحبها إطعام ضار أو مكان غير مناسب. الرفق الجيد يجمع حسن النية وحسن المعرفة.

للطريق أدب وللظهر طاقة

قد ينتهي السير ويبقى الراكب على ظهر الدابة يتحدث، كأن الحركة وحدها هي التي تتبعها. في خبر من نوادر الدواب نهي عن اتخاذ الظهر مجلساً [٥٤: ٨]، وطريقه ضعيف على المشهور عند المجلسي. يرد اللفظ القديم بما يحتاج إلى شرح، لكن صورته العامة قريبة: ما كان وسيلة لحمل الإنسان في حاجته لا يتحول إلى مقعد طويل لأن صاحبه استراح إلى الجلوس.

ويأتي خبر مرفوع في ركوب ثلاثة على دابة واحدة [٥٤: ١٩]. نحفظ قيد رفعه وشدة العبارة الواردة فيه، ولا نستخرج من العدد وحده معياراً ثابتاً لطاقة كل دابة. فالأنواع والأجسام والأحمال والمسافات تختلف، والعدد لا يخبرنا بمقدار ما تحمله الأجساد. العبرة العملية في هذا التأمل أن قدرة الحيوان ليست ملكاً بلا حد لصاحبه.

ويحفظ الباب وجهاً آخر من أدب الطريق: ناس يمشون مع أمير المؤمنين عليه السلام وهو راكب، فيسألهم عن حاجتهم، ثم يدعوهم إلى الانصراف حين يبينون أنهم يريدون صحبتته في المشي [٥٤: ١٦]. يرد الخبر في الكافي بعبارة «ويأسناده»، عائداً إلى السند السابق: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام. وقد بسط الحر العاملي هذا السند عند نقله عن الكافي في وسائل الشيعة، ج ١١ ص ٤٩٤، ح ١٥٣٥٦؛ فهذا توضيح لطريق الأصل، وليس طريقاً مستقلاً عنه.

وعلى مبنى توثيق إبراهيم بن هاشم الذي قرره الخوئي [س: ٣٣٢، ٥]، يكون رجال هذا الطريق المسمون موثقين: علي بن إبراهيم وهشام بن سالم عند النجاشي [س: ١، ٦٨٠، ١١٦٥]، وابن أبي عمير عند الطوسي، كما ينقل المعجم في ترجمته [س: ٥، ١٠٠٤٣]. هذه نتيجة فحص الطريق المحدد؛ أما المجلسي فأورد الخبر تحت سابقه، ولم يظهر له حكم مستقل في الموضع المقروء، فلا ننسب إليه عبارة لم يثبت أنه أفرد بها هذا الخبر.

تلتقي في مشهد الطريق مسؤوليتان: ألا يُحْمَل الحيوان ما لا يطيق، وألا تُستخدم هيئة الركوب لإذلال من يمشي. ويساعد سؤال الحاجة على فهم الموقف؛ فموضوع الخبر صحة المشي في هذه الهيئة من غير حاجة، ولا يكفي وحده لمنع كل مرافقة لراكب، كإرشاد محتاج أو إعانة مريض. أما الخبر المتعلق بقول الراكب للماشي «الطريق» [٥٤: ١٥]، فقد ذُكر معه اختلاف يصل إلى تقابل الحق والجور في العبارة. حكم المجلسي على أصل الطريق بالحسن، لكن صحة نقل الدرجة لا تلغي اختلاف المتن. لذلك نثبته موضع بحث في ألفاظه، ولا نبني عليه نظاماً معاصراً لأولوية المرور أو حكماً قطعياً على كل راكب وماش.

وتضيف مقابلة «الخصال» شاهداً محدداً: «من الجور قول الراكب للراجل: الطريق» [٨٣]. طريقه من الصدوق عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام. يلتقي مع طريق الكافي عند هشام، مع اختلاف الطريق إليه؛ فليس مجرد إعادة طباعة للكافي، وليس شاهداً مستقلاً في جميع رجال السند. كما نحفظ «للراجل» في لفظ الخصال، ولا نستبدل بها «للماشي» عند الاقتباس.

وفحصت رجال طريق الخصال نفسه: والد الصدوق والعطار وابن بزيع موثقون في رجال النجاشي [س: ١: ٦٨٤، ٩٤٦، ٨٩٣]، وهشام بن سالم موثق في الترجمة ١١٦٥. وأما محمد بن عبد الجبار، فهو ابن أبي الصهبان، وقد نقل الخوئي توثيق الطوسي له في أصحاب الهادي والعسكري عليهما السلام [س: ٥: ١٠٠٢٢]. فهذه توثيقات لرجال الطريق المسمى، لا استعارة لدرجة خبر الكافي. وتبقى مقابلة نسخ الكافي بحثاً آخر؛ وجود لفظ الجور في الخصال لا يحيز تبديل نص نسخة أخرى بغير بيان. وفي القراءة الأخلاقية، يلفت الخبر النظر إلى طريقة مخاطبة الماشي من موضع القوة والارتفاع. يحمل الراكب حيواناً ويقطع به الطريق، لكن هذا الامتياز لا يسقط كرامة من يسير على قدميه. وهذه قراءة لمعنى الرفق والعدل في الخبر، لا نقل لعبارة إضافية عن الإمام، ولا اشتقاق لقانون مرور معاصر من كلمة واحدة.

تجعلنا هذه المقابلة نفرق بين تنبيه الماشي إلى خطر وبين مطالبته بالابتعاد تعالياً عليه. هذا فرق تفسيري محتمل، لا حسم لاختلاف النسخ ولا فتوى بأولوية المرور. وما تحقق هنا هو وجود لفظ الجور في أصل آخر؛ أما درجة إسناده فلا تستعار من حكم المجلسي على طريق الكافي.

[٨٣] الصدوق، الخصال، ص ٣، ح ٣، «خصلة من الجور»، تصحيح علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي.

ذكر الله عند الركوب

تجمع ثلاثة أخبار أخرى بين الركوب والذكر [٥٤: ١٣-١٤، ١٧]. منها ذكر الله عند إجماع الدابة، ومنها قراءة آية من آل عمران عند استعصائها، ومنها استحضر الحمد والتسخير عند الركوب. الأول ضعيف، والثالث ضعيف، وأما خبر أبي عبيدة عن أحد الإمامين عليهما السلام فقد وصفه المجلسي بالصحيح. ونحفظ عبارة «أحدهما» كما وردت، فلا نعين الإمام باجتهاد في الاسم.

قال تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣].

﴿وَزَعَنَّا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تَتَكُمُ الْجَنَّةُ أَوْرِثَتُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

﴿لَتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣].

﴿وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٤].

تشير هذه الأخبار إلى آل عمران: ٨٣، وإلى الحمد في الأعراف: ٤٣، وإلى التسخير في الزخرف: ١٣. يخرج الراكب من استغراقه في قوته إلى تذكر ما تيسر له. ومع ذلك لا نجعل الذكر وعداً بانعدام الحوادث، ولا نخله معنى إسقاط أسباب الرعاية أو فحص ما يؤلم الدابة. من أدب الشكر أن يرى الإنسان النعمة وأن يؤدي حقها في الفعل.

[٥٤: ٨، ١٣-١٧، ١٩] الكافي، ج ٦ ص ٥٣٧-٥٤١، باب نوادر في الدواب؛ طبعة الفجر ص ٣٣٩-٣٤٠.

مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥٦-٤٥٩. وتفصيل مطابقة أرقام الكآبين في الملحق ٤.

ولتفصيل [٥٤: ١٦]: الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج ١١ ص ٤٩٤، أبواب أحكام الدواب، باب ١٨، ح ١٥٣٥٦،

نقلًا عن الكافي ج ٦ ص ٥٤٠ ح ١٦. رجال النجاشي، ص ٢٦٠ وص ٤٣٤؛ ومعجم رجال الحديث، ترجمتا ٣٣٢

و١٠٠٤٣.

ما يوضع على الظهر: السرج واللباج والميثة

بين الراكب والحيوان أدوات يختفي أثرها أحياناً وراء اسم «الركوب». يجمع الكافي ستة أخبار في باب آلات الدواب [٦١]؛ ينتقل فيها السؤال من السرج إلى جلود السباع، ومن الفضة في اللجام إلى ما يوضع تحت الراكب. لا نرى الحيوان وحده، بل نرى ما يحيط به من صناعة وعادة وزينة.

يتناول الخبر الثاني جلود السباع، فيفرّق في الجواب بين الركوب عليها وبين لبسها في الصلاة، وقد حكم المجلسي على طريقه بالموثق. ويسأل علي بن جعفر في الثالث أخاه أبا الحسن عليه السلام عن الفضة في السرج واللباج، وفي الجواب تفصيل يتعلق بالتبويه وإمكان النزع؛ وطريقه صحيح عند المجلسي. لا تختصر هذه الأسئلة في حكم واحد لجميع الجلود والمعادن والمنتجات المعاصرة.

ويذكر الرابع ميثة حمراء مع لفظ نهي، ثم يذكر الخامس ركوب الإمام السجاد عليه السلام على قطيفة حمراء. طريق الأول موثق عند المجلسي، وطريق الثاني ضعيف. وينقل المجلسي في شرح الميثة عن «النهاية» وصف فراش صغير لين، يحشى بقطن أو صوف، ويوضع تحت الراكب على الرحل، مع إدخال مياثر السروج في البيان. أنسب هذا الوصف إلى نقله اللغوي، فلا أجعله جزءاً من كلام الإمام.

وعند جمع النظائر في وسائل الشيعة نجد باباً عنوانه «كراهة الركوب على الميثة الحمراء وعدم تحريمه»، يضم ستة أخبار، منها خبرا الميثة والقطيفة اللذان قرأناهما في الكافي. هذا العنوان يصحّ بفهم الحر العاملي للمادة؛ وليس عنواناً نطق به الإمام، ولا تصحيحاً لجميع طرق الباب. كما أن إعادة الخبر في الوسائل لا تنشئ له شاهداً مستقلاً عن أصله.

تقرّب المقارنة وجه السؤال، ولا تحوّه: الميثة اسم متصل بالوطاء الذي يستعمله الراكب، والقطيفة المذكورة في الخبر شيء ركب عليه الإمام. اختلاف اللفظ والصفة والسند يمنع اختزال المسألة في اللون وحده. لذلك لا تنشأ من هذه الأخبار حكاية عن شؤم الأحمر، ولا حكم على حيوان بسبب لون جلده؛ فموضوعها أداة الإنسان وكيفية استعمالها.

أما الخبر الأول ففيه لفظ شديد في السرج للنساء، وطريقه يمر بآب أبي عمير عن بعض أصحابه. وصفه المجلسي بالحسن؛ فنقل حكمه ونبقي عبارة الطريق ظاهرة، ولا نحذفها كي يبدو الإسناد موصولاً بأسماء جميع رواته. وأورده الحر العاملي في باب «كراهة ركوب النساء السروج» [ج ١١]

ص ٤٩٦-٤٩٧، ح ١٥٣٦١]. عنوان الباب شاهد على قراءة المصنف للخبر، مع بقاء لفظ المتن كما هو.

ولا يكفي هذا الموضع وحده لإصدار حكم عام في كل ركوب للبرأة؛ فالبحث يتناول السرج في نص مخصوص، ويحتاج تعميمه أو تقييده إلى أدلته. أميز هنا عرض الرواية وفهم المصنف من الفتوى التي يرجع فيها القارئ إلى مرجعه، ولا أضيف إلى المتن سبباً بدنياً أو اجتماعياً لم يصرح به.

ويختتم الباب بخبر أن برة ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله كانت من فضة، وطريقه ضعيف على المشهور. والبرة حلقة بحسب الشرح، وليست اسماً للناقة. يكتمل بذلك فرق آخر يحتاج إليه جامع أسماء الحيوان: قد يكون الاسم الذي يقرأه اسم أداة، لا اسم المخلوق الذي يحملها.

[٦١] الكافي، ج ٦ ص ٥٤١-٥٤٢، باب آلات الدواب، ح ١-٦؛ طبعة منشورات الفجر ص ٣٤٠-٣٤١. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥٩-٤٦١: حسن، موثق، صحيح، موثق، ضعيف، ضعيف على المشهور. مراجع [٦١]: الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج ٤ ص ٤٤٥-٤٤٧، أبواب لباس المصلي، الباب ٤٨، ح ٥٦٧٣-٥٦٧٨؛ ولا سيما ح ٥٦٧٤-٥٦٧٥. وج ١١ ص ٤٩٦-٤٩٧، أبواب أحكام الدواب، الباب ٢٠ ح ١٥٣٦١. شرح الميثة منقول في مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ٤٦٠.

من الظهر الذي يحملنا إلى البيت الذي يؤوينا

قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمُ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [الأنعام: ١٤٢].

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ﴾ [يس: ٧١].

﴿وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ﴾ [يس: ٧٢].

﴿وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبٌ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٧٣].

تذكر الأنعام: ١٤٢ الحمولة والفرش قبل بيان الأزواج الثمانية. ومهما احتاج تفصيل «الفرش» إلى تحرير لغوي وتفسيري، فإن الآية تضع الأنعام في مجال الرزق والانتفاع، لا في قائمة أسماء مجردة. وفي يس: ٧٣-٧١ يقتزن التذليل بالركوب والأكل والمنافع والمشارب، ثم يستدعي الشكر. لا أقرأ التذليل إلغاء لحاجة المخلوق؛ فإمكان الانتفاع شيء، والكيفية التي نمارس بها ذلك شيء آخر.

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّن بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارُهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ [النحل: ٨٠].

ويمتد حضور الحيوان إلى ما حول الجسد: لباس يدفئه ومأوى يستره. ففي النحل: ٨٠ ذكر جلود الأنعام التي تتخذ منها بيوت خفيفة في الرحلة والإقامة، ثم الأصواف والأوبار والأشعار. ومن الدقة ألا نسمي هذه كلها «لحماً» أو نحصر علاقتنا بالحيوان في مائدة الطعام؛ فقد دخلت مادته في أدوات الإنسان ودفئه واستقراره.

لكن تعداد المنافع لا يحسم حكم كل منتج معاصر. نسبة مادة إلى الحيوان لا تكفي وحدها لمعرفة حكمها في الأكل أو اللباس أو الصلاة؛ فقد تختلف العين المستعملة وطريقة الحصول عليها ومعالجتها. ثبت هنا اتساع مجال المنفعة، وترك تفاصيل الحكم إلى بحثها المختص. وهكذا يبقى الشكر حاضراً في السؤال عن المصدر وطريقة الانتفاع، لا في العبارة التي نقولها بعده فقط.

صانع الأغمد وسؤال المادة

تصلنا في الكافي مكتبة قاسم الصيقل إلى الإمام الرضا عليه السلام: يعمل أغمد السيوف من جلود الحمر الميتة، ثم يسأل عما يصيب ثيابه وصلاته فيها. وبعد ذلك يكتب إلى الإمام الجواد عليه السلام أنه صار يصنعها من جلود الحمر الوحشية المذكاة [٥٩]. للخبر مشهد مهنة تتغير مادتها، وللسائل مشقة يريد أن يعرف وجه التعامل معها.

وصف المجلسي طريق الخبر بالضعيف على المشهور. وبمقابلة الكافي بهذيب الأحكام ج ٢ ص ٣٥٨ ح ١٤٨٣، يتكرر الطريق المعروض من الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن عبد الله الواسطي، عن قاسم الصيقل. فوجود النص في الكاين لا يثبت وحده طريقاً مستقلاً عن هذه السلسلة المشتركة. وتحفظ المقابلة كذلك انتقال السائل من المكتبة الأولى إلى الثانية، ومن الميتة إلى المذكاة؛ فلا تُدجج الإجابتان في جواب لسؤال واحد.

وفي شرح المجلسي احتمالات ينبغي أن تبقى منسوبة إليه: يبحث دلالة السكوت عن أصل الصناعة على الانتفاع بالميتة في الجملة، ثم يذكر احتمال التقية، واحتمال أن تكون الجلود مما يُظن أنه ميتة مع أخذه من مسلم. الاحتمال الأخير ليس معلومة صرح بها السائل عن متجره. لذلك لا أروي في الحكاية أنه

اشترى الجلود من مسلم، ولا أختار وجهاً من وجوه الشرح وأضعه في فم الإمام. وضوح العبارة للقارئ يبدأ من معرفة قائلها ودرجتها.

إن ضبط كلمتي الميتة والمذكاة في هذه المكاتبة جزء من ضبط موضوع السؤال. ولا تغني عبارة «جلد حيوان» عن معرفة مصدره وحاله. ومن هنا نفهم لماذا لا تجمع أسئلة اللباس والصلاة والطعام في جواب مرتجل واحد، ولو اجتمعت مادتها في حيوان واحد.

[٥٩] الكافي، ج ٣ ص ٤٠٧، باب الرجل يصلي في الثوب وهو غير طاهر عالماً أو جاهلاً، ح ١٦؛ وقورنت المكاتبة بتهديب الأحكام ج ٢ ص ٣٥٨، ح ١٤٨٣. مرآة العقول، ج ١٥ ص ٣٢٨-٣٢٩: ضعيف على المشهور. تفصيل شرح [٥٩]: المجلسي، مرآة العقول، ج ١٥ ص ٣٢٨-٣٢٩؛ تفريق عبارة الرواية من الاحتمالات التي ذكرها الشارح في الانتفاع ومصدر الجلد.

الأنعام: ١٤٢.

يس: ٧١-٧٣.

النحل: ٨٠.

مواضع القراءة: النحل: ٥-٨؛ غافر: ٧٩-٨٠؛ الكافي [١]؛ نهج البلاغة [٣].

الفصل ٤٥ - الحيوان غذاء: الحلال والحرام والتذكية

قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحْلِي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ إِنَّ اللَّهَ يُحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِيمِ وَالْعُدُوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِيمِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣].

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ تُعَلِّوْنَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤].

﴿فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨].

﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنْ كَثِيرًا لَّيْضِلُونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنْ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٩].

﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِيمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِيمِ سَيَجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٠].
﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لِيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

﴿ثُمَّ نَبَايَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّانِّ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ الْذَكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمُ الْإُنْثَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيْنِ نَبَوْنِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٣].

﴿وَمَنْ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلَذْكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمْ الْإُنثَيْنِ أَمْآ اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْإُنثَيْنِ ^ط أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

في مائدة الإنسان أثر حياة سبقت الطعام. والقرآن يذكر ما أحل وما حرم، ويصل الأكل بذكر الله والشكر، وينهى عن القول عليه بغير علم [المائدة: ١-٤؛ الأنعام: ١١٨-١٢١ و١٤٣-١٤٥؛ النحل: ١١٦]. لذلك لا تكفي الرغبة ولا العادة، كما لا يكفي النفور الشخصي، لصناعة حكم ديني.

أربعة أسئلة لا يغني أحدها عن الآخر

هل النوع مأكول أصلاً؟ وهل تحققت التذكية المعتبرة فيه؟ وهل طراً مانع خاص؟ وهل الطعام مأمون صحياً في حاله المعين؟ السؤال الأخير لا يختزل الأسئلة الفقهية، وهذه لا تغني عن فحص السلامة الغذائية. وقد يكون الحكم العام معلوماً، بينما تبقى هوية المنتج أو طريقة الحصول عليه مجهولة. وعلى سبيل الإحالة المحددة، يفرق السيد السيستاني في المسائل المنتخبة بين الذبح والنحر وصيد السمك والجراد، وبين الحيوان القابل للتذكية وغيره. كما لا يجعل ما قتلته الجوارح كلها بحكم واحد: لصيد الكلب المعلم شروطه، ولا يحل ما قتلته بقية الجوارح بمجرد الصيد إذا لم تدرك تذكيته على الوجه المعتبر. وللسمك ما تقدم في الفصل ٢٦ [ف١]. هذه عناوين لفهم الفروق، لا تعليمات عملية مكتملة. وقد فصلت أسماء حيوانات الماء والإربيان في الفصل ٢٦ [٤٢-٤٤، ف٦]، وصور صيد السمك في الفصل ٤٦ [٤٥]. وبحسب المسألة ٨٨٠ من المصدر الفقهي [ف٦] يتبع بيض السمك نوعه في الحل والحرمة، ولا يكون اختلاف الملمس وحده بديلاً عن معرفة الحكم. هذه إحالات متكاملة لا قائمة تصلح للتعرف على أي منتج مجهول.

وتأتي أخبار السمك في الأطعمة والخواص في الفصل ٢٦ [٤٦]؛ فوجود مادة علاجية مروية لا يساوي إثبات منفعة طبية عامة. وللجراد وشروط أخذه وحاله عند الإحرام عرض مستقل في الفصل ٢٤ [٤٧، ف٧-٨]، فلا تُخلط تذكّيته بتذكّية الذبائح.

وفي آداب الذباجة يذكر المصدر عرض الماء وتجنب ما يزيد الأذى، ويذكر ضمن المكروهات الذبح بمنظر حيوان آخر من جنسه. فحدود الإباحة لا تُقرأ بمغزل عن أدب الفعل.

حكم في سياقه، لا قائمة تحريم واحدة لكل الشرائع

قال تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ^ط وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

من المواضع التي لا ينبغي إسقاطها الأنعام: ١٤٦، وفيها ذكر كل ذي ظفر، وشحوم البقر والغنم مع الاستثناءات، في حكم حكي عن الذين هادوا. القراءة الأمانة تبدأ بتعيين المخاطب والسياق؛ فلا نجعل كل تحريم مذكور في القرآن حكماً واحداً موجهاً إلى كل أمة وفي كل زمان.

كما أن وصف «ذي ظفر» يحتاج إلى تفسير لغوي قبل مطابقته مع أسماء المجموعات الحيوانية الحديثة. لا تكفي مشابهة الرسم أو الاسم لإدراج نوع جديد في حكم. وفي الكتاب فرق بين تسجيل اللفظ القرآني، وشرح المفسر له، والفتوى التي تُستنبط من مجموع الأدلة. حفظ هذه المستويات يمنع القارئ من أخذ حكم عملي من نصف جملة منفصلة.

الأنعام: ١٤٦.

الأرب مثلاً: قراءة اللفظ داخل مجموع الأدلة

عرض الفصل ٢٥ خبر الأرب في التهذيب وتعقيب الطوسي عليه [٣٠]. ومن الخطأ أن تُعزل كلمة الكراهة عن سياقها ثم تُساوى مباشرة بالمصطلح الفقهي المتأخر، أو أن يُحذف تعقيب المصنف ويُنسب إليه عكس ما شرحه. كما لا يغني نقل وجه الجمع عن مراجعة أدلة المسألة الأخرى. لهذا أحلنا في العمل إلى فتوى محددة [ف٣]، ولم نجعل السرد الأدبي مجلساً لإصدار حكم جديد.

والسؤال عن الفأرة في الطعام يضيء فرقاً آخر: البحث هناك في واقعة عارضة على الطعام، لا في حلّ لحم الفأرة. اختلاف موضوع السؤال يغيّر طريق فهم الجواب؛ فما جمعه اسم الحيوان قد تفرقه أبواب الفقه. تراجع صور الأخبار وملاحظة اختلاف النص في الفصل ٢٥ [٢٧].

الطير المأكول: العلامة والسياق

قد نعرف الطائر باسمه، وقد لا نرى منه إلا حركة فوق الماء أو بين الأشجار، وقد يصل إلى المائدة بعد أن غابت عنا هيئته في الحياة. اختلاف هذه الأحوال حاضر في أسئلة الروايات. ومن الخطأ أن نجيب عن جميعها كما لو أن السائل يعرف النوع ومعالمه وطريقة طيرانه معرفة تامة.

يجمع الكافي في باب ما يعرف به ما يؤكل من الطير ستة أخبار [٣٢]. تتناول الخلب، والصفيف والديف، والحوصلة والقانصة والصيصية، وطير الماء، والبيض عند الاشتباه. وفي الخبر الأول أمثلة من البازي والصقر والحدأة. هذه علامات ترد في سؤال فقهي، وليست قائمة تصنيف حديثة ولا إذناً ببناء الحكم من لقطة واحدة لطائر في الهواء.

وفي شرحه يبين المجلسي أن الصفيف والديف لا يدومان عادة على صورة واحدة، وأن الكلام الفقهي ينظر إلى الغالب منهما. ويبحث كذلك موقع العلامات حين يجهل حال الطائر [س٢]. فليس الفرق بين القراءة المتأنية والمستعجلة عدد الكلمات التي نحفظها، بل قدرتنا على حفظ الشرط الذي تتعلق به الكلمة.

وأحكام المجلسي على طرق الأخبار الستة، بترتيبها، هي: حسن أو موثق، صحيح، مجهول، ضعيف، ضعيف على المشهور، مجهول. أثبتت كما وردت، من غير تحويل التردد في الأول إلى جزم، ومن غير وصف المجموعة كلها بدرجة الخبر الثاني. وفي الثالث اختلاف في اسم راوٍ تنبه إليه حاشية طبعة الكافي؛ لم تُنجز هنا مقابلة مستقلة تكفي لحسمه.

وفي الفتوى المنشورة للسيد السيستاني يُذكر حل لحم الدراج والقبيج والقطا والدجاج، وتحريم سباع الطير ومنها البازي والصقر والعقاب [ف٤، المسألة ٨٨٣]. ويبين المصدر موضع الرجوع إلى الحوصلة والقانصة والصيصية عند عدم تبين حال الطيران، مع احتياط لزومي في صورة تساوي الصفيف والديف [٨٨٤-٨٨٦]. فلا نأخذ عنوان العلامة ونترك قيودها.

ويجعل المصدر بيض الطائر تابعاً له في الحل والحرم، ويذكر علامة اختلاف الطرفين في حالة الاشتباه [٨٨٧]. كذلك لا تصير طيور الماء جميعها مباحة لمجرد عيشها قرب الماء؛ فلها الضوابط المبينة في المسألة ٨٨٨. وهذه إحالة إلى فتوى صاحبها، لا دعوى باستيفاء الخلاف الفقهي أو دليلاً عملياً مختصراً عن الرسالة المعتمدة.

إن السؤال عن الطعام يعلّنا هنا شيئاً يتجاوز المائدة: أن الاسم والمشهد والانطباع ليست أشياء متطابقة. قد نُحسن وصف لون الطائر ونجهل نوعه، أو نعرف نوعه ونجهل حال تذكّيته. والاعتراف بهذا الفرق يحميننا من القول على الله بلا علم، ومن جعل جمال الحكاية بديلاً عن أمانة الجواب.

[٣٢] الكافي، ج ٦ ص ٢٤٧-٢٤٨، باب آخر منه وفيه ما يعرف به ما يؤكل من الطير وما لا يؤكل، ح ١-٦. مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٢ ص ٣٦-٣٨.

[ف ٤] الموقع الرسمي لمكتب السيد السيستاني، منهاج الصالحين، ج ٣، الطبعة المصححة ١٤٤٥ هـ، كتاب الأطعمة والأشربة: الطيور، المسائل ٨٨٣-٨٨٨؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

الدجاج والبط والسمك: وصف الجلل وحدوده

قد تقع عين صاحب البيت على دجاجة تمر بموضع قدر، فيظن أنه عرف حكمها كله. غير أن أخبار هذا الباب تفرق بين صور لا يجوز طيها في صورة واحدة. في خبر سعد بن سعد الأشعري عن الإمام الرضا عليه السلام سؤال عن دجاج الدساكر المتروك ومروره على العذرة وبيضه، وجواب بعدم البأس [١٨، ٤، ح ٨]. فلا يصير مجرد المرور مساوياً لتغذّي يتحقق به وصف آخر.

وبجواره خبر في الحيوانات التي تخلط في غذائها [ح ٧]، وخبر السكوني في مدد حبس الدجاج والبط والغنم والبق والإبل [ح ٣]. ووصف المجلسي الثالث بالضعيف على المشهور، والسابع بالمرسل، والثامن بالصحيح. أهمية المقارنة هنا أن القارئ لا يحمل صورة على أخرى، ولا يسوّي بين طرقها.

ويظهر السمك الجلال في الخبر التاسع، وقد وصف المجلسي طريقه بالضعيف. بعد الجواب يرد تعليق منسوب صراحة إلى السياري عن البصرة. ينتهي نص التهذيب ج ٩ ص ١٣ ح ٤٨ عند هذا التعليق، بينما يتلوّه في الكافي كلام في مدد حبس حيوانات أخرى، مسبوق بلفظ «وقال» من غير إعادة اسم المتكلم. ويميز نقل الوسائل بين نهاية التهذيب وزيادة الكافي.

وقد تعامل المجلسي مع التتمة في مرآة العقول ج ٢٢ ص ٤٥ بوصفها من كلام الإمام عند شرح مدة الشاة. أثبت قراءة الشارح، مع بقاء التفريق بين ما صرح متن الرواية بنسبته إلى السياري وما فهمه الشارح من التتمة. أما تفسير الحظائر والماء في البصرة فن الشرح؛ فلا يصبح جزءاً من الجواب المروي.

وللاختلاف العددي مثال محدد في خبر مسمع [٤٩، ح ١٢]. في متن الكافي ج ٦ ص ٢٥٣: للبقرة ثلاثون يوماً، وللشاة عشرة؛ وفي التهذيب ج ٩ ص ٤٥ ح ١٨٩: للبقرة عشرون، وللشاة خمسة؛ وفي

الاستبصار ج ٤ ص ٧٧ ح ٢٨٢: للبقرة أربعون، وللشاة خمسة. وتتفق هذه المواضع في الأربعين للناقة، والخمسة للبطة، والثلاثة للدجاجة. وتنقل حاشية طبعة الكافي اختلافًا في بعض نسخها أيضًا.

ليس هذا ثلاثة أسانيد مستقلة متضاربة؛ فالطوسي يورد خبر مسمع هنا بواسطة محمد بن يعقوب الكليني. ووصف المجلسي طريقه في الكافي بالضعيف. إن ضبط موضع الرقم يجعل السؤال أوضح، لكنه لا يختار وحده الفتوى؛ فلا أستخرج من هذه المدد وصفة مركبة، ولا أدعي أن قراءة المطبوعات أغنت عن فحص النسخ والجمع الفقهي.

وفي الفتوى المنشورة للسيد السيستاني [ف، ٥، المسائل ٨٨٩-٨٩٤] يتحدد الجلل بتغذي الحيوان بعذرة الإنسان على نحو مخصوص يصدق عرفاً أنها غذاؤه، لا بمجرد ملاقة نجاسة؛ ويعم حكمه الطير والسماك، وله أثر في اللبن والبيض. ويجعل زوال الحرمة بالخروج عن وصف الجلل بالاستبراء، مع احتياط أولى بمراعاة المدد المذكورة. أُحيل إلى النص بحدوده، ولا أختصر تفاصيله في حكم يصلح لكل واقعة.

ومن هنا يعود بنا النظر إلى الرعاية: الحيوان لا يختار دائماً مكان حبسه أو ما يقدم إليه. والتنبه لأحكام طعامه لا يعفينا من مسؤولية مسكنه ونظافته. لكن هذه المسؤولية الأخلاقية لا تمنح الكاتب حق إصدار حكم شرعي من الانطباع؛ لكل سؤال طريقه، ولكل جواب مقدار ما يثبت.

استكمال الباب: اثنا عشر خبراً لا صورة واحدة

بعد النماذج السابقة نعود إلى بقية باب الجلالات، حتى لا يحجب اختيار أربعة أخبار سائر موضوعاته [٤٩]. يتناول الأول والثاني لحوم الجلالات والإبل الجلالة وألبانها وما ورد في العرق؛ وقد وصف المجلسي الأول بالصحيح والثاني بالحسن. هذا عرض لموضوع الخبرين، لا فتوى تختزل أحكام العرق والطهارة في سطر. ويلتقي السادس والحادي عشر والثاني عشر ببحث المدد واللحوم والألبان، ويتناول الحادي عشر ركوب الإبل الجلالة أيضاً؛ فلا ينقل هذا القيد إلى جميع الإبل أو جميع أحوال الركوب.

وفي الرابع سؤال عن شاة شربت نحرًا حتى سكرت ثم ذبحت، وفي الخامس سؤال عن شاة شربت بولاً، ثم صورة اعتلاف العذرة مع نفي كونها جلالة في الجواب. وصف المجلسي الطريقتين بالضعيف. تذكر الروايتان أحوالاً مختلفة، ولا تدعوان إلى إحداثها؛ فلا قيمة علمية أو أخلاقية لتجريب مواد مؤذية

على حيوان من أجل تمثيل خبر. كما لا يثبت وصف الجلل بمجرد منظر متسخ أو واقعة عابرة، ولا يجوز تسوية ما يشربه الحيوان بما يتحقق به غذاؤه في البحث الفقهي.

ويأتي العاشر بسؤال عن بيض الغراب، لا عن مدد استبراء الدجاج. وجوده في هذا الباب لا يثبت وحده أن كل غراب جلال؛ فقد طرح المجلسي احتمالاً لوجه الإدراج وأتبعه بمناقشة، وحكم على طريق الخبر بالمجهول. لهذا نحفظ غرابة ترتيب المادة بدل أن نصنع لها جواباً يقينياً. والرجوع إلى عنوان الباب يساعد على البحث، لكنه لا يقوم مقام قراءة الخبر ودلالته.

أصبح نطاق القراءة جميع أخبار هذا الباب الاثني عشر، موزعة بين [٤١] و [٤٩]. وقورنت نهاية خبر السمك الجلال ومدد خبر مسمع في المصادر المسماة أعلاه. بقي التحقيق الأوسع للنسخ وكيفية جمع الفقيه للأدلة؛ فإظهار الاختلاف خطوة لازمة لفهم النص، ولا يمنح اكتمال العد معنى اكتمال التحقيق.

[٤٩] تمة الكافي، ج ٦ ص ٢٥٠-٢٥٣، باب لحوم الجلالات وبيضهن والشاة تشرب الخمر: ح ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٦ و ١٠ و ١١ و ١٢. تقويم المجلسي بالترتيب: صحيح، حسن، ضعيف، ضعيف على المشهور، مجهول، ضعيف، ضعيف؛ مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤١-٤٥.

[٤١] الكافي، ج ٦ ص ٢٥١-٢٥٢، باب لحوم الجلالات وبيضهن والشاة تشرب الخمر، ح ٣ و ٧-٩، اختيار من الباب لا استيعاب له.

مراجع [٤١، ٤٩]: تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ١٣ ح ٤٨، وص ٤٥ ح ١٨٩؛ الاستبصار، ج ٤ ص ٧٧ ح ٢٨٢؛ وسائل الشيعة، ج ٢٤ ص ١٦٦-١٦٨ ح ٣٠٢٥٣ و ٣٠٢٥٦ وحواشيهما؛ مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥. مرآة العقول [٢س]، ج ٢٢ ص ٤٢-٤٤.

[٥] السيد السيستاني، منهاج الصالحين، ج ٣، الطبعة المصححة ١٤٤٥ هـ، كتاب الأطعمة والأشربة، المسائل ٨٨٩-٨٩٤ في الجلل والاستبراء؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

أما الجلود والأصواف والألبان والبيض والجيلاتين والمنتجات المركبة، فلها صور تتداخل فيها معرفة المادة وأحكام الطهارة والأكل والصلاة. لا يصح تسوية هذه الأبواب بقاعدة مرتجلة واحدة. يرجع القارئ في عمله إلى فتوى مرجعه، ويستعين بالمتخصص في تحديد المادة أو النوع عند الاشتباه.

لحوم المركوبات وسياق خير

يدخل الحمار والخليل والبغل باب الأطعمة في أربعة أخبار متجاورة من الكافي [٥٧]. يروي محمد بن مسلم وزرارة عن الإمام الباقر عليه السلام خبراً عن النبي عن الحمر في خير مرتباً بالحاجة إلى

ظهورها، ويأتي عن أبي الجارود خبر آخر في الواقعة. الأول حسن والثاني ضعيف في تقويم المجلسي. لا نحو سياق الحاجة إلى وسائل الحمل، ولا نجعل نقل التعليل في طريقين مساوياً لاتفاق جميع النصوص على حكم واحد.

ثم يرد خبر أبان بن تغلب عن أخبره عن الإمام الصادق عليه السلام في الخيل والحاجة إليها، وفيه نقل يتعلق بالحر، ويأتي خبر ابن مسكان في الخيل والبغال والضرورة. حكم المجلسي على الأول بالإرسال وعلى الثاني بالصحة. وهكذا لا ينتهي البحث عند اختيار أقوى عبارة توافق رأياً سابقاً، فلمتن والسياق والعلاقة ببقية الأدلة أجزاء من المسألة.

وقد بحث المجلسي الجمع بين هذه الأخبار وحمل بعض النواهي على الكراهة. نذكر ذلك بوصفه قراءة فقهية في الشرح، ولا نحوله إلى فتوى مستقلة نصدرها للقارئ. لهذا الكتاب أن يبين أين ورد الحيوان، وأن يحفظ اختلاف النقل، وأن يصل باب الطعام بباب منفعة المركوب. أما العمل فيرجع فيه صاحبه إلى الفتوى التي يعتمد عليها مع ضبط النوع والحال.

وتشبه مسألة البيض المجهول في الفصل ٢١ [٥٥] هذا الاحتياج إلى تحديد السؤال قبل الجواب: هل عُرف النوع أم اشتبه؟ وهل الكلام في واقعة خاصة أم في حكم عام؟ لا يغني وجود اسم الحيوان في النص عن قراءة ما حول الاسم.

[٥٧] الكافي، ج ٦ ص ٢٤٥-٢٤٦، باب جامع فيما يحل أكله وما يحرم من الوحوش والطيور، ح ١٠-١٣، طبعة الفجر ص ١٥٤. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٣٤: حسن، ضعيف، مرسل، صحيح، بالترتيب.

حتى في موضع الإباحة يبقى للألم حساب

في باب صفة الذبح والنحر من الكافي يرد خبران بالنهي عن النخع قبل موت الذبيحة، ويأتي بعدهما خبر في تجنب ذبح حيوان أمام آخر من جنسه [٢١]. وقد وصف المجلسي طريقي الخبرين الخامس والسادس بالصحيح، والسابع بالموثق. ثبتت هذه الأحكام منسوبة إليه، ولا نخلط بين فحص الرواية وبين استنباط الحكم العملي.

ولذلك لا نغيّر لفظ «المكروهات» في عرض فتوى المرجع المتقدمة اعتماداً على قراءة منفردة للنهي في الخبر. الباحث يجمع النصوص ويبحث القرائن، والمكلف يرجع إلى فتواه المعتمدة. أما الدلالة التربوية التي نقف عندها، فهي أن إباحة الانتفاع لا تحول الفعل إلى مساحة بلا أدب.

ومن المهم أن يبقى هذا الفصل فصلاً في المعنى والحدود، لا دليلاً تقنياً لممارسة الذبح. لا يكفي حسن القصد ليصير غير المتخصص قادراً على العمل الصحيح؛ كما أن العادة لا تبرر إضافة مشقة لا حاجة إليها. نستطيع أن نرفض القسوة من غير أن نخترع حكماً، وأن نحفظ الحكم من غير أن نغفل أثر الفعل في المخلوق.

[٢١] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٢٢٩-٢٣٠، باب صفة الذبح والنحر، ح ٥-٧.

الكافي، ج ٦، ص ٢٣٠: تنمة الخبر السابع.

المجلسي، مرآة العقول، ج ٢٢، ص ٩: تقويم الأخبار ٥-٧ من الباب [س ٢].

[ف ٢] الموقع الرسمي لمكتب السيد السيستاني، المسائل المنتخبة، أبواب الذبابة والصيد، ولا سيما المسائل

١١٨٠-١٢١٤ بحسب ترقيم النص المقروء؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

الفصل ٤٦ - الصيد بين الحاجة والعبث

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٤].

قد يكون الصيد سبيل رزق، وقد يكون طلباً لمنفعة، وقد يتحول إلى منافسة في إزهاق الأرواح لا يحتاج أصحابها إلى ما يصيدون. لا نضع هذه الصور في سلة أخلاقية واحدة. القرآن يذكر الجوارح المعلمة [المائدة: ٤]، ويذكر ابتلاء المحرمين بصيد تناله أيديهم ورماحهم [المائدة: ٩٤]؛ فالقدرة على الأخذ لا تعني الإذن الدائم فيه.

حين يكون الامتناع عبادة

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنْكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِّذِي ذِقْنٍ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ [المائدة: ٩٥].

﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حُرْمَتُهُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٦].

في أحكام الإحرام يظهر المعنى جلياً: يمكن للإنسان أن يبلغ الصيد، لكنه مأمور بأن يعرف حده. ويأتي بيان جزاء الصيد والتحذير من العود [المائدة: ٩٥]، ثم التمييز بين صيد البحر وصيد البر في هذا السياق [٩٦]. ولا تعني قراءة الآيات الاستغناء عن الفقه في تحديد أنواع الصيد وحدود الإحرام والحرم.

ويختلف سؤال مشروعية طريقة الصيد عن سؤال جواز أكل الناتج عنه. فقد تقع صورة لا تستوفي تذكية الحيوان، وإن أراد الصائد طعامه؛ ولهذا كانت الإحالة إلى أحكام الصيد ضرورية [ف ٢]. وكذلك فإن ملكية المكان وحقوق الناس وأنظمة حماية الحياة البرية مسائل لا يحوها امتلاك أداة الصيد.

الشبكة والضفة: متى يكون السمك صيداً؟

نبدأ من الماء قبل أن نعود إلى الجوارح. قد تكون السمكة بين يدي الصائد، أو داخل شبكة، أو على ضفة وصلت إليها وحدها. تبدو النهاية متشابهة لمن لا ينظر إلا إلى المائدة، لكن أخبار صيد السمك في الكافي تطرح ثمانية عشر سؤالاً ورواية تكشف اختلاف الطريق إلى تلك النهاية [ره ٤].

يبدأ الباب بالسؤال عن التسمية، ثم عن أخذ السمكة حية. وبعد ذلك صورتان لسمك صيد ثم أعيد إلى الماء فمات فيه؛ في إحداهما سمكة ربطت بخيط [ح ١-٤]. ليس الحديث عن مكان موتها مجرد تفصيل قصصي، بل جزء من السؤال الذي يوجه الجواب. لذلك لا تختصر القراءة هذه الصور بقولها إن السمك قد صيد في وقت سابق.

وتأتي أسئلة عن صيد المجوسي واليهودي [ح ٥-٦، ح ٨-٩، ح ١٣]. لا نجعل موضوعها وصف الناس أو الحكم على كرامتهم؛ إنها أسئلة في تحقق التذكية والمعرفة بحال الصيد. ويفصل العرض الفقهي المعاصر في الفقه للمغتربين بين ديانة الصائد وبين تحقق الشروط، ويذكر عدم اشتراط إسلامه أو التسمية [ف ١، المسألة ١٦٢].

ثم تظهر حظيرة من القصب تنصب للصيد، وشبكة يتركها صاحبها ويعود إليها وقد مات فيها سمك [ح ٩-١٠]. يعرض المجلسي وجوهاً لاختلاف الفقهاء في فهم هذه الأخبار. فلا أزيل هذا الاختلاف من تاريخ المسألة، ولا أخلط بين سمكة أعيدت إلى الماء بعد صيدها وبين سمكة دخلت آلة معدة لاصطيادها.

وفي خبر علي بن جعفر عن أخيه الإمام موسى الكاظم عليه السلام، سمكة وثبت من النهر إلى شاطئه؛ ويفرق الجواب بين أخذها قبل موتها وبين موتها قبل الأخذ [ح ١١]. أما السابع ففيه وصف إدراك السمكة وحركتها، وناقش الشارح صلته بخلاف الأخذ والإدراك. هكذا تصبح لحظة صغيرة على الضفة موضع سؤال دقيق، لا مشهداً يروى على وجه واحد.

سمكة في جوف سمكة

ويأتي السؤال مرتين عن سمكة وجدت في جوف أخرى [ح ١٢، ح ١٤]، ثم سؤال عن حية ابتلعت سمكة وألقته حية، مع ذكر حال فلوسها [ح ١٦]. أثبتت صور الأسئلة من غير أن أستخرج منها إرشادات لتناول حيوان وجد بهذه الحال. فدلالة الرواية، والتحقق من صورتها، والسلامة الصحية، أبواب لا يختزلها وصف واحد.

وفي المسألة ٨٧٩ من منهاج الصالحين [ف ٦] يسجل السيد السيستاني إشكالاً في حل السمك الميت الموجود في جوف السمكة المباحة، مع لزوم مراعاة الاحتياط بالاجتناب. عرض الخبرين إذن لا يغني عن الرجوع إلى فتوى المرجع؛ وقد يكون النص الروائي أمام القارئ بينما لا يكون حكم العمل بمجرد ذلك.

الطافي ووقت الصيد: لا تختزل المسألة في الرائحة

يرد الطافي في الخامس عشر والثامن عشر. في الأخير صلة بتغير الرائحة، لكنه مرسل بحسب المجلسي، وقد حمل الشارح ذكر الرائحة على احتمال الغالب. لا يصح أن يتحول هذا إلى قاعدة بأن كل سمك لا رائحة له حلال أو مأمون؛ فالرواية نفسها جزء من مجموعة تحتاج إلى جمع، والفتوى تفصل في كيفية الصيد والموت.

ويذكر السابع عشر النهي عن الصيد يوم الجمعة قبل الصلاة في خبر منقول عن أمير المؤمنين. وصف المجلسي طريقه بالمجهول، ونقل حمله على الكراهة. ثبت حضور الوقت في السؤال، ولا نعم من هذا الموضع وحده حكماً جازماً على كل صيد وكل مكلف.

وأحكام المجلسي على طرق الباب، بالترتيب من الأول إلى الثامن عشر، هي: حسن، ضعيف، مجهول، حسن، موثق، حسن، مجهول، مجهول، صحيح، صحيح، ضعيف على المشهور، ضعيف على المشهور، مرسل، ضعيف، مجهول، مجهول، مرسل. مصدر هذه الأوصاف مرآة العقول؛ وهي ليست تحقيقاً رجالياً مستقلاً لهذا الكتاب.

أما العرض العملي المختصر في الفقه للمغترين [ف ١، المسألة ١٦٢] فيجمع بين وجود الفلس وإحراز إخراج السمك حياً أو موته في شبكة الصيد، مع التفاصيل في مصدره. أذكر ذلك كي لا يأخذ القارئ صورة من الأخبار ويترك الصور الأخرى، ولا ليصدر هذا الفصل فتوى جديدة.

حين تكتمل صورة هذا المبحث لا نرى الصائد وحده. نرى حركة السمكة، وكيف دخلت الشبكة، واليد التي أخذتها، والسؤال الذي نشأ حين جهل الإنسان حالها. وحسن الإصغاء إلى تلك التفاصيل يعلمنا ألا نسمي الاستعجال معرفة، وألا نجعل كثرة ما في الشبكة سبباً لقلّة ما نبذله من انتباه.

[٤٥] [الكافي، ج ٦ ص ٢١٦-٢١٩، باب صيد السمك، ح ١-١٨.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٢١ ص ٣٥٧-٣٦٢.

تراجع شروط السمك في الفقه للمغترين [ف ١، م ١٦٢]، والسمك الموجود في الجوف في منهاج الصالحين [ف ٦، م ٨٧٩].

البازي والصقر والعقاب: الصائد غير المصيد

في مشهد الصيد حيوانان لا حيوان واحد: طائر يلاحق، وحيوان يُلاحق. وقد يقف الإنسان خلف الاثنين وقد علم أحدهما أن يعود إليه. لكن نجاح التدريب لا يختصر كل الأسئلة؛ فحكم لحم الجارح نفسه غير حكم ما أمسكه، وحال الصيد عند الوصول إليه جزء من المسألة.

في باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك من الكافي، يربط الخبر الأول المروي عن الإمام الصادق عليه السلام حل الصيد بإدراك تذكّيته، ويصل البحث بآية الجوارح المعلّمة [المائدة: ٤]. ويتناول الثاني البازي والصقر والعقاب، ويؤكد السابع الفرق بين إدراك التذكّية وعدم إدراكها [٣٣]. فموضوع هذه الأخبار ما اصطادته الجوارح، لا أن أكل الجارح يصير حلالاً إذا أحسن تدريبيه.

وصف المجلسي طريق الأول بالصحيح، والثاني بالضعيف على المشهور، والسابع بالحسن كالصحيح [س ٢]. استُكملت بذلك مقابلة تقويم الأخبار الثلاثة المختارة، لا تقويم جميع طرق الباب. ويتضمن الأول أيضاً ذكر التقيّة في سياق رواية الإمام عن أبيه؛ نبقى هذا القيد في سياقه، ولا نجعله تفسيراً جاهزاً لكل اختلاف نجده بين الأخبار.

والفرق الذي نتعلمه من هذا الباب هو أن القدرة على الإمساك لا تقوم مقام شروط الانتفاع. يحيل البحث العملي إلى المصدر الفقهي [ف ٢]، أما مقصود الحكاية فهو أن يبقى المصيد حاضراً بوصفه

حياة ذات حدود، لا مجرد نتيجة يتباهى بها الصائد. وكذلك الجارح الذي يستخدمه الإنسان ليس أداة بلا حاجات؛ تنطبق عليه مسؤولية الرعاية التي تقدمت في أبواب الحقوق.

[٣٣] الكافي، ج ٦ ص ٢٠٧-٢٠٨، باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك، ح ١-٢ و ٧.

مرآة العقول [س ٢]، ج ٢١ ص ٣٤٢-٣٤٣: تقويم الأخبار ١ و ٢ و ٧.

القطاة والحجلة والدراجة: للبيض موضع في الحكاية

ليست البيضة شيئاً هامشياً يُذكر بعد انتهاء الحديث عن الطائر. حين يضعها النص في باب مستقل مع الصيد، يلفت نظرنا إلى جانب قد يغيب عن المشهد السريع: ما نراه ساكناً بين الحصى أو العشب ليس خارج قصة الحياة. وهذه قراءة تأملية للموضوع، لا تعليل شرعي نجزم بأنه المراد الوحيد من الحكم.

يرد في الكافي، ضمن كفارة ما أصاب المحرم من الطير والبيض، خبر عن الإمام الباقر عليه السلام ينقل من كتاب أمير المؤمنين ذكر القطاة والحجلة والدراجة ونظائرهن؛ وهو التاسع من الباب. وفي الخامس خبر عن الإمام الصادق في بيض القطاة، مع المقارنة ببيض النعام [٣٤]. وصف المجلسي الخامس بالصحيح، وقال في التاسع: «مجهول. لا يقصر عن الصحيح». نحتفظ بالعبارتين كما أوردهما، ولا نختزل الثانية في كلمة «صحيح» أو نبذل نسبة الخبرين إلى الإمامين.

يحفظ هذا الحضور فرقاً أساسياً: حل نوع من الطير للأكل لا يعني جواز صيده في كل حال، ولا أن الوصول إلى عشه يبيح أخذ ما فيه. وللإحرام والحرم أحكام لا تُختزل في جملة عن الطائر. لذلك لا نضع للقارئ وصفة لتقدير كفارته من هذه الفقرة؛ مكان التفصيل في أحكام مناسكه وفتوى مرجعه.

وحين نعود من باب الفقه إلى معنى الرحلة، تبدو قوة الإنسان في صورة أخرى: أن يرى ما يستطيع أخذه ثم يعرف متى يتركه. ليس كل ما يقع في متناول اليد ملكاً لها، ولا كل قدرة على التدخل دعوة إليه. بهذا المعنى تتجاوز حكاية الطائر وحكاية الإنسان الذي يتعلم حدود قدرته.

[٣٤] الكليني، الكافي، ج ٤، كتاب الحج، باب كفارة ما أصاب المحرم من الطير والبيض، ح ٥ و ٩؛ قُرى النص

الإلكتروني في مكتبة الثقلين. الأرقام أرقام الأخبار داخله.

مرآة العقول [س ٢]، ج ١٧ ص ٣٨٠-٣٨١: الخامس «صحيح»، والتاسع «مجهول. لا يقصر عن الصحيح».

الطائر الذي يقع على الدار: لمن يكون؟

قد يهبط طائر على بيت، فيراه صاحب البيت فرصة سهلة. لكن باب صيد الطيور الأهلية في الكافي يضع أمامه سؤالاً يسبق الانتفاع: هل لهذا الطائر صاحب؟ في الخبر الأول يسأل أحمد بن محمد بن أبي نصر الإمام الرضا عليه السلام عن طائر ذي قيمة يُعرف صاحبه أو يأتي من يطلبه، وفي الثالث سؤال عن حمامة [٤٨]. ليست القدرة على الإمساك محوًا لحق إنسان آخر.

وتتناول الأخبار الثاني والرابع والخامس الطائر المالك جناحيه، مع تفسير الحال في الرابع بأنه يذهب حيث شاء. أما السادس ففيه رجل يتبع طائرًا بعينه، ثم يسبقه آخر إلى أخذه. يرد فيه جواب أمير المؤمنين: «للعين ما رأت ولليد ما أخذت». لا أمد العبارة إلى كل مال يقع في يد أحد؛ سياقها هو الصيد المذكور، وبقية الباب تحفظ معرفة المالك.

وجاء تقويم المجلسي للأخبار الستة بهذا الترتيب: صحيح، مرسل، مجهول، مجهول، ضعيف على المشهور، ضعيف على المشهور. ويناقش في شرح الأول دلالة المطالبة بلا بينة، وينقل كلامًا فقهيًا في أثر علامات الملك، مثل قص الجناح. فإثبات وجود العبارة غير تحويلها إلى قاعدة ملكية مطلقة. هنا تتسع مسؤولية الصائد: أمامه حيوان يحتاج إلى رعاية، وقد يكون وراءه صاحب يبحث عنه. وتعلم الحدود لا يقتصر على التوقف عن قتل ما لا ينتفع به؛ يشمل التوقف عن تسمية كل ما نستطيع أخذه ملكًا لنا. تُقرأ هذه الأخبار مع أحكام اللقطة والملك والصيد عند الفقيه، ومع أنظمة حماية الحياة البرية في موضع العمل، لا بدلًا عنها.

[٤٨] الكافي، ج ٦ ص ٢٢٢-٢٢٣، باب صيد الطيور الأهلية، ح ١-٦. مرآة العقول [س ٢]، ج ٢١ ص ٣٦٨-٣٦٩.

ومن جهة التربية، ينبغي أن نسأل عما يصنعه النشاط في القلب: هل تتعلم الصبر والمسؤولية وحفظ المنفعة، أم نتعلم التفاخر بالآلام لا غرض لها؟ وليس من الوفاء للحيوان المصيد أن تؤخذ منه صورة للذكرى ثم يُترك ما كان مطلوبًا من لحمه أو غيره هدرًا.

لا يضع هذا الفصل حكمًا قانونيًا لكل بلد ولا فتوى لكل نوع. مقصده تثبيت أن الصيد فعل ذو حدود، وأن الحاجة لا تبرر كل وسيلة، وأن المتعة وحدها ليست جوابًا كافيًا عن كل أذى.

مواضع القراءة: المائدة: ٤ و ٩٤-٩٦؛ والإحالة الفقهية [ف ٢].

الفصل ٤٧ — الحيوان في العبادة والشعائر

يحضر الحيوان في الهدي والأضحية، وفي فقه العقيدة والزكاة والنذر، وفي قيود الإحرام والصيد. وتختلف هذه الأبواب في أسبابها وشروطها؛ فلا يصح أن نسمي كل ذبح أضحية، أو نجعل العقيدة والهدي حكماً واحداً. وحدة الحيوان المستعمل لا تعني وحدة العبادة.

التقوى غاية الشعيرة

قال تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ۚ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦]. ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ ۚ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ۚ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الحج: ٣٧].

في سورة الحج يقترب ذكر البدن بالطعام وإطعام القانع والمعتر، ثم يأتي البيان الذي يرد القصد إلى موضعه: لا تنال الله اللحوم ولا الدماء، ولكن تناله التقوى [الحج: ٣٦-٣٧]. إن الشعيرة لا تكتمل باستعراض مشهدها؛ لها صلة بالتعظيم والطاعة وإطعام المحتاج، وبالحفظ من الإسراف والإيذاء الزائد. ويعود كتاب أمير المؤمنين في الصدقات [٣] ليبين أن تحصيل المال الواجب ليس عذراً لإفراغ الحيوان أو إنهاكه في النقل. وسيلة العمل التعبدية لا ينبغي أن تنقض أدبه. من يجمع الصدقة مطالب بأن يحفظ أمانته إلى أن يوصلها، وليس مجرد ناقل لأعداد في سجل.

العقيدة: فرح يتجه إلى العطاء

يروى الكافي في باب عقيدة النبي وفاطمة عن الحسن والحسين خبراً عن الإمام الصادق يذكر عقيدة فاطمة عنهما، وحلق الشعر في اليوم السابع والصدقة بوزنه فضة، مع رفض تلطيخ رأس المولود بالدم. ويورد خبراً تالياً عن الإمام الصادق عن أبيه في عقيدة رسول الله عنهما، وفيه نصيب للقبالة ومعنى الصدقة نفسه [٢٢]. حكم المجلسي على طريقي هذين الخبرين، الثاني والثالث من الباب، بالصحة.

تتسع الحكاية هنا لما حول الحيوان: طفل يستقبل الحياة، وأسرة يخرج فرحها إلى غيرها، وعمل تعبدي لا يُحتزل في الدم. لا نقول إن هذه قراءة تستوفي فلسفة التشريع؛ إنما نلاحظ عناصر جمعها النص نفسه، ثم نتأمل كيف يصبح الفرح مناسبة للإطعام والصدقة.

وفي رفض تلطيخ الرأس بالدم درس في التمييز بين الشعيرة والعادة التي تلتصق بها. ليس كل ما اعتاده الناس جزءاً من العبادة، ولا يحق للكاتب أن يضيف إليها مشهداً لأنه يبدو مؤثراً في السرد. ومن تمام محبة أهل البيت أن نلتزم ما نرويه عنهم بحدوده، وأن ندع تفاصيل العمل لأبوابها الفقهية.

[٢٢] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٣٣، باب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام عفا عن الحسن والحسين عليهما السلام، ح ٢-٣.

المجلسي، مرآة العقول، ج ٢١، ص ٥٨: تقويم الخبرين الثاني والثالث بالصحة [س ٢]؛ لا يشمل هذا النقل جميع أخبار العقيقة.

أما التفصيل العملي في سن الحيوان وسلامته ووقت النسك ومكانه ونوع الواجب وتوزيعه، فلا يُؤخذ من هذه الصفحات الموجزة؛ تُراجع فيه أبواب الفقه وفتوى المرجع. والغرض هنا أن يرى القارئ الصلة بين العبادة والسلوك: تعظيم الله لا يعني من مراعاة خلقه.

وإذا انتقلنا إلى الصغار الذين يشاهدون الشعائر، فإن شرح المقصد والرحمة وحفظ الطعام أولى من تركهم مع مشهد لا يفهمونه. هذه مسؤولية تعليمية يقدرها الأهل بما يناسب العمر والحال.

مواضع القراءة: الحج: ٢٨ و ٣٤-٣٧؛ المائدة: ٩٥-٩٧؛ نهج البلاغة، الكتاب ٢٥ [ن ٣]؛ وخبر العقيقة [٢٢].
عُرِض الخبران ولم يُستوف فقه العقيقة أو جميع رواياتها في هذا الفصل.

الفصل ٤٨ - دفع أذى الحيوان ومسؤولية الإنسان عن بيئته

العيش مع الحيوان ليس خالياً من الخطر؛ قد يعتدي حيوان، أو يفسد محصولاً، أو توجد حالة تحتاج إلى تدخل صحي. الاعتراف بذلك لا يناقض الرحمة. لكن ينبغي أن يكون الخطر محدداً، وأن تختار وسيلة دفعه على قدره، وألا تتحول مواجهة حالة واحدة إلى كراهية كل ما يشبهها.

الرعاية تبدأ قبل وقوع المشكلة

قد يصنع الإنسان بعض أسباب النزاع: يترك النفايات مكشوفة، أو يقترب من الأعشاش والصغار، أو يقتني حيواناً لا يحسن ضبطه، ثم يحمل الحيوان وحده نتيجة التقصير. ومن المسؤولية أن نفكر في الوقاية وتنظيم المكان والاستعانة بالمختصين قبل الانتقال إلى التدخل الأعنف.

قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

ويمتد السؤال من الفرد إلى موطنه. إذا أفسدنا الماء أو قطعنا موارد الغذاء والمأوى، لم نؤذ حيواناً واحداً فحسب؛ ضيقنا أسباب البقاء على جماعات من الكائنات. ويذكرنا القرآن بالنهي عن الإفساد في الأرض [الأعراف: ٥٦] وبظهور الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس [الروم: ٤١]. تطبيق هذين الأصلين على قضية بيئية معينة يحتاج إلى معرفة سبب الضرر وحجمه، لا إلى اتهام بلا بيانات.

وفي خبر الحية والعقرب أثناء الصلاة [٢٩] يرد قيد الأذى في السؤال؛ وقد حُفظ موضعه في الفصل ٢٥. نستفيد منه هنا ضرورة ملاحظة الواقعة وحدودها، لا إنشاء تعليمات للمواجهة ولا تسويق كل إجراء يُتخذ باسم الخوف. اختيار التصرف المأمون في الواقع يرجع إلى المختصين بحسب الحالة، مع تجنب التعريض غير الضروري للإنسان أو الحيوان للخطر.

وفي المدن تتصل الرحمة بالنظام: رعاية الحيوان مع حفظ حق الجار وسلامة المارة، وعدم إطلاق أنواع أو مواد قد تضر بالبيئة، والتعامل المسؤول مع الحيوانات الضالة بواسطة الجهات المختصة. ليست الرحمة تركا لكل شيء، وليست الحماية إلغاء لكل حياة.

الحرث والنسل: حين يتجاوز الضرر الحيوان المفرد

قال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۚ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

تجمع البقرة: ٢٠٥ بين الإفساد في الأرض وإهلاك الحرث والنسل. لا نختزل هذا البيان في اصطلاح بيئي حديث، ولا نزعم أن الآية تسمي كل مشكلة نواجهها اليوم؛ لكن اجتماع الزرع واستمرار الحياة في مقام التحذير يمنعنا من فصل ما نزرعه عما يعيش حوله.

قد يكون القرار صغيراً في عين صاحبه، كإتلاف مورد ماء أو القضاء على مأوى، ثم تتسع آثاره خارج ما يراه. لذلك تحتاج دعوى الإصلاح إلى النظر في النتائج، لا إلى الاسم الذي يطلقه الفاعل على عمله. وهذه قراءة تطبيقية للأصل الأخلاقي؛ أما إثبات الضرر في واقعة بعينها فيتطلب ملاحظة ومعرفة ومراجعة المختصين.

البقرة: ٢٠٥.

حماية المحصول دون تعريض الحياة لخطر آخر

يجعل الجراد صلة الحيوان بالنبات محسوسة؛ فقد تتضرر أرزاق الناس حين تشتد الإصابة، ويصبح التدخل لحماية الزرع حاجة حقيقية. لكن مادة منظمة الأغذية والزراعة تحيل أعمال المكافحة إلى فرق مدربة ومجهزة، وتحذر من أكل الجراد الذي قتلته المبيدات [١٣٤]. لا تتحول معرفة الحكم الفقهي لنوع الحيوان إلى شهادة بسلامة كل فرد منه للأكل.

وما أستخلصه هنا هو ضرورة وصل النية بالمعرفة: لا تكفي الرغبة في إنقاذ شجرة لاختيار مادة أو جرعة أو طريقة رش، كما لا تكفي محبة الحيوان لإنكار الضرر الواقع على المحصول. يرجع العمل إلى الجهة

المختصة وتعليماتها؛ أما الحكاية فتذكرنا بأن قراراً يخص حشرة قد يصل أثره إلى النحل والماء والإنسان الذي يأكل من الأرض نفسها.

هنا تلتقي حكاية الحيوان بحكاية النبات وحكاية الكون: لا يعيش الكائن منفصلاً عما حوله، ولا يستطيع الإنسان أن يقطع خيوط المكان ثم يطلب بقاء نتائجه كما كانت. وكل انتفاع رشيد يترك للحياة قدرة على الاستمرار.

مواضع القراءة: الأعراف: ٥٦؛ الروم: ٤١؛ الأنعام: ٣٨. وللهوطن وحاجات الحيوان: الفصل ٤ [٨ع].

الباب الثامن — موت الحيوان ومشاهد الحشر

الفصل ٤٩ — موت الحيوان ونهاية حياته الدنيوية

الحيوان الذي تحرك أمام أعيننا لن يبقى في هذه الحياة على حاله. يولد وينمو ويضعف ويموت؛ وقد نشهد نهايته بعد مرض، أو حادث، أو افتراس، أو انتفاع مأذون به. وموت الحيوان يوقظ في الإنسان أسئلة متفاوتة: حزن على رفيق، ومسؤولية عن تقصير، وتساؤل عن مصير لا تدركه الحواس.

الموت واقع، والتقصير سؤال آخر

لا يصح أن نجعل حتمية الموت عذراً لإهمال الحي. فكون الدابة ستموت يوماً لا يبيح منع الماء عنها اليوم، وكون الإنسان لا يملك دفع كل مرض لا يعفيه من طلب الرعاية الممكنة. ينبغي أن نفرق بين ما وقع خارج القدرة وما صنعه الإهمال.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا﴾ [فاطر: ٤٥].

ويذكر القرآن بأن الله لو يؤاخذ الناس بما كسبوا ما ترك على ظهر الأرض من دابة، ولكنه يؤخرهم إلى أجل مسمى [فاطر: ٤٥]. في هذه الآية صلة بين أفعال البشر ومشهد الحياة الأوسع، لا تصريح بأن كل حيوان مات كان موته عقوبة على ذنب محدد نعرفه. مثل هذا التعيين يحتاج إلى دليل لا تملكه الملاحظة وحدها.

وقد يتألم القارئ لفقد حيوان ألفه. ليس مطلوباً أن ينكر ما يشعر به، ولا أن يعوض حزنه بيقين مصنوع عن تفاصيل الآخرة. يمكنه أن يحفظ ذكرى الرفق، ويتعلم من التجربة، ويفوض ما غاب عنه إلى عدل الله ورحمته. فالجهل بالتفاصيل لا يبطل قيمة العلاقة التي عاشها.

من هنا تبدأ الفصول الأخيرة: لا لكي نرسم خريطة غيبية بألوان الخيال، بل لكي نعرف ما يثبتته القرآن، وما تضيفه الأخبار، وما يبقى خارج ما تحقق لنا.

موضع القراءة: فاطر: ٤٥؛ وقارنه بالنحل: ٦١. ولم تعتمد هذا الكتاب نسبة سبب غيبي معين لموت حيوان بعينه.

الفصل ٥٠ - حشر الحيوان في القرآن الكريم

نعود في نهاية الحكاية إلى الآية التي صاحبت بدايتها: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨]. الحديث هناك عن الدواب والطيور والأمم، فلا ينتهي حضورها عند المنفعة التي أخذناها منها. وتأتي الآية الموجزة في التكويز: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكويز: ٥]، لتضع عالم البرية داخل المشهد العظيم.

أصل الحشر أوسع من تفاصيل تصورنا

يفسر الطبرسي آية الأنعام بحشر الحيوان بعد الموت، ويتحدث عن العوض والإنصاف، ويسوق أخباراً تتصل بذلك [م٧]. ويقرأ الطباطبائي الآية في صلة بحشر الأمم الحيوانية، مع بحث في إدراكها وأفعالها [م٥]. هذا عرض لاتجاه تفسيري مدون، لا دعوى اتفاق كل مفسر على كل تفصيل. ولا يكفي إثبات الحشر لإثبات أن نظام التكليف والحساب في الحيوان مطابق تماماً لنظام الإنسان. المشابهة في وصف الأمم لا تستلزم تماثل العقول والشرائع والوظائف. وقد رفض الطبرسي الاستدلال بالآية على التناسخ أو تحميل المشابهة ما لا تقتضيه.

ويحفظ التبيان للطوسي، عند التكويز: ٥، قول عكرمة إن حشر الوحوش موتها، ثم يعرض القول بجمعها وإيصال أعواض آلامها والإنصاف بينها [م١٢]. ذكر القولين في المصدر يمنع اختزال التراث في عبارة واحدة. كما أن البحث في سبب الحشر لا يساوي البحث في المدة التي تبقى فيها الحيوانات بعده، ويأتي تفصيل هذا الفرق في الفصل الثاني والخمسين.

ما يغيره هذا الأصل في نظرنا هو أن الحيوان ليس منسياً عند خالقه. أما ترتيب حشر الأنواع وهيئاتها ومقادير أعمارها هناك، فلا ثملاً الفراغ فيها بتخمين. يكفي أن تكون نهاية المعرفة هنا بداية تواضع: الذي أحصى الحياة لا يغيب عنه صغيرها، والذي أمر الإنسان بالعدل ليس علمه محدوداً بما سجلته أعيننا.

[٧م] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير الأنعام: ٣٨-٣٩. وراجع الميزان [٥م] في الموضع نفسه؛ والطوسي، التبيان، تفسير التكوين: ٥ ضمن آيات ١-١٤ [١٢م]. تُفصل أقوال المفسرين عن النصوص المسندة.

الفصل ٥١ – العدل والقصاص بين الحيوانات: دراسة الروايات

أشهر الصور المتداولة في هذا الباب أن يؤخذ للجماء من القرناء؛ أي للحيوان الذي لا قرن له ممن نطحه بقرنه. يورد مجمع البيان هذا المعنى عن أبي هريرة، ثم يورد عن أبي ذر خبر عزيز انتطحته، وأن الله يعلم ما جرى ويقضي بينهما. وجود الخبرين في تفسير إمامي لا يغير هوية من نُقلا عنه، ولا يجعلهما تلقائياً روايتين عن أحد الأئمة.

تمييز الأصل عن الزيادة

قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ ۚ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨].

الآية القرآنية تثبت الحشر في سياقها، أما صورة القصاص المذكورة فتأتي من النقل التفسيري والحديثي. لا يعرض الطبرسي في هذا الموضع إسناداً مفصلاً متصلاً لكل خبر؛ ولذلك رجعنا إلى نصوص أخرى لتعيين ما رُفع إلى النبي وما وقف عند الصحابي، وفصلنا أصل القصاص عن زيادة الصيرورة تراباً. هذه المقابلة لا تعني تصحيح الطرق جميعاً على مباني علم الرجال الإمامي.

الجلحاء والقرناء: متن مستقل

في صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ح ٢٥٨٢، يروي يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر، جميعاً عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله قال: «لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء». هذا خبر مرفوع في المصدر، ولا تتضمن هذه الرواية فيه زيادة الأمر للحيوان بأن يكون تراباً. [١٦]

وصف الكتاب بالصحيح هو اسم المصدر وموقعه في التصنيف الحديثي عند أهل السنة؛ لا نستعير منه حكماً رجالياً إمامياً لم يُبَيَّنْ هنا. لكنه يتيح ضبط نص بعينه وسنده، بدل إرجاع كل ما يقال في الباب إلى صيغة تفسيرية واحدة.

خبر أبي ذر: لا يزول الإبهام بكثرة العناوين

وفي مسند أحمد، ح ٢١٤٣٨ في الترتيم المقروء، طريق عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن منذر الثوري عن أشياخ لهم عن أبي ذر، وطريق عن أبي معاوية عن الأعمش عن منذر بن يعلى أبي يعلى عن أشياخ له عن أبي ذر. وفيه سؤال النبي عما تتناطح فيه شاتان، وإخباره بأن الله يعلم وسيقضي بينهما. موضع «أشياخ» غير مسمى في هذا النص؛ فلا تكفي تعددية الرواة في صدره لإزالة إبهام هذه الحلقة.

وترد في المسند، ح ٢١٥١١، صيغة أخرى: عبيد الله بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن ليث، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن الهزيل بن شرحبيل، عن أبي ذر. تذكر نطحةً أجهضت الشاة، وأنه يقاد لها يوم القيامة. تحفظ هذه القراءة اسم ليث ولا تسقطه عند اختصار الطريق، وتفصل الزيادة في المتن عن صيغة السؤال السابقة. وقد ضعف الألباني ليث بن أبي سليم لاختلافه، مع اعتباره الطريق صالحاً في الشواهد والمتابعات [س ١٠، ج ٤ ص ٦١٠]؛ وهذا غير صحيح الإسناد مستقلاً.

اختلاف التقويم وحدود الاستدلال

وفي التعليق المنشور مع نص المسند ح ٢١٤٣٨ وُصف الحديث بالحسن، مع تضعيف هذا الإسناد لجهالة أشياخ منذر، والتنبيه إلى ضعف الطريق الآخر أيضاً. وأما الألباني فصَحَّح طريق الأشياخ باجتهاده في اغتفار الجهالة لاجتماعهم على الرواية [س ١٠]. هذا اختلاف في معالجة الحلقة المبهمة؛ فلا يُحكى إجماعاً، ولا يُنقل تلقائياً إلى مبنى رجالي إمامي.

وتُظهر المقارنة فرقاً لازماً: قد يحسّن ناقد الحديث بالنظر إلى مجموع طرقه وشواهد، مع تضعيف إسناد معين له. فلا نسوي بين الحكم على هذا الطريق والحكم على الخبر بمجموع أدلته، ولا نستبدل أسماء الرواة أو ألفاظ المصدر بعبارة عامة مثل «رواه جماعة».

وبهذا صار في المقارنة ثلاثة مواضع محددة: حديث أبي هريرة المرفوع في مسلم، وخبر السؤال في مسند أحمد، وخبر النطحة والإجهاض في طريق آخر من المسند. وأما الأمر بالصيرورة تراباً فله نصوص أخرى تُبحث في الفصل التالي. يجمعها موضوع الإنصاف، ولا يجمعها إسناد واحد أو حكم واحد.

[١٦]

وهناك سؤال في الدلالة أيضًا: هل يدل القصاص على تكليف كتكليف الإنسان، أم على إظهار العدل والإنصاف على وجه يعلمه الله؟ لا ينبغي أن نجعل لفظاً واحداً يحسم جميع أبواب علم الكلام. وقد قرأ بعض المفسرين الإنصاف والعوض مع عدم مساواة البهائم بالمكلف الإنساني.

وتبقى العبرة الأقرب لنا أن ضعف المعتدى عليه لا يجعل ما وقع عليه خارج العلم الإلهي. هذه العبرة لا تمنحنا علماً تفصيلياً بما يجري بين كل مفترس وفريسته، ولا تسمح لنا بإدانة النظام الطبيعي بلغة المحاكم البشرية. وأولى ما نصنعه أن نسأل عن ظلمنا نحن، حيث نعرف قدرتنا وقصدنا والحد الذي تُطلب منا حفظه.

[١٦] للمقارنة: مجمع البيان، الأنعام: ٣٨ [٧م]؛ صحيح مسلم، ح ٢٥٨٢؛ ومسند أحمد، ح ٢١٤٣٨ وح ٢١٥١١. ولتمييز الموقف والمرفوع في الصيرورة تراباً: تفسير الطبري، الأنعام: ٣٨ والنبأ: ٤٠، كما في الفصل ٥٢. الحالة: مقابلة ألفاظ وطرق محددة، مع بيان مواضع الإبهام وحدود التقويم. ولمقارنة أحكام الطرق: التعليق المصاحب لنص المسند، والسلسلة الصحيحة [س ١٠]؛ تُنسب الأحكام إلى مواضعها، ولا يساوى تحسين الخبر بتصحيح كل سند.

الفصل ٥٢ - مصير الحيوان بعد الحشر

ماذا يحدث بعد الحشر؟ سؤال طبيعي، لكن سهولة السؤال لا تعني أن جوابه التفصيلي حاضر. يرد في النقل الذي أورده مجمع البيان عن أبي هريرة أن الحيوانات تصير تراباً بعد الإنصاف، وتربط الرواية ذلك بقول الكافر: ﴿إِنَّا أَنْذَرْنَاكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ [النبا: ٤٠]. أما الآية نفسها فلا تصرح بأن الحيوانات كلها صارت تراباً؛ تلك زيادة من التفسير المنقول ينبغي أن تبقى منسوبة إلى مصدرها.

الموقوف والمرفوع في خبر التراب

قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨].

عند الأنعام: ٣٨، يورد الطبري في الخبر ١٣٢٢٢، بحسب الترقيم المعروف، طريق ابن عبد الأعلى عن ابن ثور عن معمر عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة، وينتهي الكلام إلى أبي هريرة في ذكر الإنصاف ثم الصيرورة تراباً. فتلك صيغة موقوفة من حيث ظاهر الإسناد، وليست في الموضع نفسه قولاً مصرحاً برفعه إلى النبي. ويعيد الطبري هذا الطريق في تفسير النبا: ٤٠. [١٦٠]

وفي تفسير النبا نفسه يروي أيضاً أثراً عن عبد الله بن عمرو، ثم خبراً آخر مرفوعاً عن أبي هريرة بطريق أبي كريب عن المحاربي، عن إسماعيل بن رافع، عن يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، عن رجل من الأنصار، عن أبي هريرة عن النبي. وجود الرجل غير المسمى جزء من السند المقروء. ثبت اختلاف الصيغتين دون أن نحكم لهذا الطريق بالصحة، ودون أن نقول إن كل ما ورد في الصيرورة تراباً موقوف.

فالمرفوع وصف لمن نسب إليه الكلام، والموقوف وصف لانتفاء النسبة إلى الصحابي؛ وليسوا وحدهما حكماً على صحة السند أو ضعفه. كما أن مناقشة حكم الرفع لبعض أخبار الغيب باب آخر يحتاج إلى شروطه، ولا يجوز تغيير ألفاظ الأسانيد في عرض المصدر.

وفي السلسلة الصحيحة مِيز الألباني بين هذه الطرق: ضَعَفَ إسناده إسماعيل بن رافع المرفوع، وصَحَّحَ إسناده الأثر الموقوف على أبي هريرة، وعدّه شاهداً للمرفوع لأن مضمونه عنده لا يقال بالرأي. وحسّن إسناده أثر عبد الله بن عمرو بقوله «جيد» [س ١٠، ج ٤ ص ٦٠٦-٦٠٧]. ننقل اختياره مع تعليقه؛ فلا يتحول الحكم بالرفع إلى رفع صريح في لفظ السند، ولا يصير الطريق الضعيف صحيحاً بذاته.

العوض ومصير الحيوان في التبيان

قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥].

يعرض الطوسي في تفسير التكوير: ٥ اختلافاً متصلاً بالعوض [م ١٢]: من قال بدوام العوض قال ببقاء الحيوان منعماً؛ ومن قال بانقطاع استحقيقه اختلف، فقال بعضهم بإدامته تفضلاً لئلا يدخل عليه غم الانقطاع، وقال بعضهم بصيرورته تراباً بعد استيفاء العوض. هذه أقوال حكاه المفسر في سياق كلامي، فلا نصوغها رواية مسندة عن إمام، ولا ننسب واحداً منها إلى جميع علماء الإمامية. تمنع هذه المقارنة مساواة ثلاثة أمور: أصل الحشر، وكيفية الإنصاف، والمصير بعده. فلا يثبت الثالث بمجرد الاستدلال للأول، ولا يجعل وجود قول في كتاب تفسير تفاصيله موضع إجماع. ويبقى العرض الأمين قادراً على بيان الأقوال ومصادرها مع التصريح بحدود ما تحقق منها.

لا نعد بما لم يثبت

وعندما يطلب الإنسان الاطمئنان على حيوان أحبه، قد يجد من يعده بلقائه قطعاً، أو من يجزم بفنائه قطعاً في كل صورة. لا يحق لهذا الكتاب أن يمنح يقيناً تفصيلاً لم يثبت له. الرجاء في رحمة الله شيء، والإخبار الجازم عن مصير فرد معين شيء آخر.

قائمة مروية وحدود نسبتها

قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٥].

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَثُلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحِمَلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

ومن القوائم التي أمكن ردها إلى موضعها خبر في تفسير القمي، منسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام، يذكر ثلاثة: حمارة بلعم، وكلب أصحاب الكهف، والذئب [٦٦]. يرد الخبر في سياق قصة بلعم تحت آيتي الأعراف: ١٧٥-١٧٦؛ لكن القرآن لا يسمي بلعم في هاتين الآيتين، ولا يروي قصة حمارته. تبقى هذه التفاصيل من الخبر التفسيري، ولا تدخل في ألفاظ الآيتين.

ومطلع الطريق في النسخة المقروءة: عن أبيه، عن الحسن بن خالد، مع إثبات «الحسين» اختلافاً في الطباعة، عن أبي الحسن الرضا. نسجل الاختلاف كما وجدناه، ولا نختار اسماً ثم نبني عليه تصحيحاً للسند. أما الذئب في تمتة هذا الخبر فيرتبط بحكاية شرطي أرسله ملك ظالم لإيذاء مؤمنين، وافتراس الذئب ابن الشرطي؛ ولا يسميه هذا النص ذئب يوسف. لكن الاسم يرد صراحة في موضع آخر من تفسير القمي [٨٨]، كما سيأتي؛ فلا يعمم نفيه عن إحدى الروايتين على الكتاب كله.

وتحتاج قراءة اسم ابن خالد إلى أكثر من تسجيل اختلاف الطباعة. ففي المفيد من معجم رجال الحديث يرحح الجواهري حمل «الحسين بن خالد» المطلق على الخفاف، مع بيان الاستثناء وأساس توثيقه المرتبط بروايته في تفسير القمي [س ٤، ص ١٦٧]. وفي أصل المعجم يقرر الخوئي انصراف الاسم إلى الخفاف عند عدم القرينة [س ٥، ج ٦ ص ٢٥١]. هذا ترجيح رجالي له أساسه، وليس مجرد تصحيح إملائي.

وفي مقابل ذلك يميز متن تنقيح المقال بين الراوي عن الرضا والراوي عن الصادق، وتناقش حاشية الطبعة المحققة حمل الاسم المطلق على الخفاف، مرجحة الصيرفي بالاسم والطبقة [س ٦، ج ٢٢ ص ٤٣]. أنسب تفصيل الحاشية إلى موضعه، ولا أجعله كله من كلام المامقاني. فالخلاف هنا يمس تعيين الشخص الذي نحمل عليه الرواية، ولا ينتهي بإضافة ياء أو حذفها.

أما صدر الطريق، فعلي بن إبراهيم موثق عند النجاشي [س ١: ٦٨٠]، وأبوه إبراهيم بن هاشم موثق على مبنى الخوئي المبين في ترجمته [س ٥: ٣٣٢]. وإذا اعتمد تعيين ابن خالد بالخفاف ومبنى توثيقه المذكور، أمكن بناء نتيجة رجالية إيجابية على هذه المقدمات؛ لكنها نتيجة مشروطة، لا اتفاقاً على تعيين الراوي ولا حكماً منقولاً بصحة هذا الخبر بعينه. لذلك يبقى عرض القائمة هنا منسوباً إلى مصدرها مع هذا الخلاف، دون الجزم بتفاصيل مصير الحيوان.

لسنا أمام قائمة قرآنية، ولا أمام خبر حكمنا هنا بصحته. كذلك لا نستخرج من الحكاية ذنباً لطفل أو إذناً بإيذاء ولد ظالم. قيمتها في هذه المقابلة أنها تكشف مصدر صيغة محددة وتمنع خلطها بقوائم أخرى تزيد أسماء أو تبدلها. وتوضح المقارنة التالية موضعين آخرين، مع إبقاء الحكم على كل نقل في حدوده.

[٦٦] تفسير القمي، ج ١ ص ٢٤٨-٢٤٩، طبعة دار الكتاب، تصحيح طيب الموسوي الجزائري، في تفسير الأعراف: ١٧٥-١٧٦. ولتمييز ابن خالد: الجواهري [س ٤]، ص ١٦٧، المداخل ٣٣٨٠-٣٣٨٢. لا حكم هنا بصحة السند.

مراجع رجال [٦٦]: النجاشي [س ١]، ص ٢٦٠، ترجمة ٦٨٠؛ الخوئي [س ٥]، ترجمة إبراهيم بن هاشم ٣٣٢، وج ٦ ص ٢٥١؛ تنقيح المقال [س ٦]، ج ٢٢ ص ٤٣، متن التمييز وحاشية الطبعة.

ذئب يوسف في موضع آخر

قال تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكَّا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ^ط وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧].

﴿وَتَحْسِبُهُمْ أَيَقَاطًا وَهُمْ رُقُودٌ ۚ وَنَقَلَهُمُ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ ۖ وَكَلَبَهُمُ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ
اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُغْبًا﴾ [الكهف: ١٨].

عند قصة أصحاب الكهف في تفسير القمي يرد عن الإمام الصادق عليه السلام تعداد آخر للثلاثة: حمار بلعم بن باعوراء، وذئب يوسف، وكلب أصحاب الكهف [٨٨]. هنا ثبت الاسم الذي لم يرد في خبر الأعراف [٦٦]. لا نستبدل ذئب إحدى القصتين بذئب الأخرى، ولا نقل قصة ابن الشرطي إلى يوسف. والقرآن نفسه يعرض دعوى إخوة يوسف أن الذئب أكله ضمن قصتهم، ثم يكشف استمرار حياة يوسف؛ فلا يفهم ورود الاسم في الخبر التفسيري تصديقاً لدعواهم.

وفي نقل الحوزي لهذا السياق في نور الثقلين يبدأ خبر سبب نزول السورة بطريق علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام؛ ثم تتوالى القصة حتى عبارة الحيوانات الثلاثة. لهذا لا يصح الحكم على الجملة بأنها بلا سند لمجرد اقتطاعها من سياقها. وفي المقابل، لا يكفي عرض الطريق في بداية السياق للحكم هنا بصحة كل تفصيل فيه من غير فحص حدود اتصال الكلام وتعيين رجاله. ثبت النص وموضعه وسياقه، ولا نزع حسم هذا التحقيق.

[٨٨] تفسير القمي، سورة الكهف: ١٠، قصة الفتية وقائمة الحيوانات الثلاثة؛ ولروية السياق مع مطلع الطريق: الحوزي، نور الثقلين، أول تفسير سورة الكهف، الخبر ٢٩؛ يختلف هذا الموضع عن خبر الأعراف [٦٦].

من أين جاءت قائمة العشرة؟

وفي روح البيان لإسماعيل حقي البروسوي، عند تفسير الكهف: ١٨، نجد قائمة منسوبة إلى مقاتل: ناقة صالح، وعجل إبراهيم، وكبش إسماعيل، وبقرة موسى، وحوت يونس، وحمار عزيز، ونملة سليمان، وهدهد بلقيس، وكلب أصحاب الكهف، وناقة محمد صلى الله عليه وآله [٨٩]. ويضيف النقل أنها تصوير على صورة كبش. أثبتنا صيغة المصدر كما هي؛ فالهدهد مضاف فيه إلى بلقيس، ولا نستبدل الإضافة عند نقل قائمته.

هذا شاهد على تداول قائمة العشرة في كتاب تفسيري، وليس حديثاً مسنداً عن النبي أو أحد أئمة أهل البيت في الموضع المقروء. ويعزو البروسوي النقل إلى كتاب باسم مشكاة الأنوار من غير تعيين مؤلفه في هذه الفقرة؛ فلا ننسبه بمجرد تشابه العنوان إلى كتاب آخر. كما أن نسبة القول إلى مقاتل هنا نقل عنه في

روح البيان، لا مقابلة مباشرة بكتاب له. بذلك يعرف القارئ أين وجدنا القائمة، وما الذي يثبت العثر عليها وما الذي لا يثبت.

فالعدد ثلاثة في خبر الأعراف، وثلاثة مع تسمية ذئب يوسف في خبر الكهف، وعشرة في النقل المنسوب إلى مقاتل. لا نجعلها جمعاً حسابياً لإنتاج قائمة أكل، ولا نزع أن اختلافها يثبت بطلانها جميعاً. لكل نص مصدره وطريقه ودلالته؛ وإثبات مكانه في التراث خطوة تختلف عن القطع بما يقع في الغيب.

[٨٩] إسماعيل حقي البروسوي، روح البيان في تفسير القرآن، تفسير الكهف: ١٨؛ أدرج هذا النقل للمقارنة وتحديد منشأ القائمة، لا ضمن الأحاديث المثبتة عن أهل البيت.

تصل بنا هذه الصفحة إلى أدب معرفي مهم: ليس كل توقف عجزاً في الإيمان؛ قد يكون أمانة في الكلام عن الله. إننا نثبت ما قام عليه الدليل، ونميز الخبر من التأويل، ونفوض ما لم نعلمه إلى من لا يظلم أحداً. وبذلك لا نغلق باب الرجاء، ولا نحوله إلى معلومة مصطنعة.

المصادر: النبأ: ٤٠؛ مجمع البيان، الأنعام: ٣٨ [٧م]؛ تفسير الطبري، الأنعام: ٣٨ والنبأ: ٤٠ [١٦م]. التبيان، التكوين: ٥ [١٢م]. وللقوائم: تفسير القمي [٦٦، ٨٨] وروح البيان [٨٩]، مع فصل الرواية عن القول التفسيري.

الفصل ٥٣ - الحيوان في مشاهد الجنة والعذاب

قال تعالى: ﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الطور: ٢٢].

يذكر القرآن من نعيم الجنة ﴿وَلَحْمٍ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢١]، ويذكر فاكهة ولحماً مما يشتهيها أهلها [الطور: ٢٢]. ثبت هذا الوصف من غير أن نعيد بناء عالم الجنة على نظم الغذاء والاقتراس التي نعرفها في الدنيا. الاشتراك في الاسم لا يمنحنا علماً بكل حقيقة وكيفية.

وفد إلى الرحمن: الآية وخبر النوق

وفي سورة مريم نقراً: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥]. تقف الكلمة بالقارئ عند معنى القدوم المكرّم. أما وصف المركوبات وزينتها فلا تسميه الآية؛ وهو ما نجده في خبر مستقل، ينبغي أن يدخل الحكاية باسمه ومصدره وحال طريقه.

يروى الكليني في روضة الكافي خبراً بعنوان «حديث الجنان والنوق»، عن الإمام الباقر، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، في تفسير هذا الموضع. وفيه استقبال الملائكة للمتقين بنوق من نوق العز، وذكر رحائل الذهب، ثم السير بهم إلى المحشر وباب الجنة [٦٤]. هذه خلاصة للمشهد المروي، وليست زيادة ألصقت بألفاظ الآية.

يمر الطريق بعلي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن محمد بن إسحاق المدني، عن الإمام الباقر. وقد وصفه المجلسي بالمجهول [س ٢]. لذلك نحفظ الخبر في موضعه من تراث الوصف الأخروي، ولا نقدّم تفاصيله بدرجة دلالة الآية نفسها. وليس ورود النوق هنا دليلاً على أن هذه نوق الدنيا بأعيانها، أو أن لنا أن نبني من الخبر وصفاً طبيعياً لطعامها وتناسلها وهيئتها.

وما يبقى للقارئ، بعد تمييز درجات النقل، هو أن الرحلة إلى الله تُعرض في لغة الكرامة والرجاء. لا تحتاج تلك الكرامة إلى أن نرسم كل تفصيل غاب عنا. والإنسان الذي يرجو الوفادة إلى الرحمن يستطيع أن يبدأ الآن بحفظ الأمانة في الحياة التي بين يديه.

[٦٤] الكافي، ج ٨ ص ٩٥-٩٦، ح ٦٩، «حديث الجنان والنوق»؛ اقتصر العرض على مطلع الخبر المتعلق بالمركوبات. مرآة العقول [س ٢]، ج ٢٥ ص ٢٣٣: «مجهول».

الحيات والعقارب: النص وحدود النسبة

قال تعالى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٤٣].

﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾ [الحجر: ٤٤].

وحين ترد الحية والعقرب في وصف العذاب، لا يكفي أن تستدعي الذاكرة صورة الخوف منهما في الدنيا. بين معرفة الحيوان هنا، والخبر عما في الآخرة، مسافة لا يعبرها الخيال وحده. وقد ورد في تفسير القمي عند الحجر: ٤٣-٤٤ تفصيل لدرجات النار، يذكر في وصف السعير حيات وعقارب من نار [٩٠]. فهذا موضع محدد للنقل، لا لفظ قرآني يسمي هذين الحيوانين في العذاب.

وتحتاج نسبة هذا التفصيل إلى عناية. يبدأ السياق برواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في تفسير الموعد، ثم يأتي عند بيان الأبواب: «فبلغني والله أعلم»، ويتلوه وصف الدرجات. وترد صيغة البلاغ نفسها في نقل البرهان. لا أدمج الفقرات لأجعل التفصيل كله قولاً مسنداً ثابتاً عن الإمام، ولا أجزم بهوية قائل «بلغني» من تجاور الكلام وحده. أثبت وجود النص في التفسير، وأميز ذلك من ثبوت نسبته.

ويذكر النص ثلاثمائة سرادق، وفي كل واحد ثلاثمائة قصر، ثم ثلاثمائة بيت في كل قصر، وثلاثمائة لون من العذاب في كل بيت؛ وفي هذا السياق يذكر الحيات والعقارب. هذه أعداد محكية في ذلك البلاغ، وليست نتيجة يثبتها هذا الكتاب عن الغيب. ولا يحدد هذا الموضع حجم الحيات والعقارب ولا مدة أثر لدغها؛ فلا تلحق به تفاصيل من أخبار أخرى لمجرد تشابه الصورة.

وهكذا يبقى باب الآخرة مفتوحاً للتدبر، مضبوطاً بحدود النقل. نقرأ في القرآن الوعد والوعيد، وفي الروايات ما يُبحث طريقه ونسبته، ولا نَحْمِلُ اسم الحيوان قصة لم يحملها النص. أما القوائم التي تسمي حيوانات بعينها للجنة، فقد فُصلت مصادرها واختلافاتها في الفصل السابق [٦٦، ٨٨، ٨٩]؛ ولا يُنقل حكم طريق منها إلى خبر آخر.

[٩٠] تفسير القمي، ج ١ ص ٣٧٦-٣٧٧، تفسير الحجر: ٤٣-٤٤؛ وقارن: البرهان، ج ٣ ص ٣٧٠-٣٧١، رقم

٥٨٨٦/٧

شرب الهيم: صورة عطش في مشهد الوعيد

وفي سورة الواقعة يأتي وصف الشرب من الحميم: ﴿فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهَيْمِ﴾ [الواقعة: ٥٥]. يشرح الطبرسي الهيم بالإبل العطاش التي لا ترتوي لداء يصيبها، ويذكر مفردتها «أهيم» ومؤنثه «هيماء» [م. ١٠]. يجعل هذا البيان صورة العطش أقرب إلى الحس، لكنه لا ينقل جماعة من الإبل إلى النار لمجرد ورودها في التشبيه.

والذي نصفه هنا هو تفسير اللفظ في سياقه، لا تشخيص مرض يبطري بالمصطلحات الحديثة. لا تحتاج قوة الصورة إلى أن نخترع لها تقريراً طبيّاً، ولا إلى أن نجعل أحوال الحيوان عقوبة أخلاقية له. وجه الشبه الذي يستحضره المفسر هو شدة العطش، ويبقى خطاب الوعيد متجهاً إلى المخاطبين في الآيات.

[م. ١٠] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير الواقعة: ٥٥ ضمن مجموعة آيات أصحاب الشمال؛ فقرنا اللغة والمعنى.

قال تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ [المدثر: ٤٩].

﴿كَانَهُمْ حَمَرٌ مُسْتَنْفَرَةٌ﴾ [المدثر: ٥٠].

﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١].

﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ [القارعة: ٤].

ومن المهم أيضاً ألا يُنقل حيوان من تشبيه قرآني إلى واقع أخروي لمجرد مجاورته لذكر العذاب. فالحمر المستنفرة التي فرت من قسورة [المدثر: ٥٠-٥١] صورة لإعراض الناس، وليست تصريحاً بوجود أسود تطاردهم داخل النار. ومثل الفراش المبثوث [القارعة: ٤] لا يعني أن البشر يصيرون حشرات على الحقيقة.

ما تقصده هذه الدقة أن يبقى للغيب جلاله، وللنص حدوده، وللخيال الأدبي اسمه. نستطيع أن نتأثر بالوعد والوعيد من غير أن نملاهما برسوم لم يثبتها الوحي. وأقرب أثر لهذا التأثر أن نصحح العمل في الحياة التي نملك فيها فرصة الرحمة والعدل.

مواضع القراءة: مريم: ٨٥؛ الواقعة: ٢٠-٢١، ٥٥؛ الطور: ٢٢؛ المدثر: ٤٩-٥١؛ القارعة: ٤؛ تفسير الهيم [م. ١٠]، وخبر الجنان والنوق [٦٤]، والبلاغ في وصف السعير عند الحجر: ٤٣-٤٤ [٩٠]. فُصلت حدود نسبة كل نص؛ ولا يقدم البلاغ الأخير حديثاً مصححاً عن أهل البيت.

الفصل ٥٤ — دابة الأرض وحدود المعرفة بأخبار آخر الزمان

تقول الآية: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ٨٢]. يثبت النص الخروج والكلام في سياقه، لكنه لا يقدم وصفاً تشريحياً ولا يحدد نوعاً من أنواع الحيوانات المعروفة. ومن الخطأ أن نأخذ رسمة متداولة لمخلوق عجيب ثم نعرضها على أنها الهيئة التي قررها القرآن.

الدابة بين اللفظ والتأويل الروائي

وفي تفسير القمي خبر عن أبي عبد الله عليه السلام، من طريق علي بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن أبي عمير، عن أبي بصير، يربط الدابة المذكورة بأمير المؤمنين عليه السلام [١٧]. لا يقدم هذا التفسير الروائي اسم نوع حيواني، بل ينقل البحث إلى تعيين مخصوص ومعنى يتصل بالرجعة. وقد بينا في أول الكتاب أن لفظ الدابة أوسع من الاستعمال الشعبي الذي يقصره على الحيوان غير الإنسان.

خبر واحد ولفظان في النقل

في الموضع المقروء من تفسير القمي، يبدأ المشهد برسول الله صلى الله عليه وآله يجد علياً نائماً في المسجد، وفيه نداء «قم يا دابة الله». أما الميزان، حين ينقل الخبر عن تفسير القمي بالطريق نفسه، فيورد النداء «قم يا دابة الأرض» [م ١١]. نسجل هنا فرقاً بين نصين منشورين قرأناهما؛ ولا نسميه اختلاف مخطوطات، إذ لم تقع في هذا البحث مقابلة للأصول الخطية.

ويفسر الخبر الكلام بالكلام، لا بجرح الناس؛ ثم يذكر الرجعة والوسم. ينبغي أن تبقى هذه التفاصيل في مرتبة الرواية المنقولة، فلا تندمج في نص الآية، ولا تستعمل لرسم هيئة حيوان مجهول. وفي الصفحة التالية من تفسير القمي يبدأ خبر آخر بطريق ينتهي إلى المفضل عن الإمام الصادق؛ اختلاف الطريق يمنع وصل الأخبار المتجاورة في سند واحد لمجرد اجتماعها في الصفحة أو الموضوع.

ماذا تثبت مراجعة رجال الطريق؟

يصف النجاشي علي بن إبراهيم بالثقة والاعتماد، ويعد له كتاب التفسير؛ وفي ترجمة يحيى بن القاسم أبي بصير الأسدي يثبت وثاقته [س ١]. ويذهب الخوئي إلى وثاقة إبراهيم بن هاشم بوجه يفصلها في ترجمته، وينقل في ترجمة محمد بن أبي عمير توثيق الشيخ الطوسي له [س ٥]. فهذه مراجعة لأسماء السلسلة المذكورة، وليست نقلاً لحكم صادر عن هؤلاء العلماء على هذا الخبر بعينه. ويبقى تعيين أبي بصير جزءاً من البحث؛ فالكنية وحدها ليست اسماً مفصلاً. وفي ترجمة ليث بن البخري، عند مناقشة خبر آخر، يرجح الخوئي أن إطلاق أبي بصير ينصرف إلى يحيى بن أبي القاسم. وعلى حمل الكنية هنا على الأسدي وفق هذا الترجيح، ومع ثبوت نسبة هذا النص إلى علي بن إبراهيم، يكون رجال الطريق المذكور موثقين في المصادر المشار إليها. هذه نتيجة مشروطة؛ لا ننسب إلى الخوئي تصحيح خبر دابة الأرض لأنه بحث راوياً أو رجح تعيين كنية.

نسبة الكتاب وحدود النتيجة

وجود كتاب تفسير لعلي بن إبراهيم في الفهارس مسألة، ومطابقة جميع النص المتداول لذلك الكتاب مسألة أخرى. ويناقش باقر الإيرواني في مبحث «رواية تفسير القمي» طريق الكتاب والتوثيق العام المنسوب إلى مقدمته، ثم يعترض على الاكتفاء بوجود عنوان الكتاب لإثبات هوية النسخة المتداولة وما قد يكون دخلها من مواد [س ٩]. لهذا لا يغني جمع توثيقات الرجال عن بحث نسبة النص نفسه. وحسيلة هذا الموضع أن للخبر طريقاً معيناً وامتناً مقروءاً، وأن مراجعة رجال ذلك الطريق أفضت إلى النتيجة المشروطة المتقدمة، وأن بين النصين المقابلين فرقاً في النداء. أما حسم نسبة مجموع التفسير، وجمع جميع طرق الباب، ومقابلة المخطوطات، فلم تنجزه هذه المقابلة. لا يتحول ما تحقق إلى يقين أوسع منه، ولا يسقط ما تحقق لمجرد بقاء سؤال آخر.

وتحتاج دراسة هذا الباب إلى الجمع بين الروايات، والنظر في أسانيدھا ودلالاتھا وعلاقتها بالرجعة وأخبار الساعة. لا يسمح ذكره بأن نحدد موعداً، أو نلصق الآية بشخص معاصر، أو نحول حدثاً سياسياً أو تقنياً إلى علامة جازمة من عندنا.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ^ط فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَن لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤].

والدابة هنا غير دابة الأرض التي أكلت منسأة سليمان [سبأ: ١٤]؛ اشتراك اللفظ لا يكفي لتوحيد المرجع. وقد وضعنا هذا الفصل في خاتمة البحث لأنه يختبر ما تعلمناه فيه كله: احترام الدليل، والتمييز بين النص وشرحه، والإقرار بأن بعض الأبواب تبقى أوسع من معرفتنا.

وهكذا تنتهي فصول الحكاية عند الحد الذي ينبغي أن تقف عنده كل حكاية أمينة: نرى من الآيات ما يوقفنا، ونعرف من الروايات ما ثبت لنا موضعه، ونترك لما لم يتحقق بعد اسمه الواضح: بحث لم يكتمل، لا يقين يوزع على القراء.

[١٧] تفسير القمي، ج ٢ ص ١٣٠-١٣١، تفسير النمل: ٨٢ وما بعدها؛ خبر أبي بصير، مع تمييز الطريق التالي عنه. وللمقابلة: الميزان [م ١١]؛ ولرجال الطريق: [س ١، س ٥]؛ ولإشكال نسبة المتداول: [س ٩].

مراجع رجال [١٧]: النجاشي، ص ٢٦٠، ترجمة ٦٨٠؛ وص ٤٤١، ترجمة ١١٨٧. معجم رجال الحديث: ترجمتا إبراهيم بن هاشم ومحمد بن أبي عمير؛ وج ١٥ ص ١٥١، ضمن ترجمة ليث بن البخثري، في انصراف إطلاق أبي بصير.

الخاتمة — ما الذي تعلّمناه من حكاية الحيوان؟

بدأت هذه الحكاية بسؤال عن الحيوان، وانتهت إلى سؤال عن الإنسان الذي ينظر إليه. رأينا كيف يمكن للعادة أن تحجب الدهشة، وللنفعة أن تحجب الحاجة، وللقصة المشهورة أن تحجب النص الذي نشأت حوله. وكلما عدنا إلى الآيات بهدوء، وجدنا أن الكائنات التي نمر بها ليست هامشاً مهماً من الحياة.

في الإبل دعوة إلى النظر، وفي الطير مشهد حركة وتسبيح، وفي النحل هداية ورزق، وفي النملة تنبيه إلى ما قد تؤذيه خطوات القوة من غير شعور. تعلّم ابن آدم من غراب، وصار الحيوان جزءاً من نجاة نوح، ووقفت ناقة صالح حرمةً تمتحن قومها، وحمل الهدهد خبراً لم يعف سامعه من التثبّت. لم يكن الحيوان في هذه المشاهد مجرد استعارة للإنسان؛ كان حاضراً بموضعه الذي اختاره له النص.

ثم فتحت روايات النبي وأهل البيت عليهم السلام أسئلة الرعاية: ما الذي يترتب على صاحب الدابة؟ كيف يصحبها في الطريق؟ هل يترك للصغير لبناً؟ وهل يجعل ظهرها مجلساً وطاقتها بلا حد؟ وبين الأخبار التي أمكن تعيين مواضعها، والأخبار التي بقيت محتاجة إلى تحقيق، حاولت أن أحفظ للقارئ الفرق. فلا المحبة تعفيني من التوثيق، ولا الحذر العليّ يلزمني أن أفقد رقة النظر.

وقد تبين أن الرحمة ليست كلمة واحدة نكرها في نهاية الفصول. إنها طعام وماء وراحة، ومعرفة بما يحتاج إليه الكائن، وضبط للقوة عند الغضب، وامتناع عن العبث حين لا يراقبنا أحد. وقد تكون الرحمة طلب مساعدة مختص، أو تصحيح عادة في التربية، أو ترك اقتناء حيوان لا نستطيع رعايته. وفي العلم تعلّمنا ألا نحمل الآية ما لا تقوله، وألا نجعل رواية غير محققة دليلاً جيولوجياً أو وصفة علاجية. يستطيع المؤمن أن يوقر النص وأن يطلب المعرفة في آن واحد؛ وليس عليه أن يحسم كل سؤال بعبارة كبيرة قبل أن يفهم أدواته وأدلته.

أما عند الحشر، فقد انتهينا إلى موضع يعلّمنا التواضع. أصل الخبر القرآني أوسع من إدراكنا، وتفاصيل المصير لا تستكملها رغباتنا. الذي أحاط بال مخلوقات علماً لا يحتاج منا إلى أن نملأ صمتنا بكلام لا نملك حجته. يكفيننا أن نحسن العمل فيما وُضع في أيدينا، وأن نرد ما غاب عنا إلى عدله ورحمته.

لا أزعـم أن هذه الصفحات أحاطت بكل رواية وردت في الحيوان، ولا أن سجل التحقيق قد أُغلق. اكتمل مسار هذه النسخة البحثية من المقدمة إلى الفهارس، واتسعت مادتها بمقابلة أبواب محددة وإثبات اختلاف الألفاظ ونسبة تقويم الأسانيد إلى أصحابه. وبقي استقصاء طرق وأبواب، ومقابلة نسخ، ومراجعة متخصصة؛ وقد جُمعت مواضعها في الملاحق حتى يعرف القارئ حدود ما يقرأ. أثبتت هذه الحدود لأن الكتاب الذي يتحدث عن أمانة النظر ينبغي أن يبدأ بنفسه.

وأرجو، حين يطوي القارئ الصفحة الأخيرة، أن يرى الحياة التي حوله بعين أوسع: أن يتوقف قبل إيذاء صغير، وأن يتثبت قبل نقل خبر، وأن يتذكر أن فضل المعرفة يظهر فيما تغيّره من سلوك. فإذا جعلتنا حكاية الحيوان أكثر صدقاً وأقل قسوة، فقد منحتنا من خيرها ما يستحق أن نكتب ونقرأ من أجله.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

الملحق الأول – الحيوانات والألفاظ المتصلة بها في القرآن

دليل موضوعي للأسماء والأوصاف الرئيسة ومواضع قراءتها في هذا الكتاب. الإحالات الآتية تجمع أبرز المواضع، وليست فهرساً صرفياً نهائياً لكل مشتق في المصحف. فصل الاسم الصريح عن الوصف والتعيين التفسيري؛ والأرقام بعد كلمة «فصول» تحيل إلى متن الكتاب.

أسماء حيوانات وأصناف صريحة

- الإبل: الغاشية: ١٧؛ وتدخل في أزواج الأنعام، الأنعام: ١٤٤. فصول ١١ و ٤٤ و ٤٧.
- البعير: يوسف: ٦٥ و ٧٢، في كيل بعير وحمله. فصل ١١، ويتصل الفصل ٣١ بسياق السورة.
- الجل: الأعراف: ٤٠، في المثل. الجمالات: المرسلات: ٣٣، في التشبيه. لا يخلط الاسم بسياق وصف النوع. فصل ١١.
- الناقة: الأعراف: ٧٣ و ٧٧؛ هود: ٦٤؛ الإسراء: ٥٩؛ الشعراء: ١٥٥؛ القمر: ٢٧؛ الشمس: ١٣. فصل ٢٩.
- البقر والبقرة والبقرات: البقرة: ٦٧-٧١؛ الأنعام: ١٤٤ و ١٤٦؛ يوسف: ٤٣ و ٤٦. فصول ١٢ و ٣١ و ٣٢.
- العجل: البقرة: ٥١ و ٥٤ و ٩٢-٩٣؛ النساء: ١٥٣؛ الأعراف: ١٤٨ و ١٥٢؛ هود: ٦٩؛ طه: ٨٨؛ الذاريات: ٢٦. يميز الطعام والحيوان من العجل المصنوع في فتنة العبادة. فصول ١٢ و ٣٢.
- الغنم: الأنعام: ١٤٦؛ طه: ١٨؛ الأنبياء: ٧٨. فصل ١٣، وقصتا موسى وسليمان في ٣٢-٣٣.
- الضأن والمعز: الأنعام: ١٤٣. فصل ١٣.
- النعجة والنعاج: ص: ٢٣-٢٤. فصل ١٣.
- الخيل: آل عمران: ١٤؛ الأنفال: ٦٠؛ النحل: ٨؛ الإسراء: ٦٤؛ الحشر: ٦. فصول ١٤ و ٤٤.
- البغال: النحل: ٨. فصل ١٥.

الحمار والحمير والحمز: البقرة: ٢٥٩؛ النحل: ٨؛ لقمان: ١٩؛ الجمعة: ٥؛ المدثر: ٥٠. فصول ١٥ و ٣٥.
لفظ «حُمِر» في فاطر: ٢٧ وصف لون، لا اسم الحيوان.

الكلب: الأعراف: ١٧٦؛ الكهف: ١٨ و ٢٢. ويُبحث «مكَلِّين» والجوارح في المائة: ٤. فصول ١٦ و ٣٥ و ٤٥-٤٦.

الذئب: يوسف: ١٣-١٤ و ١٧. فصول ١٦ و ٣١.

الفيل: الفيل: ١. فصول ١٧ و ٣٦.

القردة: البقرة: ٦٥؛ المائة: ٦٠؛ الأعراف: ١٦٦. فصل ١٨.

الخنزير والخنازير: البقرة: ١٧٣؛ المائة: ٣ و ٦٠؛ الأنعام: ١٤٥؛ النحل: ١١٥. فصول ١٨ و ٤٥.
الغراب: المائة: ٣١. فصول ٢٠ و ٢٧.

المدهد: النمل: ٢٠، وخبره في ٢٠-٢٨. فصول ٢٠ و ٣٣.

السلوى: البقرة: ٥٧؛ الأعراف: ١٦٠؛ طه: ٨٠. اللفظ صريح، وتعيينه بنوع من الطير من التفسير.
فصل ٢٠.

النحل: النحل: ٦٨-٦٩. فصل ٢٢.

النمل والنملة: النمل: ١٨. فصول ٢٣ و ٣٣.

العنكبوت: العنكبوت: ٤١. فصل ٢٣.

البعوضة: البقرة: ٢٦. فصل ٢٤.

الذباب: الحج: ٧٣. فصل ٢٤.

الجراد: الأعراف: ١٣٣؛ القمر: ٧. فصول ٢٤ و ٣٢.

القُمَّل: الأعراف: ١٣٣؛ تعيين المراد الطبيعي مختلف في تفسيره. فصول ٢٤ و ٣٢.

الفراش: القارعة: ٤، في التشبيه. فصل ٢٤.

الحية: طه: ٢٠. الثعبان: الأعراف: ١٠٧؛ الشعراء: ٣٢. الجانّ في وصف حركة العصا: النمل: ١٠؛ القصص: ٣١. فصول ٢٥ و ٣٢.

الضفادع: الأعراف: ١٣٣. فصول ٢٥ و ٣٢.

الحوت والحيتان: الأعراف: ١٦٣؛ الكهف: ٦١ و ٦٣؛ الصافات: ١٤٢؛ القلم: ٤٨. وذو النون في الأنبياء: ٨٧ لقب في قصة يونس، لا تعيين علمي لنوع الحوت. فصول ٢٦ و ٣٤.

الأسماء العامة والأوصاف والسياقات

الحيوان: العنكبوت: ٦٤، بمعنى الحياة في سياق الدار الآخرة؛ لا يُعد في هذا الموضع اسماً للجنس الحيوانات بالاصطلاح المعاصر. فصل ١.

الدابة والدواب: من مواضعها البقرة: ١٦٤؛ الأنعام: ٣٨؛ الأنفال: ٢٢ و ٥٥؛ هود: ٦ و ٥٦؛ النحل: ٤٩ و ٦١؛ الحج: ١٨؛ النور: ٤٥؛ النمل: ٨٢؛ العنكبوت: ٦٠؛ لقمان: ١٠؛ سبأ: ١٤؛ فاطر: ٢٨ و ٤٥؛ الشورى: ٢٩؛ الجاثية: ٤. لا يراد بها غير الإنسان في كل سياق. فصول ١-١٠ و ٤٩-٥٤. الأنعام وبهيمة الأنعام: المائدة: ١؛ الأنعام: ١٣٦-١٤٦؛ النحل: ٥ و ٦٦ و ٨٠؛ الحج: ٢٨ و ٣٤؛ المؤمنون: ٢١-٢٢؛ يس: ٧١-٧٣؛ الزمر: ٦؛ غافر: ٧٩-٨٠. ومن مواضع الرعي: طه: ٥٤؛ السجدة: ٢٧؛ النازعات: ٣٣؛ عبس: ٣٢. فصول ١١-١٣ و ٤٤-٤٧.

الطير والطائر: البقرة: ٢٦٠؛ آل عمران: ٤٩؛ المائدة: ١١٠؛ الأنعام: ٣٨؛ يوسف: ٣٦ و ٤١؛ النحل: ٧٩؛ الأنبياء: ٧٩؛ الحج: ٣١؛ النور: ٤١؛ النمل: ١٦-٢٠؛ سبأ: ١٠؛ ص: ١٩؛ الواقعة: ٢١؛ الملك: ١٩؛ الفيل: ٣. فصول ١٩-٢١ و ٢٧ و ٣٠-٣٦ و ٥٣.

السبع: المائدة: ٣، في حكم ما أكله. الوحوش: التكويز: ٥، في الحشر. فصل ١٧ وفصل ٥٠.

الجوارح: المائدة: ٤، في الصيد والتعليم، ولا يستغنى بالاسم العام عن تفصيل الحكم. فصول ١٦ و ٤٥-٤٦.

الصفات الجياد: ص: ٣١؛ العاديات وما يتصل بها: العاديات: ١-٥، مع اختلاف التفسير في التعيين. فصل ١٤.

البدن: الحج: ٣٦؛ العشار: التكويز: ٤؛ الهيم: الواقعة: ٥٥، في تشبيه الشرب بالإبل العطاش وفق التفسير اللغوي المعروف [م. ١٠]. الأولان في الفصل ١١، والهيم في الفصل ٥٣. البحيرة والسائبة والوصيلة والحام: المائدة: ١٠٣؛ ألفاظ لعادات في الأنعام يرد القرآن دعوى جعلها تشريعاً إلهياً. فصل ١١.

الهدى والقلائد: من مواضعها البقرة: ١٩٦؛ المائدة: ٢ و ٩٥ و ٩٧؛ الفتح: ٢٥. ألفاظ تتصل بالحيوان والشعائر، لا أسماء أنواع مستقلة. فصل ٤٧.

دابة الأرض في سبأ: ١٤: فسرت بالأرضة، والاسم ليس صريحاً في الآية. دابة الأرض في النمل: ٨٢: باب مختلف في التفسير وأخبار آخر الزمان. فصول ٢٥ و ٣٣ و ٥٤.

قسورة: المدثر: ٥١؛ من أقوال تفسيرها الأسد والرماة، فلا تسجل في قائمة الأسماء الصريحة بوصفها تعييناً لا خلاف فيه. فصول ١٥ و ١٧.

أبابل: الفيل: ٣؛ وصف جماعات الطير، لا اسم نوع. فصل ٢٠ وفصل ٣٦. الألبان والجلود والأصواف والأوبار والأشعار واللحم والعسل والبيض: ألفاظ متصلة بالانتفاع والحياة، وليست جميعها أسماء حيوانات. النحل: ٦٦ و ٦٩ و ٨٠؛ المؤمنون: ٢١؛ محمد: ١٥؛ الصفات: ٤٩ في تشبيه الحور بالبيض المكنون. تفهم في سياقاتها، ولا تستخرج منها أنواع غير مسماة.

اللؤلؤ والمرجان: الرحمن: ٢٢ و ٥٨؛ واللؤلؤ في الحج: ٢٣، وفاطر: ٣٣، والطور: ٢٤، والواقعة: ٢٣، والإنسان: ١٩. راجع الحلية المستخرجة من البحر في النحل: ١٤ وفاطر: ١٢. الفصل ٢٦ [م. ٩، ع ١٤] يميز اختلاف التفسير من تصنيف المرجان المعاصر؛ لا يعد كل لفظ اسم حيوان صريحاً. أسماء لا ترد صراحة في القرآن وإن وردت في التراث أو التفسير: الأسد بلفظه، والثور، والكبش، والغزال، والأرنب، والهرة، والفأرة، والعقرب، والوزغ، والخفاش، والطاووس، والديك، والحمام، والعصفور، والأرضة. عدم ذكر الاسم لا يعني نفي وجود الحيوان أو نفي دخوله في العمومات.

مواضع موضوعية مكحلة للجرد

- الدواب في خطاب تقويم الإنسان: الأنفال: ٢٢ و ٥٥؛ والتشبيه بأكل الأنعام: محمد: ١٢؛ الفصل ٠١
- الرزق والرعاية: هود: ٦ و ٥٦، طه: ٥٤، عبس: ٣٢؛ الفصل ٠٧
- تبتيك آذان الأنعام: النساء: ١١٩؛ الفصل ٠٤٣. الحمولة والفرش: الأنعام: ١٤٢، والتسخير والمنافع:
- يس: ٧١-٧٣، والجلود والصوف والوبر والشعر: النحل: ٨٠؛ الفصل ٠٤٤
- كل ذي ظفر والشحوم في خطاب خاص ببني إسرائيل: الأنعام: ١٤٦؛ الفصل ٠٤٥. إهلاك الحرث والنسل: البقرة: ٢٠٥؛ الفصل ٠٤٨. هذه مواضع أضيفت إلى المعالجة، ولا تعني أن الاستقراء التفسيري لكل سورة قد أغلق.

الملحق الثاني – معجم أسماء الحيوانات في الروايات

هذا معجم للمادة الروائية المدروسة وخريطة لما بقي جمعه، لا ادعاء بمسح جميع الروايات. «موثق الموضع» يعني أننا عرفنا موضع النص، ولا يعني تصحيح السند. ويمنع هذا الفصل بين الحالتين أن تظهر الأسماء غير المستوفاة وكأن أخبارها حُسمت.

أسماء عولجت بنصوص أو أبواب محددة

الدابة والمركوب: اللفظ العام في حقوق الحيوان وارتباطه؛ الكافي، كتاب الدواجن، باب نوادر في الدواب [١١، ١].

الإبل والناقة والفصيل: وصايا الصدقات [ن٣]، وشكوى البعير [ر١٠]، وناقة الإمام السجاد [ر١٢]، وأخبار باب اتخاذ الإبل [ر٥٠]؛ الفصل ١١. الفصيل صغير الناقة في سياق الرضاع والرعاية، لا نوع مستقل. الأشوه والأحمر وصفان في أخبار محددة، لا تعيينان لسلالتين معاصرتين. الغنم والشاة والضائنة والعنز الحلوب والنعجة والبقرة اللبون: باب الغنم [ر٥١]؛ الفصل ١٣. وردت البقرة في الخبر السابع ضمن حيوانات اللبن، لا بوصفها من الغنم في التصنيف. وسمة المواشي والغنم في الوجه والأذن [ر٥٢]؛ الفصل ٤٣.

الخيل: الكافي، باب فضل ارتباط الخيل [ر٥]. النواصي جمع ناصية، وورودها في الخبر وصف، لا اسم حيوان.

الكلب: باب الكلاب [ر٦]؛ وخبر التحريش [ر١٥]. أما الأخبار التي تربط بعض الكلاب بالجن أو المسخ فتحتاج إلى تحقيق مستقل، ولا تُستعمل لإباحة إيذاء الكلاب بألوانها.

الحمام: أخبار الاقتناء والإطعام [ر٨]، والعودة من الموضع البعيد [ر٩]؛ الفصل ٢١. والحمامة والطائر المالك جناحيه في باب صيد الطيور الأهلية [ر٤٨]؛ الفصل ٤٦. الراعية وصف لطائفة من الحمام في المصدر، ولا يكفي الاسم لتعيين سلالة معاصرة.

القنبرة والقبرة والقنبراء: صيغ اسم تذكرها المناقشة اللغوية؛ عُرِضت أخبار باب القنبرة الأربعة [ر٣٥] في الفصل ٢١، وإحالة قصة سليمان في ٣٣. لا يُستخرج من اختلاف الصيغة تعيين نوع علمي جديد. الديك: ستة أخبار في الكافي [ر٣٦]، ومقابلة خصاله بخبر الخصال [ر٦٧]، مع تمييز الطريقتين وعدد المذكورات. الورشان: ثلاثة أخبار [ر٣٧]؛ لا يُنقل تقويم الأول إلى غيره. الفصل ٢١ وإحالة ٤١.

الفاخنة والصلصل: ثلاثة أخبار [٣٨]، مع إبهام الراوي في الأول وتقويمات المجلسي؛ الفصل ٢١ وإحالة ٤١. العلاقة بين الاسمين في الشرح لغوية لا تعيين تصنيفي نهائي. الطاووس: وصف نهج البلاغة [٤]، والمقارنة في ثالث أخبار الديك [٣٦] بدرجتها.

النملة والجراة: نهج البلاغة، الخطبة ١٨٥ [١٠]. وللجراة والدبا باب الكافي [٤٧]، مع فصل الرواية والفتوى والوصف العلمي؛ الفصل ٢٤. الخفاش وصغيره: الخطبة ١٥٥ [٢٠].

العصفور والعصافير والحية: خبرا منطق الطير ودفع الخطر عن الفراخ، قوبلا ببصائر الدرجات ص ٣٦٥ ح ٢٠ وح ١٩ [١٣-١٤]. بين مبنى توثيق سالم، وتوثيق سليمان المصرح باسمه في الخراج؛ ولا يكفي ذلك لتصحيح الطريقتين. الفراخ اسم للصغار في السياق، لا نوع جديد.

القرد والخنزير والدب: خبر عدم تناسل المسوخ [٧]. وقورنت قائمتا الخصال اللتان تضمنان الفيل والضب والدعموص والجريث والعقرب والعنكبوت والخفاش أو الوطواط، والقنفذ أو الأرنب، وسهلاً والزهرة [٨٧]؛ الفصل ١٨. لا تجعل هذه الأخبار إثباتاً لأنساب الحيوانات الحاضرة.

العز والجاء والقراء: أخبار القصص المنقولة في مجمع البيان [١٦]؛ مصدرها المنقول عنه ليس أحد أئمة أهل البيت في الموضع المدروس.

دابة الأرض: تفسير القمي للنمل: ٨٢ [١٧]، وله دلالة تأويلية خاصة لا يساويها المعنى الحيواني الشعبي.

الخطاف: ثلاثة أخبار في باب خاص [١٨]؛ والهدهد والصرد والصوام والنحلة: باب الهدهد والصرد [١٩]؛ عرض التفريق بين الطرق والمتن والحاشية في الفصل ٢١.

البراق [٢٤]، وأسماء مركوبات النبي [٢٣]، وغزال المشهد والفهد [٢٥]، وفرس الإمام الحسين [٢٦]: عرضت مواضع محددة في الفصلين ٣٧ و ٤٠. بقي تحقيق الطرق والزيادات غير المستوفاة؛ ولا تعامل الأسماء الخاصة بوصفها أنواعاً علمية.

الكبش في قربان هابيل [٧٠]، وصيغة الغرايين المنسوبة إلى وهب [٧١] - الفصل ٢٧. ناقة صالح وفصيلها في خبرين مختلفي الدرجة [٧٢] - الفصل ٢٩. العصا في أخبار الميراث [٧٣] والبقرة في خبر البر بالأب [٧٤] - الفصل ٣٢.

الغنم والبق والإبل في باب إفساد الحرث [٧٥] - الفصل ٣٣. محمود اسم الفيل في خبر الكافي [٧٦]، والتشبيه بالخطاطيف فيه لا يساوي تعييناً علمياً للطير - الفصل ٣٦.

الخفافش في خبر طير عيسى [٧٧] - الفصل ٣٦، مع بيان الراوي المجهول في طريقه. وسبعة أيام لحوت يونس، والحوت المشوي في رحلة موسى [٧٨-٧٩] - الفصل ٣٤؛ زيادتان روائيتان لا ألفاظ قرآنية.

قطمير والأتمر والأصفر في أقوال كلب الكهف [٨٠]، واختلاف عزيز وأرميا والخضر في تعيين المار على القرية [٨١] - الفصل ٣٥. والكبش الأملح الأقرن في خبر الفداء [٨٢] - الفصل ٣٠. لا تستخرج من هذه الأوصاف سلاطات حديثة.

الهرة: سؤال السور في تهذيب الأحكام [٢٠]؛ الفصل ٢٥. الشاة والجزور: آداب الذبح [٢١]؛ الفصل ٤٥. العقيقة عن الحسن والحسين: [٢٢]؛ الفصل ٤٧. هذه عينات محددة، لا استيفاء لجميع أخبار الأنواع.

الفأرة والجرذ: صور الوقوع في الطعام واختلاف حال الحياة والموت [٢٧]؛ الفصل ٢٥ وإحالة ٤٥. الوزغ: خبر ماء البئر وخبر الروضة، مع الفصل بين طريقيهما [٢٨]؛ الفصلان ١٨ و ٢٥. العقرب والحية، والبقعة والبرغوث والقملة والذباب: سؤال دفع الأذى أو صحة الصلاة في خبرين [٢٩]؛ الفصل ٢٥ وإحالة ٤٨. الأرنب: خبر القائمة وخبر التهذيب وتعقيب الطوسي [٣٠]؛ الفصول ١٨ و ٢٥ و ٤٥. لا تستوعب هذه المواضع بقية أخبار الأنواع.

الدراج والقبج والقباج والقطا، والإوز والدجاج في أخبار التشبيه: عرض باب لحوم الطير [٣١] في الفصل ٢١، مع إحالة ٤١. العلامات الفقهية للطير [٣٢] في الفصل ٤٥؛ ولا تعد هذه الأسماء قائمة تصنيف علمي.

البازي والبنزة والصقر والعقاب: نماذج الصيد بالجوارح [٣٣]؛ الفصل ٤٦، مع فصل حكم المصيد عن لحم الجارح. والحدأة في مثال الطيران [٣٢]؛ الفصل ٤٥.

القطاة والحجلة والدراجة وبيض القطاة والنعام: [٣٤]؛ الفصل ٤٦. نُقلت تقويمات المجلسي للخبرين المحددين؛ وبقي تفصيل الكفارات ومقابلة الأسماء. لا تُستخرج فتوى من هذا الفهرس.

الخيل والبغال والحمير: عرض باب ارتباط الدابة والمركوب [٥٣] وتمة نوادر الدواب [٥٤] في الفصول ٩ و ١٤-١٥ و ٤٣-٤٤، وجمعت أخبار لحوم المركوبات [٥٧] في ٤٥. ألوان الخيل أوصاف، وليست أسماء مراكب شخصية؛ والحر الأهلية والوحشية موضوعان يحتاجان إلى تمييز. الغراب والطاووس والبيض مجهول النوع: عُرِضت أخبار الغراب والطاووس [٥٦] وباب ما يعرف به البيض [٥٥] في الفصل ٢١؛ وهي تضاف إلى المواضع القرآنية والوصفية السابقة، ولا تستوعب جميع طرق البابين.

حمر الوحش: باب لحوم الظباء والحمر الوحشية [٥٨] في الفصل ١٥، ومكاتبه جلودها [٥٩] في ٤٤. الظباء في عنوان الباب الأول دون سؤال خبره؛ لا يزداد العنوان في متن الرواية.

الجواميس: خبران في اللحم واللبن والسمن [٦٠]؛ الفصل ١٢. وحلقات اللجام والسرج والميثره والقطيفة والبرة من آلات الدواب [٦١]؛ الفصل ٤٤، وليست أسماء أنواع.

النحل ومنتجه: باب العسل بخمسة أخبار ودرجاتها المنقولة [٦٣]؛ الفصل ٢٢. والطيحوج: وصفان لغويان في [١]؛ الفصل ٢١، مع حفظ اختلافهما وفصل المعجم عن الرواية.

حدود الاستقصاء وتعيين الأسماء

الغنم والضأن والمعز والجدى والحمل والكبش والبقر والعجل والثور والجواميس: عرض باب الغنم [٥١] وسمة المواشي [٥٢] ولحوم الجواميس [٦٠]؛ تبقى بقية الأبواب والطرق في الدواجن والأطعمة والذبائح والهدي والعقيقة، مع فصل أحكام النوع عن الخواص الغذائية والعلاجية. لا تستوعب الأبواب المحددة جميع أخبار الأنعام.

الحمار والأتان والحمر الوحشية والبغل والبغلة: عولجت مجموعة المركوبات [٥٣-٥٤] وأخبار لحومها [٥٧-٥٨] ومكاتبه الجلود [٥٩]، وقرئ لفظ النار والعتار في الفقيه [٦٢]. بقي استقصاء الموازيات وألفاظ النوع والجنس في بقية الكتب، من غير تسوية الحمر الوحشية بالأهلية أو عدّ النقل المكرر طريقاً مستقلاً.

الظبي والغزال، وبقية أخبار الأرنب، والفيل والأسد والذئب والنمر والفهد والثعلب والضب: تراجع أبواب الصيد والأطعمة والمسوخ والدلائل، بعد النماذج المعالجة [٢٥، ٣٠]؛ ولا يعين اسم عام جنساً علمياً حديثاً تلقائياً.

بقية أخبار الفأرة والوزغ والعقرب والحيات والهرة بعد [٢٠، ٢٧-٢٩]: تراجع أبواب الأسار والطهارة ودفع الأذى والصلاة والأطعمة، ومنها أخبار سام أبرص. يبقى استقصاء الطرق والألفاظ والخواص المنقولة؛ ولا يعمم الحكم من الخبر المعروض إلى كل ما نُسب إلى النوع.

بقية أخبار الطير: عرض باب البيض [٥٥] وأخبار الغراب والطاووس [٥٦] والحبارى [٣٩] وبيض الدجاج [٤٠]، وخبر الإوز ضمن [٣١]. ونُقص وصف الطيحوج والكروان وضبط الكركي في المعجمين [١-٢٤]. يبقى استقصاء الطرق والأخبار المستقلة للكروان والكركي وغيرهما؛ ورود الاسم في الفتوى أو المعجم لا يقوم مقام تخريج خبر خاص به.

السمك والحوت: أخبار القشر والجري والجريث والمارماهي والزمير والكنعت والريثا [٤٢]، وتمتها في الزهو والسلحفاة والسرطان والأصداف والضفادع والوبر والورل [٤٣]، والإريان أو الرويان [٤٤، ٨٦]، والإبلاهي والطبراني والظمر [٨٥]؛ الفصل ٢٦. والسمك الجلال [٤١] في ٤٥، وصيد السمك والحية والطافي [٤٥] في ٤٦. وقُرئت مادة الكنعت والكنعد والإبلاهي [١]؛ ليست هذه تعيينات علمية تلقائية للأسماء القديمة.

أضيف باب السمك من كتاب الأطعمة والخواص [٤٦] إلى الفصل ٢٦. وقورنت ألفاظ خبر الأصداف في الكافي والتهذيب والمسائل وقرب الإسناد، وعبارة الإريان في التهذيب وشرحه ونقل الوسائل؛ وبقي ما لم تحسمه المقابلة ظاهراً. تبقى الطرق المتفرقة خارج هذه المواضع والتعيينات الطبيعية للأسماء؛ ولا يعني استكمال الأبواب المحددة استيعاب جميع أخبار حيوانات الماء. النحل والنمل والعنكبوت والبعوض والذباب والجراد والقمل والبراغيث والدود: عُرِض سؤال الصلاة [٢٩] وباب الجراد [٤٧] وباب العسل [٦٣]. تبقى بقية أخبار النشأة والخواص والتسييح، وما تفرق في أبواب الخلق والطهارة والأذى والأطعمة؛ ولا تغني شهرة المنفعة عن تحقيق الرواية والدليل الطبي.

الملحق الثالث – الحيوانات المرتبطة بالأنبياء والنبي وأهل البيت

دليل يربط الشخص أو القصة بالحيوان وبموضع البحث. يشار إلى القرآني بوصفه كذلك، وإلى الخبر الروائي برمز وحالة نقله. لا تستفاد صحة سند من مجرد إدراج اسم في هذا الملحق. ابن آدم: الغراب، المائدة: ٣١؛ الفصل ٢٧. اسما الأخوين وتفصيل غرابين متقاتلين ليست ألفاظاً في الآية.

نوح عليه السلام: الأزواج المحمولة في السفينة، هود: ٤٠ والمؤمنون: ٢٧؛ الفصل ٢٨. لا قائمة قرآنية تفصيلية بالأنواع أو أعدادها الحديثة.

صالح عليه السلام: الناقة؛ الفصل ٢٩. تُقرأ الآيات في الأعراف وهود والشعراء والقمر والشمس، وتفصل عنها تفاصيل الأوصاف الروائية.

إبراهيم عليه السلام: أربعة من الطير، البقرة: ٢٦٠؛ والذبح العظيم، الصافات: ١٠٧؛ وعجل الضيافة، هود: ٦٩ والذاريات: ٢٦؛ الفصلان ١٢ و ٣٠. وصف كبش الفداء في [٨٢] لا يسمى الابن؛ تحسين المجلسي خاص بطريقه.

يعقوب ويوسف عليهما السلام: الذئب في الخوف والعدو الكاذب، والطير والبقرات في الرؤى؛ الفصل ٣١. لا يثبت القرآن أن الذئب أكل يوسف.

موسى عليه السلام: الغنم والعصا التي صارت حية، والبقرة، وفتنة العجل، والجراد والقمل والضفادع، والسلوى، وحوت الرحلة؛ الفصول ١٢-١٣ و ٢٠ و ٢٤-٢٦ و ٣٢ و ٣٤.

داود عليه السلام: الطير في التسبيح، وقضية الحرث والغنم، والنعاج في خبر الخصمين؛ الفصول ١٣ و ١٩ و ٣٣. لا تعتمد القصص المسيئة المنسوبة إليه من غير نقد.

سليمان عليه السلام: الطير والهدد والنمل والخيل والغنم ودابة المنسأة؛ الفصل ٣٣ وإحالات الأنواع. حكاية القنبرة والبيض والهدية [٣٥، ح ٤] رواية مرسلة بحسب المجلسي، عُرِضَتْ في ٢١ وأحيل إليها في ٣٣؛ ليست من ألفاظ القرآن.

يونس عليه السلام: الحوت؛ الفصل ٣٤. مدة السبعة أيام في تفسير العياشي [٧٨] زيادة روائية مع حدود الطريق المعروض؛ لا مدة أو نوع علمي معين في ألفاظ القرآن.

الذي مرّ على القرية: الحمار، البقرة: ٢٥٩؛ الفصل ٣٥. الشخص غير مسمى في الآية؛ واختلاف عزيز وأرميا والخضر منقول في [٨١] دون ترجيح نهائي.

أصحاب الكهف: الكلب؛ الفصل ٣٥. أقوال قطمير واللون والكلام متميزة بحسب ناقلها في [٨٠]، وليست ألفاظاً في الآيات أو حديثاً إمامياً مصححاً.

عيسى عليه السلام: الطير المصنوع كهيئته من الطين بإذن الله؛ الفصل ٣٦. خبر تعيينه خفاشاً في الخصال [٧٧]، مع بيان حال راوٍ في طريقه؛ لا ينسب التعيين إلى القرآن.

أصحاب الفيل: الفيل والطير الأبايل؛ الفصل ٣٦. أسماء الفيلة وهيئات الطير في باب الرواية والتاريخ لا في ألفاظ السورة.

النبي محمد صلى الله عليه وآله: الخيل [٥]؛ الحمام [٨]؛ شكوى البعير [١٠]؛ تعليم الرعاة في خبر أبي ذر [١١]؛ أسماء المركوبات [٢٣]؛ الفصل ٣٧؛ والبراق [٢٤]؛ الفصل ٤٠. تبقى حدود كل طريق كما بينت في موضعه.

أمير المؤمنين عليه السلام: الحيوان في أوصاف الخلق [١، ٢، ٤]، والناقة وفصيلها في كتاب الصدقات [٣]، وخبر الكلب المنقول عن الإمام الباقر [٦]؛ الفصول ٥ و ٨ و ١٦ و ٢١ و ٣٨ و ٤٢.

الإمام علي بن الحسين عليهما السلام: الناقة ورفق السفر [١٢]، والخطاف [١٨، ح ٣]، وخبر الزرع والقنبرة [٣٥، ح ٢] والحكاية المنقولة عنه في الرابع؛ الفصول ٢١ و ٣٨ و ٤٠. حُفظت أحكام الطرق في سجل الروايات.

الإمام الباقر عليه السلام: راوٍ لخبر الناقة وخبر أمير المؤمنين في الكلاب، ولخبر البراق [٢٤]؛ ومن المروي عنه سؤال الفأرة في الطعام ضمن [٢٧]، الفصل ٢٥. لا تُجعل روايته للواقعة دليلاً على أنها وقعت له.

الإمام الصادق عليه السلام: حقوق الدابة [١]، والحمام والطير [٨-٩، ١٨]، والعصافير [١٣]، والتحريش [١٥]، وسؤر الهرة [٢٠]، والذبح والعقيقة [٢١-٢٢]، وأسماء المركوبات [٢٣]، وخبر الفرس [٢٦]؛ والفأرة والوزغ والهوام والأرنب ضمن [٢٧-٣٠]، وعلامات الطير وصيد

الجوارح وبيض القطاة [٣٢٢-٣٤٢]. الفصول ٢١ و ٢٥ و ٣٧-٤٠ و ٤٢-٤٣ و ٤٥-٤٨، مع حفظ حالة كل طريق.

الإمام الرضا عليه السلام: خبر عدم تناسل المسوخ [٧]، وخبر العصفور [١٤]، وخبر القائمة ضمن [٣٠]؛ الفصول ١٨ و ٢٥ و ٣٩. عُرض خبر غزال عند مرقده [٢٥] في الفصل ٤٠، وهو ليس رواية عن الإمام ولا قصة ضمان في حياته.

أخبار الطيور في الفصل ٢١: تُروى القنبرة عن الإمام الرضا [٣٥]؛ وينقل الصادق خبر صياح الديك عن أمير المؤمنين [٣٦، ح ٦]، وأخبار الورشان [٣٧] والفاخته والصلصل [٣٨]. يظهر الإمام الباقر في مشهد الفاخته الأول، وإسماعيل ابن الإمام الصادق في أخبار الهدية والزيارة. لا يختلط إسماعيل هنا بالنبي إسماعيل عليه السلام.

الإمام الحسين عليه السلام: فرسه في أخبار المقتل، وما يروى في صلة بعض الطيور بمصيبته؛ موضوع استقصاء باقٍ، وليس في هذا الملحق اعتماد لتفاصيل متداولة بلا تخريج.

الإمام الباقر عليه السلام: سؤال زرارة في علامات الطير ضمن [٣٢]، وخبر القطاة والمجلة والدراجة ضمن [٣٤]؛ الفصلان ٤٥-٤٦. وخبر غداء علي بن مهزيار في [٣١] يذكر بقرينته وسياقه، ولا يُنسب إلى الباقر لمجرد اشتراك كنية «أبي جعفر».

الحباري عن الإمام موسى الكاظم [٣٩]، وأسئلة بيض الدجاج ضمن [٤٠]؛ الفصل ٢١. سؤال دجاج الدساكر والسّمك الجلال عن الإمام الرضا ضمن [٤١]؛ الفصل ٤٥. الإمام الباقر وكتب أمير المؤمنين، وروايات الإمام الصادق عن القشر وسوق الحيتان ضمن [٤٢]؛ الفصل ٢٦. تراجع درجات الطرق في الملحق الرابع.

علي بن جعفر عن الإمام موسى الكاظم: سؤال السلحفاة والسرطان والأصداف [٤٣، ح ١١]، والسّمكة على الضفة [٤٥، ح ١١]؛ الفصلان ٢٦ و ٤٦. الإمام الرضا في خبر الزهو ومكاتبه القشر [٤٣، ح ١٠ و ١٣]. كنية أبي الحسن في خبري الإريان والأسماء الثلاثة [٤٤، ح ٨٥] محفوظة دون تعيين جديد. وخبر المحاسن عن الصادق [٨٦] بإسناد غير مفصل؛ الفصل ٢٦.

فاطمة الزهراء والإمامان الحسن والحسين عليهم السلام: خبرا العقيقة [٢٢]؛ الفصل ٤٧ وإحالاته في ٣٨. الإمام موسى الكاظم عليه السلام: جواب علي بن جعفر عن الهدهد [١٩]، وخبر القباچ ضمن

[٣١]؛ الفصل ٢١. بقية أخبار السيرة والدلائل باقية للاستقصاء، ولا تُنشأ واقعة لكل اسم لإكمال قائمة.

السّمك في أسئلة الطعام والحجامة: [٤٦]؛ الفصل ٢٦. معتب في الثالث، وأبو محمد عليه السلام في مكاتبة العاشر، مع حفظ تردد نسبة صدر الثالث كما في النص. الجراد: عن الإمام الصادق، وعن الإمام الكاظم في سؤال أخيه علي بن جعفر [٤٧]؛ الفصل ٢٤. الطيور الأهلية والحمامة عن الإمام الرضا وأخبار الإمام الصادق عن أمير المؤمنين [٤٨]؛ الفصل ٤٦. تُراجع درجات كل طريق في السجل التالي.

الإمام السجاد وشراء الراحلة؛ الإمام الصادق وناقاة ابن أبي يعفور وشراء صفوان الجمال؛ الإمام الكاظم في واقعة إبل عمر بن يزيد؛ والإمام الباقر في خبر الجمل الصعب: [٥٠]، الفصل ١١. اختلاف درجات الطرق يمنع وضعها في مرتبة واحدة.

الغنم في روايات الإمامين الباقر والصادق، وخبر النبي مع عمته غير المسماة وأم سلمة: [٥١]، الفصل ١٣. خبر العمّة وخبر أم سلمة ضعيفان عند المجلسي؛ لا تُستدرك هوية العمّة من التخمين. جوابا للإمام الصادق في وسم المواشي: [٥٢]، الفصل ٤٣. الخيل والبغال والحمير: النحل: ٨؛ الحمير أيضاً البقرة: ٢٥٩، لقمان: ١٩، الجمعة: ٥، المدثر: ٤٩-٥١. تضاف إليها روايات المركوب ونوادر الدواب [٥٣-٥٤] وأخبار الطعام [٥٧]، مع حفظ الفصل بين المثل القرآني والرواية والحكم المستنبط.

الذكر والركوب: آل عمران: ٨٣، الأعراف: ٤٣، الزخرف: ١٣؛ ورد استحضارها في أخبار نوادر الدواب [٥٤: ١٤، ١٧]، الفصل ٤٤. الآية نص قرآني، ونسبة الأمر بقراءتها في ظرف معين خبر له سنده ودرجته.

الملحق الرابع – دليل الروايات ومصادرها وتقويمها

هذا السجل مفتاح للحالة العلمية للمادة. تحقق الموضع يثبت وجود الخبر في المصدر المقروء، ولا يصح إسناده. أضيفت أحكام محددة للمجلسي من مرآة العقول [س ٢] وملاذ الأخيار [س ٣]، منسوبة إليه، لا على أنها إجماع أو تحقيق رجالي مستقل لهذا الكتاب. وتبقى مقارنة الطرق ودراسة الدلالة مراحل متميزة. بيانات المصادر في الفصول وقائمة المراجع.

[١] حقوق الدابة: الكافي، ج ٦ ص ٥٣٧، باب نوادر في الدواب، ح ١؛ حكم المجلسي: «ضعيف على المشهور» [س ٢، ج ٢٢ ص ٤٥٤]. لا يستقل بإثبات حكم فقهي؛ الفصول ١ و ٤٢-٤٤.

[٢] «ومنهم من يمشي على أكثر من ذلك»: تفسير القمي، ج ٢ ص ١٠٧، تحت النور: ٤٥. خبر تفسيري لا جزء من الآية؛ اختلاف نسبة القول بين بعض النقول مسجل. الفصل ٢.

[٣] حديث أهل الشام: الكافي، ج ٨ ص ٩٤، ح ٦٧؛ المجلسي: «مجهول» [س ٢، ج ٢٥ ص ٢٢٢]. بقيت المقارنة بسائر أخبار الأولية ودراسة الدلالة؛ الفصل ٢.

[٤] خبر «ألف ألف عالم» و«ألف ألف آدم»: الصدوق، التوحيد، ص ٢٧٧، ح ٢. روجع الطريق وفيه عمرو بن شمر، مع نقل تضعيف النجاشي له [س ١]. لا يعتمد هذا الطريق لإثبات تسلسل جيولوجي. الفصل ٣.

[٥] الخير في نواصي الخيل: الكافي، ج ٥ ص ٤٨، باب فضل ارتباط الخيل وإجرائها والرمي، ح ٢؛ المجلسي: «صحيح» [س ٢، ج ١٨ ص ٣٨٧]. التقويم خاص بهذا الطريق؛ الفصل ١٤.

[٦] كلب الصيد أو الماشية: الكافي، ج ٦ ص ٥٥٢، باب الكلاب، ح ٤؛ المجلسي: «صحيح» [س ٢، ج ٢٢ ص ٤٧٦]. لا يعمم على أخبار الباب، ويبقى الجمع الفقهي؛ الفصل ١٦.

[٧] عدم تناسل المسوخ: عيون أخبار الرضا، ج ١ ص ٢٤٤-٢٤٥، ح ٢ من الموضع. قُرئ الطريق، وفيه تميم بن عبد الله بن تميم الذي وصفه الجواهري بالمجهول [س ٤]. لا يقدم طريقاً مصححاً؛ الفصل ١٨.

[٨] الحمام مع الإمام الصادق والحمام في منزل النبي: الكافي، ج ٦ ص ٥٤٨، ح ١٤ وح ١٦. تقويم المجلسي في مرآة العقول ج ٢٢ ص ٤٦٩-٤٧٠: ضعيف على المشهور، ومرسل. الفصل ٢١. بقي جمع الموازيات ودراسة الدلالة.

[٩] إرسال الطير: الكافي، ج ٦ ص ٥٤٩، ح ١-٤. استكملت مقابلة تقويمات المجلسي [ج ٢٢ ص ٤٧١]: صحيح، ضعيف على المشهور، موثق، ضعيف على المشهور. الفصل ٢١. بقي جمع الموازيات ودراسة الدلالة؛ لا يحول المقدار المروي إلى قياس تجريبي عام للملاحظة.

[١٠] شكوى البعير: الخرائج، ج ٢ ص ٤٩٥ ح ٩، بلا سند مفصل في الموضع. قبول بالاختصاص ص ٢٩٥-٢٩٦، والبصائر ص ٣٦٨ ح ٤-٥ وص ٣٧١-٣٧٢ ح ١٣، ونقل الوسائل ج ٦ ص ٣٨٥-٣٨٦ ح ٨٢٥٠-٨٢٥١. طريق عبد الرحمن غير معتبر بهذه المراجعة. وفي خبري جابر فرق «علي/عدي بن ثابت»؛ لم يصحح الطريق على مبنى الخوئي في ابن سنان والؤلؤي [س ٥]. الكافي ج ٥ ص ٥٠٧-٥٠٨ ح ٦ يختص بالذيل. الفصلان ٣٧ و ٤٠.

[١١] أبو ذر يسقي حمارة: الكافي، ج ٦ ص ٥٣٧، ح ٢ من باب نوادر في الدواب؛ المجلسي: «كالموثق» [س ٢، ج ٢٢ ص ٤٥٤]. تحفظ الراوي «فيما أظن» محفوظ؛ الفصل ٣٧.

[١٢] ناقة الإمام السجاد: قوبلت أخبار الكافي، باب مولده، ح ٢-٤، ببصائر الدرجات، الجزء السابع، الباب ١٥، ح ١٠-١٢، ومختصر البصائر ح ٢٦ وذيله. تقويم المجلسي لأخبار الكافي بالترتيب: «موثق كالصحيح»، «مرسل»، «مجهول» [س ٢، ج ٦ ص ٨-١١]. فصلت زيادة الأيام الثلاثة ولفظاً أبي عمارة/أبي عمران، وعدد اثنتين وعشرين من ذيل الأربعين بصيغة «وروي». وقُرئت ترجمة أبي عمارة ١٤٦٢٣ وتمييز الطريق إلى سعدان في المعجم [س ٥]؛ لم يثبت منهما اتحاد الاسمين أو صحة كامل السند، وتبقى الواسطة المبهمة ومقابلة النسخ. الفصل ٣٨ وإحالاته في ٤٠.

[١٣] العصافير تطلب الرزق: بصائر الدرجات ص ٣٦٥ ح ٢٠؛ قبول الأصل مع نقل البرهان. روجع مبنى الجواهري في توثيق سالم في أصل معجم الخوئي: ج ١ ص ٤٩، وج ٩ ص ٣٠ و ٣٣. التوثيق مستند إلى المبنى العام في أسانيد تفسير القمي، لا إلى توثيق فردي صريح في المدخلين؛ ولا يغني عن فحص بقية الطريق [س ٤-٥]؛ الفصل ٣٩.

[١٤] عصفور الإمام الرضا وفراخه: بصائر الدرجات ص ٣٦٥ ح ١٩؛ والخرائج ج ١ ص ٣٥٩ ح ١٣، ودلائل الإمامة ص ٣٤٣ رقم ٣٠١/٤٤. حفظ اختلاف اسم المعروف بغزال وتسمية سليمان وصيغة الذهاب. أضيف توثيق النجاشي لسليمان بن جعفر في الترجمة ٤٨٣، مع قصر دلالاته على هذا الراوي وعدم تصحيح بقية الطريق به [س ١]؛ الفصل ٣٩.

[١٥] التحريش: الكافي، ج ٦ ص ٥٥٣-٥٥٤، ح ١-٢. وصف المجلسي كلا الطريقين بأنه «موثق كالصحيح» [س ٢، ج ٢٢ ص ٤٧٧-٤٧٨]؛ الفصل ٤٣. تفسير استثناء الكلاب بالصيد احتمال عند الشارح، وليس فتوى مستقلة في هذا الكتاب.

[١٦] القصاص والمصير: قوبلت نصوص مسلم ح ٢٥٨٢ وأحمد ح ٢١٤٣٨ و ٢١٥١١ والطبري عند الأنعام: ٣٨ والنبأ: ٤٠. فُصلت طرق أبي ذر والجلحاء والقرناء، وصيغ الوقف والرفع وزيادة التراب. وقورنت أحكام التعليق المصاحب للسند باختيار الألباني [س ١٠]، مع تمييز تقوية الخبر من صحة طريق بعينه. نُسب كل تقويم إلى قائله وموضعه؛ وليس ذلك تصحيحاً شاملاً على مبنى إمامي. الفصلان ٥١-٥٢، وتكملهما أقوال التبيان في العوض [م ١٢].

[١٧] دابة الأرض: تفسير القمي، ج ٢ ص ١٣٠-١٣١؛ قبل نقله في الميزان [م ١١] وثبت فرق النداء. روجع رجال الطريق [س ١، س ٥]؛ توثيقهم مشروط بتعيين أبي بصير وثبوت نسبة النص. لم يُحسم بحث النسخة المتداولة ولا تستقص جميع طرق الباب؛ انظر [س ٩] والفصل ٥٤.

[١٨] الخطاف: الكافي، ج ٦ ص ٢٢٣-٢٢٤، ح ١-٣؛ أحكام المجلسي بالترتيب: ضعيف، ضعيف، حسن [س ٢، ج ٢١ ص ٣٦٩-٣٧٠]؛ الفصل ٢١.

[١٩] الهدهد والصرد: الكافي، ج ٦ ص ٢٢٤، ح ١-٣؛ أحكام المجلسي بالترتيب: مجهول، صحيح، مجهول [س ٢، ج ٢١ ص ٣٧٠-٣٧١]. اسم النملة في الحاشية ليس من متن الخبر الثالث؛ الفصل ٢١.

[٢٠] سؤر الهرة: تهذيب الأحكام، ج ١ ص ٢٢٦، ح ٦٥٢. المجلسي: «صحيح أيضاً» [س ٣، ج ٢ ص ٢٤٩-٢٥٠، الرقم المحلي ٣٥]. قبل السند والمتن لحفظ اختلاف الترقيم؛ الفصل ٢٥.

[٢١] صفة الذبح والنحر: الكافي، ج ٦ ص ٢٢٩-٢٣٠، ح ٥-٧؛ أحكام المجلسي بالترتيب: صحيح، صحيح، موثق [س ٢، ج ٢٢ ص ٩]. التقويم غير الاستنباط؛ الفصل ٤٥.

[٢٢] عقيقة النبي وفاطمة عن الحسن والحسين: الكافي، ج ٦ ص ٣٣، ح ٢-٣ من الباب؛ وصف المجلسي كليهما بالصحيح [س ٢، ج ٢١ ص ٥٨]؛ الفصل ٤٧ وإحالة ٣٨.

[٢٣] أسماء المركوبات: الكافي، ج ١ ص ٢٣٦-٢٣٧، ح ٩ من باب السلاح والمتاع. المجلسي:

«ضعيف وآخره مرسل» [س ٢، ج ٣ ص ٤٧]. ذيل «وروي» مستقل الصيغة؛ بقي جمع الطرق وضبط اختلاف الأسماء؛ الفصل ٣٧.

[٢٤] البراق: الكافي، ج ٨ ص ٣٧٦، ح ٥٦٧؛ حكم المجلسي «مجهول» [س ٢، ج ٢٦ ص ٥٦٣]. لا يعمم على جميع أخبار الإسراء؛ الفصل ٤٠.

[٢٥] غزال المشهد: عيون أخبار الرضا، ج ٢ ص ٣١٨، ح ١١، طبعة الأعلي؛ قبل بنقل البحار ج ٩ ص ٣٣٣-٣٣٤، ح ١٢، عن العيون، فلا يعد طريقاً مستقلاً. روجعت ترجمة السليطي في [س ٥، س ٨] دون توثيق

صريح في الموضعين؛ لم يثبت اعتبار جميع الطريق بهذا الفحص. خبر عن صاحب الواقعة، لا حديث عن الإمام.
الفصل ٤٠.

[٢٦] فرس الحسين: أمالي الصدوق، المجلس ٣٠ ح ١، ص ٢١٥ و ٢٢٦. قوبلت أسماء رجال الطريق بتراجمهم في تنقيح المقال وقاموس الرجال ومستدركات علم رجال الحديث [٦-٨س]؛ لم يثبت اعتبار هذا الطريق بالمصادر المفحوصة. لا حكم باختلاق الخبر، ولا إثبات لاسم الفرس أو مصيره؛ الفصل ٤٠.

[٢٧] الفأرة والجرذ: الكافي ج ٦ ص ٢٦١ ح ١-٤. أحكام المجلسي بالترتيب: حسن، صحيح، ضعيف على المشهور، صحيح [٢س، ج ٢٢ ص ٥٧-٥٨]. ملاحظة اختلاف لفظ الكلب منسوبة إلى المجلسي، لا مقابلة مستقلة؛ الفصل ٢٥.

[٢٨] الوزغ: الكافي، ج ٣ ص ٦ ح ٩، وفيه «عن ذكره»، المجلسي: «مرسل» [٢س، ج ١٣ ص ٢٩]. وخبر الروضة ج ٨ ص ٢٣٢-٢٣٣ ح ٣٠٥: «مجهول» [٢س، ج ٢٦ ص ١٦٩]. لا ينقل تقويم أحدهما إلى الآخر؛ الفصل ٢٥ وإحالة ١٨.

[٢٩] الهوام والصلاة: الكافي ج ٣ ص ٣٦٧ ح ١-٢؛ وصف المجلسي الأول بالصحيح والثاني بالحسن [٢س، ج ١٥ ص ٢٤١-٢٤٢]. يميز قيد الأذى من سؤال صحة العبادة؛ الفصل ٢٥ وإحالة ٤٨.
[٣٠] الأرنب: الكافي، ج ٦ ص ٢٤٦ ح ١٤؛ المجلسي: «مجهول» [٢س، ج ٢٢ ص ٣٥]. وخبر التهذيب، ج ٩ ص ٤٣ ح ١٨٠: «صحيح» [٣س، ج ١٤ ص ٢٠٢، برقم ١٧٨ في الشرح]. طابقنا اختلاف الرقم بالسند والمتن؛ ويبقى تعقيب الطوسي منفصلاً عنه؛ الفصول ١٨ و ٢٥ و ٤٥.

[٣١] لحوم الطير: الكافي ج ٦ ص ٣١٢ ح ١-٥. أوصاف المجلسي بالترتيب: مرفوع، ضعيف، ضعيف، مجهول، صحيح [٢س، ج ٢٢ ص ١٣٣-١٣٤]. ضبط القباج من الحاشية، وتفسير القبج بالجل نقل لغوي؛ الخواص المروية ليست توصيات علاجية. الفصل ٢١ وإحالة ٤١.
[٣٢] علامات الطير: الكافي ج ٦ ص ٢٤٧-٢٤٨ ح ١-٦. تقويم المجلسي بالترتيب: حسن أو موثق، صحيح، مجهول، ضعيف، ضعيف على المشهور، مجهول [٢س، ج ٢٢ ص ٣٦-٣٨]. اختلاف اسم الراوي في الثالث يحتاج إلى مقابلة مستقلة؛ الفصل ٤٥.

[٣٣] صيد الجوارح: الكافي ج ٦ ص ٢٠٧-٢٠٨، ح ١-٢ و ٧. تقويم المجلسي بهذا الترتيب: صحيح، ضعيف على المشهور، حسن كالصحيح [٢س، ج ٢١ ص ٣٤٢-٣٤٣]. استُكملت تقويمات الأخبار المختارة، ولم يُستوف جميع الباب؛ الفصل ٤٦.

[٣٤] الطير والبيض في الإحرام: الكافي، ج ٤، باب كفارة ما أصاب المحرم من الطير والبيض، ح ٥

و٩. المجلسي: الخامس «صحيح»، والتاسع «مجهول». لا يقصر عن الصحيح» [س ٢، ج ١٧

ص ٣٨٠-٣٨١]. نُقلت العبارة المركبة كاملة؛ بقي الجمع الفقهي؛ الفصل ٤٦.

[٣٥] القنبرة: الكافي ج ٦ ص ٢٢٥-٢٢٦، ح ١-٤. تقويم المجلسي بالترتيب: مجهول، مجهول،

ضعيف، مرسل [س ٢، ج ٢١ ص ٣٧٢]. الرابع حكاية سليمان والبيض والهدية والقنطرة؛ ليست

قصة قرآنية أو بياناً علمياً لنشأة الصفة. الفصل ٢١ وإحالة ٣٣.

[٣٦] الديك: الكافي ج ٦ ص ٥٤٩-٥٥٠، ح ١-٦. تقويم المجلسي: ضعيف، ضعيف على المشهور،

ضعيف، مرسل، مرسل، مجهول [س ٢، ج ٢٢ ص ٤٧٢-٤٧٣]. قوبل عدد خصال الخامس بخبر

الخصال [٦٧] دون حذف من الكافي؛ وبقيت مقابلة النسخ. عُرضت حدود دلالة الحراسة

والمقارنة والتسبيح؛ الفصل ٢١ وإحالة ٤١.

[٣٧] الورشان: الكافي ج ٦ ص ٥٥٠-٥٥١، ح ١-٣. تقويم المجلسي: حسن أو صحيح، ضعيف،

ضعيف [س ٢، ج ٢٢ ص ٤٧٤]. يُحفظ التردد في الأول، ولا يُصحح به القول المعين في الثاني أو

خبر الثالث. الفصل ٢١ وإحالة ٤١.

[٣٨] الفاخنة والصلصل: الكافي ج ٦ ص ٥٥١-٥٥٢، ح ١-٣. تقويم المجلسي: مرسل أو حسن،

ضعيف، ضعيف [س ٢، ج ٢٢ ص ٤٧٤-٤٧٥]. في الأول «عن رجل»؛ بقي جمع الطرق ودراسة

الدلالة ومقابلة الأسماء، ولا يستفاد من العرض إذن عام بإيذاء طائر. الفصل ٢١ وإحالة ٤١.

[٣٩] الحبارى: الكافي ج ٦ ص ٣١٣، باب لحوم الطير، ح ٦؛ استكمال للأخبار الخمسة في [٣١].

تقويم المجلسي: مجهول [س ٢، ج ٢٢ ص ١٣٥]. الفصل ٢١؛ الخواص العلاجية معروضة لا موصى

بها.

[٤٠] بيض الدجاج: الكافي ج ٦ ص ٣٢٤-٣٢٥، ح ١-٧. قورنت تقويمات الباب كاملاً في مرآة

العقول ج ٢٢ ص ١٥٢-١٥٣: ضعيف بسنديه، ضعيف، ضعيف، ضعيف على المشهور، مجهول،

مجهول، مرسل. بقي جمع الطرق ودراسة الدلالة؛ الفصل ٢١. ليست هذه التقويمات اعتماداً طبياً

للمضامين.

[٤١] الجلالات: الكافي ج ٦ ص ٢٥١-٢٥٢، ح ٣ و ٧-٩. تقويم المجلسي بهذا الترتيب: ضعيف

على المشهور، مرسل، صحيح، ضعيف [ج ٢٢ ص ٤٢-٤٤]. الفصل ٤٥. قورنت نهاية ح ٩ بالتهذيب

ج ٩ ص ١٣ ح ٤٨، وفُصل تعليق السياري عن التتمة وقراءة الشارح لها في ج ٢٢ ص ٤٥؛ استكملت بقية الباب في [٤٩].

[٤٢] أخبار القشر وأسماء السمك: الكافي ج ٦ ص ٢١٩-٢٢٠، ح ١-٩. تقويم المجلسي بالترتيب: صحيح؛ ضعيف على المشهور؛ مرسل كالحسن؛ موثق؛ حسن؛ حسن؛ حسن أو موثق؛ حسن أو موثق؛ ضعيف [ج ٢١ ص ٣٦٣-٣٦٥]. الفصل ٢٦. قُرئت مادة الكنعت والكنعد [ل ١]؛ تتمة الباب في [٤٣] والصيد في [٤٥]؛ بقيت الموازيات وبقية التعيينات.

[٤٣] تتمة باب السمك: الكافي ج ٦ ص ٢٢١، ح ١٠-١٣؛ تقويم المجلسي: مجهول، صحيح، ضعيف على المشهور، مجهول [ج ٢١ ص ٣٦٥-٣٦٦]. قورنت ألفاظ ح ١١ بالتهذيب والمسائل وقرب الإسناد، وفُصل نقل الحاشية عن المتن. وبين احتمال الشارح البعيد في ح ١٣؛ الفصل ٢٦ وإحالتها ١٨ و ٢٥. لا ينسحب تصحيح طريق على كل الموازيات.

[٤٤] الإربيان والريثا: التهذيب ج ٩ ص ١٣ ح ٥٠، عن يونس عن أبي الحسن؛ المجلسي: صحيح [س ٣، ج ١٤ ص ١٤٠]. قورنت العبارة التعريفية في التهذيب والملاذ والوسائل، دون قرينة تحسم قائلها أو مراد الكنية؛ الفصل ٢٦. خبر المحاسن [ر ٨٦] مستقل، والإحالة الفقهية [ف ٦] منفصلة عن تقويم الطريق.

[٤٥] صيد السمك: الكافي ج ٦ ص ٢١٦-٢١٩، ح ١-١٨. تقويم المجلسي [ج ٢١ ص ٣٥٧-٣٦٢] بالترتيب: حسن، ضعيف، مجهول، حسن، موثق، حسن، مجهول، مجهول، حسن، صحيح، صحيح، ضعيف على المشهور، ضعيف على المشهور، مرسل، ضعيف، مجهول، مجهول، مرسل. الفصل ٤٦ وإحالة ٤٥. قُرئ الباب كاملاً؛ بقي جمع موازياته ودراسة الاختلاف الفقهي.

[٤٦] السمك في الأطعمة والخواص: الكافي ج ٦ ص ٣٢٣-٣٢٤، ح ١-١٠. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ١٥٠-١٥٢] بالترتيب: مجهول، مرسل، ضعيف بسنديه، حسن، ضعيف، مجهول كالصحيح، ضعيف على المشهور، مرفوع، ضعيف على المشهور، صحيح. الفصل ٢٦ وإحالة ٤٥. اختلاف اسم الراوي في الخامس منقول عن الشارح؛ لا إثبات طي عام من هذه الأخبار.

[٤٧] الجراد: الكافي ج ٦ ص ٢٢١-٢٢٢، ح ١-٣؛ المجلسي [ج ٢١ ص ٣٦٦-٣٦٧]: ضعيف، مجهول، صحيح. الفصل ٢٤. فُصلت عبارة النثرة وتفسير الدبا عن التصنيف العلمي والفتوى؛ بقي جمع الموازيات ومقابلة الألفاظ.

[٤٨] صيد الطيور الأهلية: الكافي ج ٦ ص ٢٢٢-٢٢٣، ح ١-٦؛ المجلسي [ج ٢١ ص ٣٦٨-٣٦٩]: صحيح، مرسل، مجهول، مجهول، ضعيف على المشهور، ضعيف على المشهور. الفصل ٤٦. حفظ حقوق المالك لا يختزل في جملة عن الطائر المالك جناحيه؛ بقي جمع سائر نصوص الباب الفقهي.

[٤٩] تمة الجلالات: الكافي ج ٦ ص ٢٥٠-٢٥٣، ح ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٦ و ١٠ و ١١ و ١٢. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٤١-٤٥]: صحيح، حسن، ضعيف، ضعيف، ضعيف على المشهور، مجهول، ضعيف، ضعيف. قورنت مدد خبر مسمع في الكافي والتهذيب ج ٩ ص ٤٥ ح ١٨٩ والاستبصار ج ٤ ص ٧٧ ح ٢٨٢؛ ليست طرقاً مستقلة عن الكليني. اكتملت قراءة الباب مع [٤١]؛ الفصل ٤٥. [٥٠] اتخاذ الإبل: الكافي ج ٦ ص ٥٤٢-٥٤٤، ح ١-١١. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٤٦١-٤٦٣] بالترتيب: حسن، صحيح، موثق، حسن، مجهول، مرسل، صحيح، صحيح، ضعيف على المشهور، مرسل، ضعيف على المشهور. الفصل ١١. ذيل الثامن «وفي حديث آخر» لا يحمل تلقائياً حكم طريق صدره؛ بقي جمع الموازيات ومناقشة الدلالة والألفاظ.

[٥١] الغنم: الكافي ج ٦ ص ٥٤٤-٥٤٥، ح ١-٩. تمت مقابلة الأصل في طبعة الفجر ص ٣٤٢-٣٤٣ بعد القراءة بواسطة مرآة العقول. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٤٦٤-٤٦٦]: ضعيف على المشهور؛ صحيح؛ صحيح على الظاهر؛ مثل السند السابق؛ حسن؛ صحيح؛ ضعيف؛ ضعيف؛ مرفوع. الفصل ١٣. بقي جمع الموازيات وبحث اختلاف الرغام والرعام؛ المقابلة لا تغير درجات الأسانيد. [٥٢] سمة المواشي: الكافي ج ٦ ص ٥٤٥، ح ١-٢؛ تمت مقابلة الأصل في طبعة الفجر ص ٣٤٣. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٤٦٦]: موثق، صحيح. الفصل ٤٣. أغلقت مهمة مقابلة المتن بالأصل، وبقي جمع الموازيات ودراسة الدلالة؛ لم تستخرج طريقة عملية للوسم.

[٥٣] ارتباط الدابة والمركوب: الكافي ج ٦ ص ٥٣٥-٥٣٧، ح ١-١٠؛ طبعة الفجر ص ٣٣٧-٣٣٨. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٤٥١-٤٥٤] بالترتيب: ضعيف على المشهور؛ ضعيف؛ ضعيف على المشهور؛ حسن؛ ضعيف على المشهور؛ ضعيف؛ مجهول؛ ضعيف على المشهور؛ موثق وآخره مجهول؛ مرسل. الفصول ١٤-١٥ وإحالة إلى ٤٤. تفرد طبعة الفجر ذيل ح ٣ برقم ٤، فتكون أرقامها ١-١١؛ لا يزداد بذلك طريق مستقل بلا فحص.

[٥٤] نوادر في الدواب: الكافي ج ٦ ص ٥٣٧-٥٤١؛ طبعة الفجر ص ٣٣٨-٣٤٠. عُرضت هنا ح ٣-١٩؛ أما ح ١ و ٢ فسبقا في [١١، ١]. الفصول ٩ و ١٥ و ٤٣-٤٤. يختلف ترقيم مرآة العقول [ج ٢٢ ص ٤٥٤-٤٥٩]؛ والمقابلة التالية بالسند والمتن، لا بالعدد وحده. مطابقة [٥٤]، رقم الكافي ← رقم الشرح وتقويم المجلسي: ٣ ← ٣: ضعيف؛ ٤ ← ٤: ضعيف وآخره مرسل؛ ٥ ← ٥: ضعيف على المشهور؛ ٦ ← ٦: مرفوع؛ ٧ ← ٧: ذيل؛ ٦: مرسل؛ ٨ ← ٧: ضعيف على المشهور؛ ٩ ← ٨: ضعيف على المشهور؛ ١٠ ← ٩: ضعيف على المشهور؛ ١١ ← ١٠: مجهول مرسل؛ ١٢ ← ١١: ضعيف على المشهور؛ ١٣ ← ١٢: ضعيف؛ ١٤ ← ١٣: صحيح؛ ١٥ ← ١٤: حسن؛ ١٦ ← تحت السابق بعبارة «وبإسناده»، بلا حكم مستقل ظاهر في الموضع المقروء؛ وقد بسط سنده وفحص رجاله في الفصل ٤٤؛ ١٧ ← ١٥: ضعيف؛ ١٨ ← ١٦: مرفوع؛ ١٩ ← ١٧: مرفوع.

[٥٥] ما يعرف به البيض: الكافي ج ٦ ص ٢٤٨-٢٤٩، ح ١-٥؛ طبعة الفجر ص ١٥٦. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٣٨-٣٩]: ضعيف على المشهور؛ مجهول؛ ضعيف؛ ضعيف؛ مجهول. الفصل ٢١ وإحالة ٤٥. جرى حفظ إبهام «أحدهما» واسم أبي الخطاب في الطريق الثالث؛ وبقي جمع الموازيات وتحقيق الألفاظ.

[٥٦] الغراب والطاووس: الكافي ج ٦، باب جامع فيما يحل أكله وما يحرم من الوحوش والطيور، ح ٨، ٩، ١٥، ١٦؛ طبعة الفجر ص ١٥٤-١٥٥. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٣٣-٣٥] بحسب هذا الترتيب: صحيح؛ ضعيف؛ مجهول؛ ضعيف. الفصل ٢١، مع إحالة إلى بحث المسخ في ١٨. لم ترفع الحكاية الضعيفة إلى تاريخ طبيعي للنوع.

[٥٧] لحوم الحمر والخيل والبغال: الكافي ج ٦ ص ٢٤٥-٢٤٦، الباب نفسه، ح ١٠-١٣؛ طبعة الفجر ص ١٥٤. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٣٤]: حسن؛ ضعيف؛ مرسل؛ صحيح. الفصل ٤٥ وإحالة ١٥. عُرض سياق خبير ومناقشة الشارح للجمع، وبقي استقصاء الموازيات ودراسة الاستنباط؛ لا تصدر هذا الكتاب فتوى مستقلة.

[٥٨] لحوم حمر الوحش: الكافي ج ٦ ص ٣١٣، ح ١؛ مرآة العقول ج ٢٢ ص ١٣٥: ضعيف على المشهور. الفصل ١٥. يذكر عنوان الباب الظباء، بينما ينص السؤال على الحمر الوحشية؛ لم يجعل العنوان متناً ولا الاسم تعييناً حيوانياً حديثاً.

[٥٩] مكتبة قاسم الصيقل: الكافي ج ٣ ص ٤٠٧ ح ١٦، والتهذيب ج ٢ ص ٣٥٨ ح ١٤٨٣. مرآة العقول ج ١٥ ص ٣٢٨-٣٢٩: ضعيف على المشهور. تتفق السلسلة المعروضة من الحسين بن محمد إلى الصيقل؛ فلا يثبت بالموضعين استقلال الطريق. فُصلت المكاتبتان واحتمالات الشارح عن كلام السائل والإمامين؛ الفصل ٤٤.

[٦٠] لحوم الجواميس: الكافي ج ٦ ص ٣١٣، ح ١-٢؛ مرآة العقول ج ٢٢ ص ١٣٦: موثق، صحيح. الفصل ١٢. أُبقيت كنية أبي الحسن كما وردت في الطريقين، وحُفظ اختلاف السؤال في اللحم واللبن والسمن.

[٦١] آلات الدواب: الكافي ج ٦ ص ٥٤١-٥٤٢، ح ١-٦؛ طبعة الفجر ص ٣٤٠-٣٤١. تقويم المجلسي [ج ٢٢ ص ٤٥٩-٤٦١]: حسن، موثق، صحيح، موثق، ضعيف، ضعيف على المشهور. قورنت الميثرة والقطيفة وعنوان باب السروج بالوسائل؛ العناوين فهم المصنف لا متن الإمام ولا تصحيح الأسانيد. الأول عن بعض أصحاب ابن أبي عمير، والبرة أداة؛ الفصل ٤٤.

[٦٢] قُرئ الفقيه ج ٢ ص ٢٨٦ ح ٢٤٦٧، والأُمالي، المجلس ٧٦ ح ٢، والمحاسن ج ٢ ص ٦٢٧ ح ٩٧ وذيل ح ١١٨ ص ٦٣٣. أُنجزت مقابلة النصوص الإلكترونية وتقويم رجال طريق الأُمالي وفق توثيقات النجاشي ومبنى الخوئي [س ١، س ٥]؛ لا ينسب إلى الخوئي تصحيح هذا الحديث بعينه. يبقى اختلاف المتن ومقابلة النسخ، ولا يزول رفع خبر المحاسن أو إرساله؛ الفصل ٤٣.

[٦٣] العسل: الكافي ج ٦ ص ٣٣٢، ح ١-٥؛ مرآة العقول ج ٢٢ ص ١٦٢-١٦٣: ضعيف على المشهور، ضعيف، حسن، مجهول، ضعيف على المشهور. الفصل ٢٢. الخبر الثالث في محبة النبي للعسل، ولا يُجعل تقويمه تصحيحاً للنواص العلاجية في بقية الباب.

[٦٤] الجنان والنوق: الكافي، ج ٨ ص ٩٥-٩٦ ح ٦٩، عن محمد بن إسحاق المدني عن الإمام الباقر. المجلسي: «مجهول» [س ٢، ج ٢٥ ص ٢٣٣]. عُرِضَ مطلع الخبر فقط، ولم يُسَوِّ بلفظ مريم: ٨٥؛ الفصل ٥٣.

[٦٥] أنواع طير إبراهيم: الخصال، ص ٢٦٤-٢٦٦، ح ١٤٦ وما بعده. فُصل الخبر عن تعليق المصنف وابن طيفور؛ ووُثِّق تضعيف النجاشي لأبي سميئة وموسى بن سعدان [س ١]. فلا يقدم هذا الطريق صحيحاً، ولا تُقَوَّى أسماؤه بخبر الكافي الذي لا يسمى الطيور [٦٨]؛ الفصل ٣٠.

[٦٦] قائمة حمارة بلعم و كلب الكهف والذئب: تفسير القمي ج ١ ص ٢٤٨-٢٤٩. قوبل ترجيح الخفاف عند الخوئي والجواهري بمناقشة التعيين في تنقيح المقال؛ والنتيجة الرجالية مشروطة [س ١، س ٤-٦]. لا يسمي هذا الموضع الذئب ذئب يوسف؛ الاسم وارد في خبر الكهف المستقل [٨٨]؛ الفصل ٥٢.

[٦٧] خمس خصال للديك الأبيض: انحصال ص ٢٩٨-٢٩٩ ح ٧٠؛ لا ترد القناعة في هذه الصيغة. قوبلت توثيقات بقية رجال الطريق في النجاشي [س ١]، وبقيت حلقة إبراهيم بن حمويه غير ثابتة التوثيق بهذا الفحص؛ حفظت قرينة الوحيد ومناقشة الخوئي [س ٥]. لا يثبت اعتبار الطريق بالمصادر المفحوصة؛ الفصل ٢١.

[٦٨] الجيفة وإحياء الطير: الكافي، ج ٨ ص ٣٠٥ ح ٤٧٣؛ حكم المجلسي عليه بالصحيح، مرآة العقول ج ٢٦ ص ٣٨٧ [س ٢]. يذكر أربعة طيور ولا يسمي أنواعها؛ الفصل ٣٠.

[٦٩] المحمول في سفينة نوح: الكافي ج ٨ ص ٢٨٣-٢٨٤ ح ٤٢٧؛ المجلسي: «ضعيف على المشهور»، مرآة العقول ج ٢٦ ص ٣٠١ [س ٢]. عرض لرواية الأزواج مع حدودها، لا إحصاء علمي للأأنواع؛ الفصل ٢٨.

[٧٠] قربان ابني آدم: الكافي ج ٨ ص ١١٣، مقطع من ح ٩٢؛ مرآة العقول ج ٢٥ ص ٢٧٢: مجهول. يذكر الاسمين والكبش والزرع، ولا ينقل حكمه إلى سائر أخبار القصة؛ الفصل ٢٧.

[٧١] صيغة الغرابين: قصص الأنبياء للراوندي ص ٧١، رقم ٥٢، تبدأ «قال وهب». حُسمت نسبة هذه الصيغة في موضعها إلى وهب، لا إلى إمام؛ ولم يصحح خبرها أو يستقص جميع طرقها؛ الفصل ٢٧.

[٧٢] ناقة صالح: الكافي ج ٨ ص ١٨٥-١٨٩، ح ٢١٣-٢١٤؛ مرآة العقول ج ٢٦ ص ٧٧ و ٨٠: حسن، ضعيف. فصل نقل ابن محبوب عن سعيد بن يزيد عن المتن المنسوب إلى الإمام، ولم يُعتمد تعييناً أثرياً؛ الفصل ٢٩.

[٧٣] عصا موسى: الكافي ج ١ ص ٢٣١، باب آيات الأنبياء، ح ١-٢؛ مرآة العقول ج ٣ ص ٣٨: ضعيف، مجهول. ضبط نطاق الأوصاف وعدم تعميمها من متن على آخر؛ الفصل ٣٢.

[٧٤] البقرة والبر بالأب: عيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٦-١٧ ح ٣١. نُخص فرع العطار: والد الصدوق، فالعطار، فابن عيسى، فالبرزطي؛ رجاله موثقون بحسب [س ١: ٦٨٤، ٩٤٦؛ س ٥: ٩٠٢،

٨٠٣]. الكيداني قرين العطار في الطبقة، لا واسطة قبله. لا يُنقل الحكم إلى موازاة الراوندي
ص ١٥٩-١٦٠ رقم ١٧٤ عن ابن عباس؛ الفصل ٣٢.

[٧٥] ضمان إفساد الحرث: الكافي ج ٥ ص ٣٠١-٣٠٢ ح ١-٣؛ مرآة العقول ج ١٩
ص ٤١١-٤١٢: صحيح على المشهور، مرسل، ضعيف. قُرئ الباب كاملاً مع خلاف الضمان في
الشرح؛ لا فتوى مستقلة؛ الفصل ٣٣.

[٧٦] محمود والطير كالخطاطيف: الكافي ج ٤ ص ٢١٦ ح ٢ من باب ورود تبع وأصحاب الفيل؛
مرآة العقول ج ١٧ ص ٥٦: صحيح. التقويم خاص بالطريق، والتشبيه لا يعين نوعاً علمياً؛ الفصل ٣٦.
[٧٧] الخفاش في خبر الستة: الخصال ص ٣٢٢-٣٢٣ ح ٨؛ قوبلت صورته وطريقه بعيون أخبار
الرضا، باب ٢٤ ح ١. الطريق واحد في الموضعين؛ ذُكرت تراجم رجاله وحكم الجواهري، وميز ثناء
النجاشي على النسخة من تصحيح الإسناد. لم يثبت اعتبار الطريق بهذا الفحص [س ١، س ٤، س ٥،
س ٨]؛ الفصل ٣٦.

[٧٨] مدة يونس في بطن الحوت: تفسير العياشي ج ٢ ص ١٢٩-١٣٥ ح ٤٤؛ فقرة السبعة أيام في
ص ١٣٥. العرض يبدأ بأبي عبيدة الحذاء ولا يسوق طريق المصنف إليه؛ لا حكم بالصحة ولا مدة
قرآنية؛ الفصل ٣٤.

[٧٩] حوت موسى المشوي والقطرة: تفسير العياشي ج ٢ ص ٣٣٢-٣٣٣ ح ٤٧، عن ابن سيابة؛ لا
طريق من المصنف إليه في العرض المقروء. اختلاف الماء/السما منقول من حاشية الطبعة، لا من
مقابلة مستقلة للبرهان؛ الفصل ٣٤.

[٨٠] اسم كلب الكهف ولونه وكلامه: مجمع البيان، الكهف: ١٧-١٨. نُسب الاسم والأثر إلى ابن
عباس، والأصفر إلى مقاتل، والكلام إلى كعب؛ أقوال تفسيرية منقولة، لا أخبار عن أهل البيت
جرى تصحيحها؛ الفصل ٣٥.

[٨١] عزيز وأرميا والخضر: مجمع البيان، البقرة: ٢٥٩. يعرض اختلاف التعيين ونسبته، ومنها النقل
عن الصادق والباقر دون أسانيد كاملة في الموضع؛ سُجِّل الاختلاف ولم يُحسم الاسم؛ الفصل ٣٥.

[٨٢] كبش الفداء: الكافي ج ٤ ص ٢٠٩ ح ١٠ من باب حج إبراهيم وإسماعيل؛ مرآة العقول ج ١٧
ص ٤٤: حسن. صفة الكبش في المتن، واسم الابن غير مذكور فيه؛ قورن بسياق ح ٩ دون دمج
الروايتين؛ الفصل ٣٠.

[٨٣] قول الراكب للراجل: الخصال ص ٣ ح ٣، بلفظ الجور. فُحص رجاله بتوثيقات النجاشي لوالد الصدوق والطار وابن بزيع وهشام [س ١]، وتوثيق الطوسي لابن عبد الجبار المنقول في المعجم [س ٥: ١٠٠٢٢]. النتيجة خاصة بهذا الطريق، ولا تحسم اختلاف نسخ الكافي [١٥: ٥٤٤]؛ الفصل ٥٤٤.

[٨٤] كلام ذئب يعقوب: المناقب ج ٣ ص ٤١، بلا إسناد معروض إلى إمام في الموضع. قورن بالصيغة المطولة عند القرطبي في يوسف: ١٨، دون تصحيحها أو نسبتها إلى أهل البيت؛ الفصل ٣١. [٨٥] الإبلامي والطبراني والتمر: التهذيب ج ٩ ص ١٣ ح ٤٧؛ المجلسي: ضعيف، ملاذ الأختيار ج ١٤ ص ١٣٨. فصل اختلاف «سهل، عن محمد الطبري» من صيغة نقل الوسائل وحاشيته، وسُجل التفسير اللغوي للإبلامي منسوباً إلى ناقله [ل ١]؛ الفصل ٢٦.

[٨٦] الإربيان والطعام المسمى الريثا: المحاسن ج ٢، كتاب المآكل، ح ٤٩٩؛ السيارى عن محمد بن جمهور «بإسناد له» في النص المقروء، و«عن رجل» في نقل الوسائل ج ٢٤ ص ١٤٢ ح ٣٠١٩٠. لا إسناد مفصل ولا تصحيح جديد؛ مستقل عن طريق يونس [٤٤]؛ الفصل ٢٦.

[٨٧] قائمتا المسوخ في الخصال، أبواب الثلاثة عشر، ص ٤٩٣ ح ١ وص ٤٩٤ ح ٢، وتعقيب الصدوق بعدهما. قورنت الأسماء وأسباب المسخ، وفصل التعقيب عن الرواية، وسُجل اختلاف «مغيرة/علي بن المغيرة» واحتمال الزنجاني في التعيين. لا تصحيح للطريقين في هذا الكتاب؛ الفصل ١٨. [٨٨] حمار بلعم وذئب يوسف وكلب الكهف: تفسير القمي عند الكهف: ١٠. قرئ النص، وقورن بسياقه المنقول في نور الثقلين، الخبر ٢٩، مع إثبات مطلع الطريق وحدود الحكم عليه. مستقل عن ذئب خبر الأعراف [٦٦]؛ الفصل ٥٢.

[٨٩] قائمة العشرة: روح البيان عند الكهف: ١٨، قول منسوب إلى مقاتل مع عزو إلى مشكاة الأنوار بلا تعيين مؤلفه في الفقرة. لا سند معروض فيها إلى النبي أو أهل البيت؛ نقل تفسيري للمقارنة، لا حديث مصحح؛ الفصل ٥٢. [٩٠] الحيات والعقارب في وصف السعير: تفسير القمي ج ١ ص ٣٧٦-٣٧٧؛ والبرهان ج ٣ ص ٣٧٠-٣٧١، رقم ٥٨٨٦/٧. يبدأ السياق برواية أبي الجارود، ثم يرد تفصيل الدرجات بصيغة «فبلغني والله أعلم». لا يُسوّى هذا البلاغ بإسناد متصل إلى الإمام؛ والأعداد محكية عن النص، لا مثبتة هنا عن الغيب؛ الفصل ٥٣.

[ن١-ن٥] نهج البلاغة: الخطب ١٨٥ و ١٥٥ و ١٦٥، والكتاب ٢٥، والكلام ٢٢٤. قُرئت المواضع المستعملة، وأضيف مثال النملة والعدل [ن٥] إلى الفصل ٤٢. لا يفهم من ذلك تصحيح جميع الطرق، إذ لم تُنجز دراسة مستقلة لها.

نطاق التوثيق وحدود الاستدلال

تتعلق المقابلات والأحكام الواردة في هذا الكتاب بالمواضع والطرق المعينة في إحيالاته. ولا ينتقل حكم سند إلى سند آخر لمجرد اشتراكهما في الموضوع، كما لا تتساوى الرواية المسندة والنقل التفسيري والشرح اللاحق. وقد قوبلت الاقتباسات القرآنية المحصورة بالأقواس المزخرفة: ٣٨٦ اقتباساً يضم ٣٨٨ مقطعاً، ووُحِدَ ضبطها وعلامات الوقف الداخلية على الصيغة الإملائية البسيطة من نص تنزيل [١]. وأُدرج نص الآية مع شرح القصة أو الحدث المتصل بها، مع إبقاء اسم السورة ورقم الآية للتوثيق. وهذه حدود منهجية لقراءة المادة، لا دعوى باستيفاء جميع الآيات والروايات ذات الصلة.

الملحق الخامس – الأسماء والتفاصيل المشهورة وحدود ثبوتها

يجمع هذا الملحق تفاصيل لم يثبتها البحث، وفروقاً نصية عُرِضت دون ترجيح قراءة، ومسائل أُنجِزت فيها مقارنة محددة وبقي استقصاء أوسع. لا يدل إدراج الموضوع على بطلانه، ولا على بقاء جميع جوانبه بلا فخص؛ لذلك يبين كل بند ما تحقق وما لم يتحقق. وتظل التفاصيل غير المحققة منسوبة إلى مصادرهما، ولا تدخل السرد بوصفها حقائق مقررة.

ابنا آدم: حُدِد موضع الاسمين وصفة القربان في الكافي [٧٠] ودرجته، ومصدر صيغة الغرابين عن وهب [٧١]؛ الفصل ٢٧. بقيت مقارنة سائر الطرق والمدة السابقة للدفن؛ لا تُنسب صيغة وهب إلى أهل البيت.

سفينة نوح: عُرِض خبر الأزواج في الكافي [٦٩] مع تقويم المجلسي وحدود دلالاته؛ الفصل ٢٨. بقي تحقيق المقاسات، وشمول قوائم الحيوان وكيفية إيوائه، وأخبار نشوء بعض الحيوانات فيها. ناقة صالح: قبل خبران في الكافي [٧٢] مع تمييز درجتيهما، وأوصاف الخروج والفصيل عن خبر اللبن وقدار والعقر. بقيت موازياتهما واختلاف المقادير والتعيين الأثري؛ الفصل ٢٩.

أنواع طير إبراهيم: قبل الخصال [٦٥] مع حال رجلين في طريقه، والكافي [٦٨] مع تصحيح المجلسي دون نقل الحكم إلى أسماء غائبة عن متنه. وأضيف خبر صفة كبش الفداء [٨٢] مع تحسين المجلسي وفصل سؤال الهوية عن صفة الكبش. بقي جمع طرق تعيين الذبيح وموازيات أخبار الطير؛ الفصل ٣٠.

كلام ذئب يعقوب: حُدِد موضعه في المناقب ج ٣ ص ٤١ [٨٤]، دون إسناد إلى إمام في الموضع، وقورن بصيغة القرطبي المطولة. لم يثبت هنا وقوع الحوار أو نسبته إلى أهل البيت؛ لا يدخل في السرد القرآني. بقي تقصي الطرق السابقة والموازيات؛ الفصل ٣١.

موسى: عُرِض خبرا العصا [٧٣] بدرجتيهما. وفي خبر البقرة [٧٤] حُصِّ فرع العطار وأثبتت توثيقات رجاله، مع فصل صيغة ابن عباس عنه. بقي استقصاء الأسماء والزيادات، وتعيينات الجراد والقمل وسائر تفاصيل العصا؛ الفصل ٣٢.

سليمان: قُرئ باب ضمان إفساد الحرث [٧٥] مع تقويم أخباره الثلاثة وبيان الخلاف في الشرح. بقيت موازيات القضية، وأسماء النملة والهدهد ومقادير الجيوش وتفاصيل الخيل ودابة المنسأة؛ الفصل ٣٣.

حوت يونس وموسى: عُرض خبر المدة [٧٨] وخبر الشواء والقطرة [٧٩] من تفسير العياشي، مع بيان الطريق غير المسوق واختلاف الماء/السما في الحاشية. بقي جمع الطرق ومقارنة المدد والتفاصيل، ولا تعيين علمي للنوع من هذه الأخبار؛ الفصل ٣٤.

كلب الكهف والمار على القرية: فُصلت نسب الاسم واللون والكلام [٨٠]، وسُجِّل اختلاف عزيز وأرميا والخضر [٨١] من مجمع البيان. بقي الرجوع إلى أصول طرق هذه الأقوال ودراسة ترجيحها؛ لا اسم قطعي من مجرد النقل التفسيري؛ الفصل ٣٥.

طير عيسى: قبل خبر الخفاش في الخصال [٧٧] بموازيه في العيون، وفُحصت تراجم رجال الطريق وثناء النجاشي على النسخة. لم يثبت اعتبار الطريق بالمصادر المفحوصة؛ والموازي المقروء بالطريق نفسه. بقي تتبع طرق مستقلة إن وجدت. وأصحاب الفيل: عُرض اسم محمود والتشبيه بالخطاطيف [٧٦] مع تصحيح المجلسي؛ بقي جمع سائر الأوصاف والأعداد دون تعميم حكم الخبر؛ الفصل ٣٦. أسماء دواب النبي: عُرضت قائمة الكافي [٢٣] مع حكم المجلسي «ضعيف وآخره مرسل»؛ الفصل ٣٧. بقي جمع الطرق وضبط اختلاف الأسماء والألقاب ودراسة ذيل كلام الحمار المستأنف بصيغة «وروي»؛ لا يدمج بالسند السابق.

البراق: عُرض خبر محدد [٢٤] مع تقويم المجلسي لطريقه في الفصل ٤٠. يبقى جمع سائر أخبار الإسرائاء ومقارنة الأوصاف؛ لا تصنيف طبيعي ولا صورة نهائية مستخرجة من طريق واحد.

قصة ضمان الغزالة في حياة الإمام الرضا مستقلة عن خبر غزال المشهد [٢٥]. وفرس الإمام الحسين: قبلت تراجم طريق الأمالي [٢٦] بالمصادر المحددة [٦س-٨س]، ولم يثبت اعتباره بهذا الفحص. بقي البحث المستقل عن الاسم والمصير والزيادات ومقارنة سائر الطرق؛ الفصل ٤٠.

قوائم المسوخ والأخبار الكونية: قورنت روايتا الخصال [٨٧] في الأسماء والحكايات والطريقين، وفصل تعقيب الصدوق عن المتن، إلى جانب نماذج [٧، ٢٨، ٣٠]. يبقى تحقيق بقية الطرق والنسخ وتفسير اختلاف «كوكبا» عن التعقيب، وأخبار الحوت أو الديك الكوني. لا تعتمد هذه الأخبار تاريخاً طبيعياً للأشياء أو وصفاً للأرض؛ الفصول ٣ و ١٨ و ٢٥ و ٤١.

أخبار محبة بعض الطيور لأهل البيت وما نُسب إلى أصواتها، وألفاظ الشؤم في الفاخنة والصلصل: عُرِضَت أبواب محددة [٣٥-٣٨] مع أحكام المجلسي، وبقي جمع بقية الطرق ودراسة الدلالة. لا يتحول العرض إلى قاعدة للتطير أو إباحة إيذاء جنس.

خصال الديك: قوبلت قائمة الكافي [٣٦، ح ٥] بخبر الخصال [٦٧] دون حذف. خُصِت بقية رجال طريق الخصال بتوثيقات النجاشي، وحدد موضع التوقف في إبراهيم بن حمويه، مع قرينة الوحيد ومناقشة الخوئي [س ١، س ٥]. لم يثبت اعتبار الطريق بهذا الفحص، وبقيت مقابلة نسخ المتن؛ الفصل ٢١.

القنبرة وقنزعتها وهديتها لسليمان [٣٥، ح ٤]: عُرِضَ موضع الخبر وتقويمه بالمرسل؛ بقي تتبع طرقة ونقوله. لا يدمج بمشهد النملة القرآني، ولا يعتمد في تفسير بيولوجي للريش. أسماء الورشان والفاخنة والصلصل في المعاجم لا تساوى تلقائياً بأسماء أنواع حديثة.

الأخبار العلاجية في العسل واللبن واللحم والشحم والبيض وسائر المنتجات: عُرِضَت أبواب ونماذج لحوم الطير والحبارى وبيض الدجاج والسمك والعسل [٣١، ٣٩-٤٠، ٤٦، ٦٣]. بقي جمع الطرق ودراسة الدلالات؛ ولا يغني التحقيق الحديث عن الإثبات الطبي أو يبرر تحويل الأخبار إلى علاج للقارئ.

أسماء السمك وتفاوت مدد الاستبراء [٤١-٤٥، ٨٥-٨٦]: قورنت ألفاظ الأصداف وتعريف الإربيان، ونهاية كلام السياري وقراءة الشارح للتممة، ومدد خبر مسمع في الكتب الثلاثة؛ وقُرئت مادتا الكنعت والإبلاهي. بقي تعيين قائل تعريف الإربيان، ومراد بعض الأسماء، والتحقيق الأوسع للنسخ والدلالة. التفاصيل في الفصلين ٢٦ و٤٥؛ لا يساوى الشرح بمثن الإمام.

ناقة الإمام السجاد [١٢]: أُنجِزَت المقابلة المعينة وتقويم أخبار الكافي كلّ على حدة، ثم روجعت ترجمة أبي عمارة وطريق سعدان في المعجم [س ٥]. لم يثبت اتحاد أبي عمارة وأبي عمران، ولا يرفع تعيين الكنية إبهام الوسطة التالية. الباقي مقابلة النسخ لتعيين القراءة، لا افتراض تصحيح الخبر. والجمع بين الحج والعمرة احتمال للشارح؛ الفصل ٣٨.

القصاص والصيرورة تراباً [١٦]: عُنِيت النصوص وفُصِلت صيغ الوقف والرفع، ثم قورنت أحكام الطرق وعللها في المصادر المشار إليها [س ١٠]. أُنجِزَ نقل الخلاف، ولم يُدَّعَ تحقيق مستقل لجميع رجال

الأسانيد على مبنى إمامي موحد. وتبقى أقوال الطوسي في العوض [م ١٢] أقوالاً تفسيرية كلامية؛
الفصول ٥٠-٥٢.

قوائم حيوانات الجنة: قورنت صيغة الأعراف [ر ٦٦] بصيغة الكهف المصراحة بذئب يوسف [ر ٨٨]
وبقائمة العشرة المنسوبة إلى مقاتل في روح البيان [ر ٨٩]، مع إبقاء اختلاف مصادرها وحدود نسبتها.
وفي أوصاف العذاب أضيف بلاغ تفسير القمي وبين حده [ر ٩٠]؛ أما أحجام الحيات والعقارب
ومدد أثر لدغها وتوقيتات دابة الأرض فلا يثبت هنا تفصيلها. خبر الجنان والنوق [ر ٦٤] مستقل؛
الفصول ٥٢-٥٤.

نثرة الحوت في خبر الجراد [ر ٤٧]: لفظ عُرض مع تضييف طريق الخبر عند المجلسي، وشرحه اللغوي
منسوب إلى المصدر؛ ليس نتيجة عن أصل الجراد في علم الأحياء. والسكاج في [ر ٤٦] اسم طعام، لا
اسم نوع من السمك. موضعا البحث: الفصلان ٢٤ و ٢٦.

الإبل وألوانها وهيئاتها، وذيل «وفي حديث آخر»، وتعيين موضع طيبة في [ر ٥٠]: لا تثبت قواعد
عمرية أو سلالات حديثة بهذه الأخبار، ولا يلحق الذيل بطريق الصدر بلا دليل. الفضل والبركة
وأعداد الغنم في [ر ٥١] لا تعني ضماناً اقتصادياً أو وقاية بيطرية. اسم عمّة النبي في السابع غير معين في
النص؛ الفصلان ١١ و ١٣.

بيض الغراب في باب الجلالات [ر ٤٩]: وجه التبويب الذي طرحه الشارح ليس حكماً بأن كل
غراب جلال. أظهرت فروق مدد خبر مسمع في المصادر الثلاثة؛ وبقي فحص النسخ والجمع الفقهي،
ولا ينهيها استكمال عدّ أخبار الباب؛ الفصل ٤٥.

النفار والعتار [ر ٥٤: ٧، ١٢؛ ر ٦٢]: قورنت نصوص الأمالي والمحاسن والفقهاء مباشرة، وبين توثيق
رجال طريق الأمالي وفق المبنى المحدد في الفصل ٤٣ [س ١، س ٥]. بقيت مقابلة النسخ وتحقيق
اختلاف المتن؛ توثيق الرجال على مبنى معين لا يجعل اللفظ المختلف متفقاً عليه، ولا يصل إرسال
المحاسن أو رفعه.

حق الراكب والماشي [ر ٥٤: ١٥؛ ر ٨٣]: قرئ انحصال ص ٣ ح ٣ بلفظ الجور، وفُحص رجال
طريقه في الفصل ٤٤؛ وبقيت مقابلة اختلاف نسخ الكافي. أما خبر المشي مع الراكب [ر ٥٤: ١٦]
فقد حُلّت إحالة «وبإسناده» بمقابلة الأصل ونقل الوسائل المسند، وبين توثيق رجاله على مبنى توثيق
إبراهيم بن هاشم، دون استعارة درجة الخبر السابق أو نسبة حكم مستقل إلى المجلسي.

اختلاف الترقيم [٥٣-٥٤]: في ارتباط الدابة ١٠ أخبار مقابل ١١ رقمًا في طبعة الفجر، وفي نوادر الدواب ١٩ مقابل ١٧ في الشرح. حُفظت مطابقة المتون والأسانيد في الملحق ٤؛ لا يدل اختلاف العدد بذاته على سقوط خبر أو زيادته.

أشكال البيض وألوان الحيوان [٥٣، ٥٥-٥٦]: لا تعين الألفاظ القديمة نوعًا علميًا حديثًا تلقائيًا، ولا تتحول العلامة الفقهية إلى قانون أحيائي شامل، ولا يجعل وصف اللون حكايةً عن أصل النوع. الطيهوج والكروان والكركي: فُحص وصف الأولين في مجمع البحرين [١٧] وضبط الثالث في لسان العرب [٢٧]، وميّزت حاشية المادة السابقة من مادة الطيهوج. بقي التعيين الطبيعي والمواضع الروائية المستقلة التي لم يُعثر عليها في نطاق القراءة؛ الفصل ٢١.

آلات الدواب وجلودها [٥٩، ٦١]: قورنت عناوين بابي الميثرة والسروج في الوسائل بالمتون، وحُفظ فرق القطيفة والميثرة ودرجات الطرق. وقورنت سلسلة مكاتبة الصيقل بالتهذيب، وفُصلت احتمالات المجلسي عن وقائع السؤال. بقي جمع بقية الموازيات والتحقيق الفقهي؛ لا يتحول عنوان المصنف إلى كلام الإمام، ولا احتمال الشارح إلى واقعة؛ الفصل ٤٤.

الملحق السادس — المصطلحات القرآنية والحديثية والعلمية

الدابة: ما يدب في أصل الاستعمال؛ يتحدد نطاقه بالسياق ولا يُحصر دائماً في غير الإنسان. الحيوان: يأتي في العنكبوت: ٦٤ بمعنى الحياة؛ واستعماله اسماً للكائن غير النبات في العلوم أو التداول يحتاج إلى تمييز اصطلاحي.

الأمة: جماعة يضمها وجه جامع؛ ممثلة الأمم الحيوانية لنا في الآية لا تستلزم التماثل في كل صفة وتكليف.

الهداية: دلالة وتوجيه إلى الغاية بحسب المقام؛ لا تساوى كل هداية بالوحي التشريعي. الوحي: لفظ قرآني تتنوع موارده؛ الوحي إلى النحل لا يثبت لها النبوة. التسبيح والسجود: عبادتان وداللتان على الخضوع لله، وكيفيتهما في غير الإنسان لا تُقاس تفصيلاً على هيئة عبادتنا بلا دليل.

السند: سلسلة النقل التي تصل الخبر بمن نسب إليه. المتن: الكلام المنقول نفسه. دراسة أحدهما لا تغني عن الآخر.

المرسل والإبهام في الطريق: مصطلحات تتصل بعدم ذكر بعض الناقلين أو اتصال الخبر، وتحتاج إلى ضبط بحسب استعمال أهل الفن. ليست عبارة «ورد» حكماً بالصحة. التخريج: تعيين مواضع الخبر وطرقه ونقوله؛ وهو غير الحكم النهائي بصدوره. الشرح والتأويل: بيان المعنى أو حمله على وجه، ولا يصيران جزءاً من ألفاظ الآية أو الحديث لمجرد اتصالهما به.

المعجزة والكرامة والدلائل: أبواب في الاستدلال الديني على أمر غير معتاد؛ لا يثبت وقوع خبر معين بمجرد إمكانه من حيث الأصل.

المسخ: التحويل المذكور في سياق العقوبة الدينية؛ لا يساوى بالتطور الحيوي أو بالتناسخ. التذكية: إجراء معتبر شرعاً تختلف صورته وآثاره باختلاف الحيوان والحال؛ لا تساوى دائماً بالذبح، ولا يترتب عليها حل الأكل لكل نوع.

النحر والذبح والصيد: أبواب متميزة في الفقه؛ تتبع شروط كل منها من المصدر المختص. الصفيق والدفيف: بسط الجناحين وتحريكهما في سياق وصف الطيران؛ يُحفظ قيد الغلبة وحال الاشتباه في البحث الفقهي. الحوصلة والقانصة والصيصية، وترد «الصيصية» في المصدر الفقهي: علامات يراجع شرحها وحدود العمل بها في الفصل ٤٥ [٣٢، ف ٤].

الجلل والاستبراء: وصف فقهي عارض وطريق لزوال حكمه بشروطه؛ لا يثبت للجلل بمجرد المرور على النجاسة. يراجع الفصل ٤٥ [٤١، ٥ ف]، ولا تستقل هذه العبارة المختصرة بالفتوى. القشر والفلوس: لفظان في أخبار السمك [٤٢-٤٣]. الطافي وصف في أخبار الموت والصيد لا اسم نوع؛ يراجع الفصل ٤٦ [٤٥] دون اختزال الحكم في الرائحة. والحوت في الاستعمال القديم لا يحصر في الحيتان الثديية الحديثة.

القشريات والرخويات: مجموعات في الوصف العلمي الحديث؛ تدرج أنواع الروبيان والسرطان ضمن القشريات [١٢٤]. لا تساوى المصطلحات العلمية تلقائياً بالأسماء الفقهية أو بألفاظ رواية قديمة؛ الفصل ٢٦.

الدبا: في سؤال [٤٧] ما لم يستقل بالطيران من الجراد؛ وردت في الشرح أقوال لغوية أوسع. الحورية: مرحلة غير مجنحة في دورة الحياة الموصوفة علمياً [١٣٤]؛ لا تُجعل كل الألفاظ القديمة مرادفات تصنيفية تلقائية.

الطائر المالك جناحيه والعافي: وصفان في باب صيد الطيور الأهلية [٤٨]؛ يرتبطان بحال الطائر في السؤال، ولا يلغي اللفظ حق مالك معلوم. يراجع الفصل ٤٦.

القطار في خبر الإبل [٥٠، ح ٦]: صف الإبل في سياق الرواية، لا القطار الحديث. الأشوه في الثامن: فسرّه المجلسي بقبح المنظر؛ وصف لا اسم نوع. الضائنة: الأنثى من الضأن في الاستعمال المتصل بالخبر.

الرغام والرغام في [٥١، ح ٣]: اختلاف لفظ ناقشه المجلسي بين الغين والعين ومعاني التراب وما يسيل من الأنف؛ لا يُسوَّى بين القراءتين من غير بيان. السمة: العلامة التي يدور عليها سؤال وسم المواشي [٥٢]؛ ورودها لا يحدد بذاته وسيلة بيطرية معاصرة.

السؤر: ما بقي من ماء أو شراب بعد شرب الشارب في الاستعمال الفقهي؛ يتعلق به بحث الطهارة بحسب مورده.

الموطن: الوسط الذي تتوافر فيه حاجات الكائن إلى الغذاء والماء والمأوى والمجال المناسب، مع اختلاف تفاصيل الحاجة بين الأنواع.

النوع والتصنيف: أدوات لتنظيم المعرفة الحيوية؛ الأسماء القديمة والشعبية لا تطابق دائماً نوعاً واحداً في التصنيف الحديث.

الأحفورة: أثر محفوظ من حياة قديمة أو نشاطها؛ تفسيره وعمره يعتمدان على أدلة وطرائق علمية.

التأريخ النسبي والتأريخ العددي: الأول يرتب الأقدم والأحدث، والثاني يقدر العمر بأداة معينة مع مجال عدم يقين؛ كلاهما غير تعيين تاريخ غيبي من رواية.

الديناميكيات غير الطيرية: قيد يمنع الخلط بين المجموعة المنقرضة عند نهاية الطباشيري وبين الطيور في التصنيف التطوري المستعمل في العلم.

التواصل والإدراك: لا يلزم من ثبوت أحد أن يساوي لغة الإنسان أو منظومته العقلية كاملة؛ يُبحث كل نوع وسلوك بأدلتها.

الحشر: الجمع الوارد في آيات المصير؛ تفاصيل ما بعده تحتاج إلى دليل زائد على أصل اللفظ.

العوض والقصاص: مفهومان يبحثهما المفسرون والمتكلمون عند العدل الإلهي؛ لا يثبت تساوي تكليف الحيوان والإنسان بمجرد ورودهما.

مؤثّق الموضوع: وصف تحريري في هذا الكتاب، يعني تعيين مكان النص المقروء، لا وصف الحديث بأنه «مؤثّق» بالاصطلاح الرجالي.

حدود الاستدلال: يتحدد مقدار ما يثبت النص بحسب نسبته وطريقه وسياقه؛ وإيراد الرواية في الكتاب لا يعني تصحيحها، بل تُقرأ مع بيان درجتها وحدود دلالتها في موضعها.

الأجمة: موضع تكثر فيه الأشجار أو النبات المتداخل؛ وردت في سؤال العثور على بيض مجهول الطائر [٥٥]، ولا تعين اللفظة وحدها بيئة علمية تفصيلية.

المذود: موضع علف الدابة؛ ورد في خبر بطئها [٥٤: ٦]. النفار: الفرع أو التباعد؛ والعثار: التعثر في السير؛ اختلاف اللفظين مهم في مقابلة الروايات.

الأبقع: ما خالط لونه لون آخر؛ لا يكفي اللفظ وحده لتحديد نوع معاصر من الغربان. الأشقر والكميت والأدهم والوضخ: أوصاف لون وعلامة في خبر الخيل [٥٣: ٣]، لا أسماء شخصية للأفراس.

فصل الذيل في الترقيم: إعطاء تمة خبر رقماً مستقلاً في طبعة؛ لا يثبت بمجرد أنها رواية بسند جديد.

الإحالة إلى «أحدهما»: إبقاء الراوي اسم الإمام غير معين بين الإمامين المقصودين في اصطلاح المصدر، فلا يعين اسماً من عند الناقل.

المصادر والمراجع

المصادر المستعملة في الكتاب، مرتبة بحسب نوعها، مع رموز الإحالة الواردة في المتن. ذكرت بيانات الطبعة التي أمكن التحقق منها؛ والإحالة إلى نسخة إلكترونية تعين موضع القراءة، ولا تعني مقابلة جميع طبغات المصدر أو استيعاب مادته.

القرآن الكريم

القرآن الكريم، بحسب السورة والآية. استعملت صفحات المصحف الإلكترونية لمقابلة المواضع، ولم تُعتمد التفاسير المعروضة معها تلقائياً. يجمع الملحق الأول أسماء الحيوان وأبرز مواضعها، ويلى هذه القائمة فهرس المواضع القرآنية في الفصول.

[ق ١] نص القرآن المرجعي من مشروع تنزيل (Tanzil)، الصيغة الإملائية البسيطة Simple، مع علامات الوقف والألفات الخنجرية. قبلت به كلمات وضبط ٣٨٦ اقتباساً بين ﴿﴾، تضم ٣٨٨ مقطعاً، وحُفظت حدود الاقتباسات مع مراجعة السورة والآية. تاريخ المقابلة: ١٦ تشرين الأول ٢٠٢٦. هذه الصيغة إملائية وليست ادعاءً بإخراج مصحف بالرسم العثماني، وقد روجع عرض الآيات في النسخة المنضدة.

مصادر الحديث ونصوص نهج البلاغة

[١] الشيخ الكليني، الكافي، كتاب الدواجن، باب نوادر في الدواب، الخبر المفتتح بعبارة «للدابة على صاحبها ستة حقوق».

[٢] تفسير القمي المطبوع، ج ٢، ص ١٠٧، تفسير النور: ٤٥، تصحيح وتعليق السيد طيب الموسوي الجزائري، نسخة مكتبة أهل البيت الرقمية. الإحالة تثبت وجود النص في النسخة المقروءة، ولا تقوم مقام تحقيق نسبة جميع مادتها أو تصحيح الخبر.

[٣] الشيخ الكليني، الكافي، ج ٨، ص ٩٤، «حديث أهل الشام»، رقم ٦٧، تصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، نسخة مكتبة أهل البيت الرقمية. روجع الموضوع المتعلق بالماء.

[٤] الشيخ الصدوق، التوحيد، ص ٢٧٧، الحديث ٢ في الموضوع المعروض.

- [١ن] نهج البلاغة، جمع الشريف الرضي، الخطبة ١٨٥: وصف أصناف الحيوان، وفيها النملة والجرادة. الإحالة إلى موضع النص في النهج لا تعني تحقيق جميع طرق الخطبة.
- [٢ن] نهج البلاغة، الخطبة ١٥٥، وصف الخفاش وصغيره.
- [٣ن] نهج البلاغة، الكتاب ٢٥، وصية العامل على الصدقات، المقطع المتعلق بالناقة وفصيلها واللبن.
- [٥ه] الكليني، الكافي، ج ٥، ص ٤٨، كتاب الجهاد، باب فضل ارتباط الخيل وإجرائها والرمي، ح ٢.
- [٦ه] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٥٥٢، كتاب الدواجن، باب الكلاب، ح ٤.
- [٧ه] الصدوق، عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٢٤٤-٢٤٥، ح ٢ من الموضع، خبر علي بن محمد بن الجهم.
- [٤ن] نهج البلاغة، الخطبة ١٦٥، وصف الطاووس.
- [٨ه] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٥٤٨، باب الحمام، ح ١٤ وح ١٦.
- [٩ه] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٥٤٩، باب إرسال الطير، الأحاديث ١-٤، وبداية باب الديك.
- [١٠ه] الراوندي، الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٤٩٥، ح ٩. الاختصاص، ص ٢٩٥-٢٩٦، تحقيق الغفاري والزرندي، الطبعة الثانية؛ وسائل الشيعة، ج ٦، ص ٣٨٥-٣٨٦، ح ٨٢٥٠-٨٢٥١؛ الكافي، ج ٥، ص ٥٠٧-٥٠٨، ح ٦؛ فصل نقل الذيل عن نقل الواقعة في الفصل ٣٧.
- مراجع تمة [١٠]: بصائر الدرجات، طبعة الأعلي، ص ٣٦٨ ح ٤-٥؛ وص ٣٧١-٣٧٢ ح ١٣؛ الخوئي [س ٥]، ترجمتا محمد بن سنان الزاهري، رقم ١٠٩٣٨، والحسن بن الحسين اللؤلؤي، رقم ٢٧٩٣ في النص الإلكتروني.
- [١١ه] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٥٣٧، باب نوادر في الدواب، ح ٢، خبر أبي ذر.
- [١٢ه] الكليني، الكافي، كتاب الحجّة، باب مولد علي بن الحسين عليهما السلام، ح ٢-٤. الصفار، بصائر الدرجات، الجزء السابع، الباب ١٥، ح ١٠-١٢؛ الصفحتان ٦٣٩-٦٤٠ من ملف النسخة. الحسن بن سليمان، مختصر البصائر، تحقيق مشتاق المظفر، ح ٢٦ وذيله. تقويم المجلسي وفروق النقل في [س ٢]، ج ٦، ص ٨-١١. وللبحث الرجالي: [س ٥]، ترجمة ١٤٦٢٣ والطريق إلى سعدان.
- [١٣-١٤ه] محمد بن الحسن الصفار، بصائر الدرجات، ص ٣٦٥، الباب ١٤ في معرفة منطق الطير، ح ٢٠ وح ١٩. قوبل الأصل مباشرة. وقورن بنقل البحراني، البرهان في تفسير القرآن، ج ٤، ص ٢١١، رقي ٨٠٠٠/١٠ و ٧٩٩٩/٩.
- ومراجع [١٤]: قطب الدين الراوندي، الخرائج والجرائح، ج ١، ص ٣٥٩، ح ١٣؛ ودلائل الإمامة، طبعة مؤسسة البعثة، ص ٣٤٣، رقم ٣٠١/٤٤. اختلف ترتيب اسم المعروف بغزال وتفصيل حكاية الفعل؛ ولم تُدمج الطرق.
- [١٥ه] الكليني، الكافي، ج ٦، ص ٥٥٣-٥٥٤، باب التحريش بين البهائم، ح ١-٢.

- [١٦] مجموعة مقارنة، وليست إسناداً واحداً: مجمع البيان تحت الأنعام: ٣٨ [٧م]؛ مسلم، الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ح ٢٥٨٢؛ أحمد بن حنبل، المسند، ح ٢١٤٣٨ و ٢١٥١١ في الترقيم الإلكتروني المقروء؛ الطبري، جامع البيان، الأنعام: ٣٨، خبر ١٣٢٢٢ وما بعده، والنبأ: ٤٠. فصل الموقوف والمرفوع وزيادة التراب، ولم يصحح مجموع الطرق على مبنى إمامي. وتقويم الطرق المقارن في [س ١٠] وفي التعليق المصاحب لنص المسند.
- [١٧] تفسير القمي، ج ٢ ص ١٣٠-١٣١، خبر أبي بصير في دابة الأرض تحت النمل: ٨٢، مع فصل الطريق التالي عنه. قابل: الميزان [١١م]؛ وبحث نسبة المتداول [س ٩].
- [١٨] الكافي، ج ٦، ص ٢٢٣-٢٢٤، باب الخطاف، ح ١-٣، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية.
- [١٩] الكافي، ج ٦، ص ٢٢٤، باب الهدهد والصرد، ح ١-٣، الطبعة نفسها.
- [٢٠] الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٢٢٦، ح ٦٥٢.
- [٢١] الكافي، ج ٦، ص ٢٢٩-٢٣٠، باب صفة الذبح والنحر، ح ٥-٧.
- [٢٢] الكافي، ج ٦، ص ٣٣، باب عقيقة رسول الله وفاطمة عن الحسن والحسين، ح ٢-٣.
- [٢٣] الكافي، ج ١، ص ٢٣٦-٢٣٧، كتاب الحجّة، باب ما عند الأئمة من سلاح رسول الله ومتاعه، ح ٩.
- [٢٤] الكافي، ج ٨، ص ٣٧٦، ح ٥٦٧، وصف البراق. الرقم هو ترقيم الحديث في المتن المطبوع.
- [٢٥] الصدوق، عيون أخبار الرضا، ج ٢ ص ٣١٨، ح ١١؛ مؤسسة الأعلي، تصحيح وتعليق حسين الأعلي. وقبول بنقل المجلسي عنه: بحار الأنوار، ج ٤٩ ص ٣٣٣-٣٣٤، ح ١٢، طبعة مؤسسة الوفاء؛ تعتمد أرقام الصفحات طبعة كل مصدر.
- [٢٦] الصدوق، الأمالي؛ تحقيق قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة، المجلس ٣٠، ح ١ (الرقم العام ٢٣٩).
- [٢٧] الكليني، الكافي، ج ٦ ص ٢٦١، باب الفأرة تموت في الطعام والشراب، ح ١-٤، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية.
- [٢٨] الكافي، ج ٣ ص ٦، باب البئر وما يقع فيها، ح ٩؛ وج ٨ ص ٢٣٢-٢٣٣، ح ٣٠٥.
- [٢٩] الكافي، ج ٣ ص ٣٦٧، باب المصلي يعرض له شيء من الهوام فيقتله، ح ١-٢.
- [٣٠] الكافي، ج ٦ ص ٢٤٦، ح ١٤ من الباب الجامع في الدواب التي لا تؤكل لحمها؛ والطوسي، تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ٤٣ ح ١٨٠ وتعقيبه، مع ص ٤٢.
- [٣١] الكليني، الكافي، ج ٦ ص ٣١٢، باب لحوم الطير، ح ١-٥، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية.

- [٣٢] الكافي، ج ٦ ص ٢٤٧-٢٤٨، باب آخر منه وفيه ما يعرف به ما يؤكل من الطير وما لا يؤكل، ح ١-٦.
- [٣٣] الكافي، ج ٦ ص ٢٠٧-٢٠٨، باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك، ح ١-٢ و ٧.
- [٣٤] الكافي، ج ٤، كتاب الحج، باب كفارة ما أصاب المحرم من الطير والبيض، ح ٥ و ٩؛ النص الإلكتروني في مكتبة الثقلين. الترقيم بحسب الأخبار داخله.
- [٣٥] الكليني، الكافي، ج ٦ ص ٢٢٥-٢٢٦، باب القنبرة، ح ١-٤، تصحيح علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية.
- [٣٦] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٩-٥٥٠، باب الديك، ح ١-٦؛ النص الإلكتروني في مكتبة صحراء النجف.
- [٣٧] الكافي، ج ٦ ص ٥٥٠-٥٥١، باب الورشان، ح ١-٣؛ النص الإلكتروني في مكتبة صحراء النجف.
- [٣٨] الكافي، ج ٦ ص ٥٥١-٥٥٢، باب الفاخنة والصلصل، ح ١-٣؛ النص الإلكتروني في مكتبة صحراء النجف.
- [٣٩] الكافي، ج ٦ ص ٣١٣، باب لحوم الطير، ح ٦: الحبارى.
- [٤٠] الكافي، ج ٦ ص ٣٢٤-٣٢٥، باب بيض الدجاج، ح ١-٧.
- [٤١] الكافي، ج ٦ ص ٢٥١-٢٥٢، باب لحوم الجلالات وبيضهن والشاة تشرب الخمر، ح ٣ و ٧-٩.
- مراجع [٤١]: التهذيب، ج ٩ ص ١٣ ح ٤٨، ومرة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥؛ نهاية خبر السمك الجلال وقراءة التتمة.
- [٤٢] الكافي، ج ٦ ص ٢١٩-٢٢٠، باب آخر منه بعد صيد السمك، ح ١-٩.
- [٤٣] الكافي، ج ٦ ص ٢٢١، باب آخر منه بعد صيد السمك، ح ١٠-١٣.
- مراجع [٤٣]: تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ١٢-١٣ ح ٤٦؛ مسائل علي بن جعفر، ص ١٣١، وحاشيتها؛ قرب الإسناد للحميري، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ص ٢٧٩ ح ١١٠٩.
- [٤٤] الطوسي، تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ١٣، ح ٥٠، تصحيح السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية: الإريان والريثا.
- [٤٥] الكافي، ج ٦ ص ٢١٦-٢١٩، باب صيد السمك، ح ١-١٨.
- [٤٦] الكافي، ج ٦ ص ٣٢٣-٣٢٤، كتاب الأطعمة، باب السمك، ح ١-١٠.
- [٤٧] الكافي، ج ٦ ص ٢٢١-٢٢٢، باب الجراد، ح ١-٣.
- [٤٨] الكافي، ج ٦ ص ٢٢٢-٢٢٣، باب صيد الطيور الأهلية، ح ١-٦.
- [٤٩] الكافي، ج ٦ ص ٢٥٠-٢٥٣، باب لحوم الجلالات وبيضهن والشاة تشرب الخمر، ح ١ و ٢ و ٤-٦ و ١٠-١٢؛ بقية أخبار الباب مع [٤١].
- مراجع [٤٩]: تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ٤٥ ح ١٨٩؛ الاستبصار، ج ٤ ص ٧٧ ح ٢٨٢؛ كلاهما ينقل خبر مسمع عن محمد بن يعقوب. وسائل الشيعة، ج ٢٤ ص ١٦٧-١٦٨، وفروق المدد في الحواشي.

- [٥٠] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٢-٥٤٤، كتاب الدواجن، باب اتخاذ الإبل، ح ١-١١. وقورنت تقويماته في مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٦١-٤٦٣.
- [٥١] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٤-٥٤٥، باب الغنم، ح ١-٩؛ قبل الأصل في طبعة منشورات الفجر ص ٣٤٢-٣٤٣، والتقويم في مرآة العقول ج ٢٢ ص ٤٦٤-٤٦٦.
- [٥٢] الكافي، ج ٦ ص ٥٤٥، باب سمة المواشي، ح ١-٢؛ قبل الأصل في طبعة منشورات الفجر ص ٣٤٣، والتقويم في مرآة العقول ج ٢٢ ص ٤٦٦.
- نسخة مصوّرة مقابلة: الكليني، فروع الكافي، الجزء السادس، منشورات الفجر، بيروت، لبنان. استُعملت صفحاتها ١٥٤-١٥٦، ١٩٧-١٩٨، ٣٣٧-٣٤٣ لمقابلة مواضع محددة، ومنها آلات الدواب؛ لم يثبت من صفحة العنوان المقروءة تاريخ نشر، فلا يضاف تاريخ تخنيي.
- [٥٣] الكافي، ج ٦ ص ٥٣٥-٥٣٧، باب ارتباط الدابة والمركوب، ح ١-١٠؛ طبعة الفجر ص ٣٣٧-٣٣٨ وفيها ١١ رقمًا.
- [٥٤] الكافي، ج ٦ ص ٥٣٧-٥٤١، باب نوادر في الدواب، ح ٣-١٩؛ طبعة الفجر ص ٣٣٨-٣٤٠. لم يُعدّ ح ٢ جديدين، لسبق معالجهما [١، ١١].
- وتتمة مقابلة [٥٤: ١٦]: وسائل الشيعة، ج ١١ ص ٤٩٤، باب ١٨ من أبواب أحكام الدواب، ح ١٥٣٥٦؛ بسط سند الكافي الذي اختصر بعبارته «وبإسناده».
- [٥٥] الكافي، ج ٦ ص ٢٤٨-٢٤٩، باب ما يعرف به البيض، ح ١-٥؛ طبعة الفجر ص ١٥٦.
- [٥٦] الكافي، ج ٦، باب جامع فيما يحل أكله وما يحرم من الوحوش والطيور، ح ٨-٩، ١٥-١٦؛ طبعة الفجر ص ١٥٤-١٥٥.
- [٥٧] الكافي، ج ٦ ص ٢٤٥-٢٤٦، الباب نفسه، ح ١٠-١٣؛ طبعة الفجر ص ١٥٤.
- [٥٨] الكافي، ج ٦ ص ٣١٣، باب لحوم الظباء والتمر الوحشية، ح ١. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ١٣٥: ضعيف على المشهور، وفيه مناقشة التبويب.
- [٥٩] الكافي، ج ٣ ص ٤٠٧، باب الرجل يصلي في الثوب وهو غير طاهر عالمًا أو جاهلاً، ح ١٦؛ وقورنت المكتبة بتهديب الأحكام ج ٢ ص ٣٥٨، ح ١٤٨٣. مرآة العقول، ج ١٥ ص ٣٢٨-٣٢٩: ضعيف على المشهور.
- [٦٠] الكافي، ج ٦ ص ٣١٣، باب لحوم الجواميس، ح ١-٢. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ١٣٦: موثق، صحيح.
- [٦١] الكافي، ج ٦ ص ٥٤١-٥٤٢، باب آلات الدواب، ح ١-٦؛ طبعة منشورات الفجر ص ٣٤٠-٣٤١. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ٤٥٩-٤٦١: حسن، موثق، صحيح، موثق، ضعيف، ضعيف على المشهور.
- [٦٢] الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج ٢ ص ٢٨٦، باب حق الدابة على صاحبها، ح ٢٤٦٧؛ مع سياق ح ٢٤٦٥-٢٤٦٦، وبداية ح ٢٤٦٨. اختلاف اللفظ لا يثبت بمجرد استقلال الطريق أو يجيز نقل درجة سند الكافي إليه.

- مقارنة [٦٢]: الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج ١١ ص ٤٨٠ ح ١٥٣١١، وص ٤٨٨-٤٨٩ ح ١٥٣٣٩-١٥٣٤٢ وتعقيب المصنف. المجلسي، بحار الأنوار، ج ٦١ ص ٢٠٢، نقل كلام والده؛ طبعة دار إحياء التراث العربي.
- الأصول المقابلة [٦٢]: الصدوق، الأمالي، المجلس ٧٦ ح ٠٢، البرقي، المحاسن، ج ٢ ص ٦٢٧ ح ٠٩٧. وص ٦٣٣ ذيل ح ٠١١٨.
- [٦٣] الكافي، ج ٦ ص ٣٣٢، باب العسل، ح ١-٠٥. مرآة العقول، ج ٢٢ ص ١٦٢-١٦٣: ضعيف على المشهور، ضعيف، حسن، مجهول، ضعيف على المشهور، بالترتيب.
- [٦٤] الكليني، الكافي، ج ٨ ص ٩٥-٩٦، ح ٦٩، «حديث الجنان والنوق»؛ موضع المقطع المختار في الفصل ٥٣، لا جميع صفحات الخبر الطويل.
- [٦٥] الشيخ الصدوق، الخصال، أبواب الأربعة، ص ٢٦٤-٢٦٦، ح ١٤٦ وتعليق المصنف وما نقله عن ابن طيفور. النسخة المقابلة؛ الصفحات ٣٠٧-٣١٠ من الملف.
- [٦٦] علي بن إبراهيم القمي، تفسير القمي، ج ١ ص ٢٤٨-٢٤٩، تصحيح طيب الموسوي الجزائري، دار الكتاب؛ قصة بلعم وقائمة الحيوانات الثلاثة.
- [٦٧] الشيخ الصدوق، الخصال، أبواب الخمسة، ص ٢٩٨-٢٩٩، ح ٧٠؛ خمس خصال في الديك الأبيض.
- [٦٨] الكليني، الكافي، ج ٨ ص ٣٠٥، ح ٤٧٣؛ استعمل المقطع المتصل بمشهد الجيفة وإحياء الطير من الخبر، وقبول تنويمه بمرآة العقول [س ٢] ج ٢٦ ص ٣٨٧.
- [٦٩] الكليني، الكافي، ج ٨ ص ٢٨٣-٢٨٤، ح ٤٢٧؛ خبر ما حمل نوح من الأزواج. وقبول بمرآة العقول [س ٢] ج ٢٦ ص ٣٠١-٣٠٢.
- [٧٠] الكليني، الكافي، ج ٨ ص ١١٣، ح ٩٢، مقطع الأخوين والقربان؛ مرآة العقول [س ٢] ج ٢٥ ص ٢٧٢.
- [٧١] قطب الدين الراوندي، قصص الأنبياء، ص ٧١، رقم ٥٢؛ صيغة وهب في الغرابين. ليست الإحالة نسبةً للخبر إلى أهل البيت.
- [٧٢] الكافي، ج ٨ ص ١٨٥-١٨٩، ح ٢١٣-٢١٤؛ قصة ناقة صالح. ومرآة العقول [س ٢] ج ٢٦ ص ٧٧-٨٢.
- [٧٣] الكافي، ج ١ ص ٢٣١، باب ما عند الأئمة من آيات الأنبياء، ح ١-٢؛ مرآة العقول [س ٢] ج ٣ ص ٣٨.
- [٧٤] الصدوق، عيون أخبار الرضا، ج ٢ ص ١٦-١٧، ح ٣١، مؤسسة الأعلمي، تصحيح حسين الأعلمي. والموازاة: الراوندي، قصص الأنبياء ص ١٥٩-١٦٠، رقم ١٧٤. يعتمد ترقيم صفحات الطبعة المحددة.
- [٧٥] الكافي، ج ٥ ص ٣٠١-٣٠٢، باب ضمان ما يفسد البهائم من الحرث والزرع، ح ١-٣؛ مرآة العقول [س ٢] ج ١٩ ص ٤١١-٤١٢.
- [٧٦] الكافي، ج ٤ ص ٢١٦، باب ورود تبع وأصحاب الفيل البيت، ح ٢؛ مرآة العقول [س ٢] ج ١٧ ص ٥٦.
- [٧٧] الصدوق، الخصال، أبواب الستة، ص ٣٢٢-٣٢٣ ح ٨؛ خبر ستة لم يركضوا في رحم. الجواهري [س ٤]، المفيد من معجم رجال الحديث، ص ٣٢٥، ترجمة عبد الله بن أحمد بن عامر.

- [٧٨] محمد بن مسعود العياشي، التفسير، ج ٢ ص ١٢٩-١٣٥، ح ٤٤؛ تفسير يونس: ٩٨؛ المدة في ص ١٣٥. تصحيح وتعليق هاشم الرسولي المحلاتي.
- [٧٩] تفسير العياشي، ج ٢ ص ٣٣٢-٣٣٣، ح ٤٧؛ حوت موسى، وحاشية الماء/السماء.
- [٨٠] الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، الكهف: ١٧-١٨؛ الأقوال المنقولة في اسم الكلب ولونه وكلامه. تعتمد الإحالة إلى السورة والآية.
- [٨١] الطبرسي، مجمع البيان، البقرة: ٢٥٩؛ اختلاف تعيين المار على القرية ونسب الأقوال. لا يُجعل نقل النسبة تحقيقاً لطريقها.
- [٨٢] الكليني، الكافي، ج ٤ ص ٢٠٩، باب حج إبراهيم وإسماعيل وبنائهما البيت ومن ولي البيت بعدهما، ح ١٠. مرآة العقول [س ٢]، ج ١٧ ص ٤٤. وللمقارنة: ح ٩ من الباب نفسه.
- [٨٣] الصدوق، الخصال، تصحيح علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، ص ٣ ح ٣، خصلة من الجور.
- [٨٤] ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب، ج ٣ ص ٤١، طبعة الحيدرية، فصل في مساوئ يعقوب ويوسف. للمقارنة فقط: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تفسير يوسف: ١٨، خبر الذئب المطول بلا إسناد معروض في الموضع.
- [٨٥] الطوسي، تهذيب الأحكام، ج ٩ ص ١٣ ح ٤٧؛ الإبلاهي والطبراني والطبري. وقورن بملاذ الأخيار ج ١٤ ص ١٣٨-١٣٩ وبالسائل ج ٢٤ ص ١٢٩-١٣٠ ح ٣٠١٥٤.
- [٨٦] البرقي، المحاسن، ج ٢، كتاب المآكل، ح ٤٩٩؛ قرئ النص العربي في العرض الإلكتروني لدى HubeAli، دون اعتماد الترجمة الإنجليزية في التحرير. وسائل الشيعة، ج ٢٤ ص ١٤٢ ح ٣٠١٩٠؛ إحالة المحاسن ج ٢ ص ٤٧٨.
- [٨٧] الصدوق، الخصال، أبواب الثلاثة عشر، ص ٤٩٣ ح ١ وص ٤٩٤ ح ٢ وتعقيب المؤلف؛ الوسائل ج ٢٤ ص ١٠٩-١١٠ ح ٣٠١٠٠-٣٠١٠١؛ الزنجاني، الجامع في الرجال، ج ١٠ ص ٤٧٣، رقم ١٤٩١٩.
- [٨٨] علي بن إبراهيم القمي، تفسير القمي، تفسير الكهف: ١٠؛ عبد علي الحويزي، نور الثقلين، تفسير سورة الكهف، الخبر ٢٩؛ لا يخلط بموضع الأعراف [٦٦].
- [٨٩] إسماعيل حقي البروسوي، روح البيان في تفسير القرآن، تفسير الكهف: ١٨؛ نقل للمقارنة، وليس رواية عن أهل البيت في الموضع المقروء.
- [٩٠] تفسير القمي، ج ١ ص ٣٧٦-٣٧٧، عند الحجر: ٤٣-٤٤؛ بلاغ درجات النار ووصف السعير. والبحراني، البرهان، ج ٣ ص ٣٧٠-٣٧١، رقم ٥٨٨٦/٧.
- [٩٥] نهج البلاغة، الكلام ٢٢٤، في التنزه عن الظلم.

التفسير والمجاميع والرجال

- [١م] السيد محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج ١٦، ص ١٥٠، تفسير سورة العنكبوت، الآية ٦٤.

[٢م] الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، تفسير النور: ٤٥ ضمن مقطع الآيات ٤١ وما بعدها.

[٣م] السيد محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، تفسير النور: ٤٥، عند الكلام على اختلاف صور المشي والمشيئة.

[ج١] السيد هاشم البحراني، البرهان في تفسير القرآن، ج ٤، ص ٨٦، مادة النور: ٤٥، رقم ٧٦٨٥/١ في النسخة الإلكترونية.

[٤م] الشيخ الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، تفسير سورة البقرة، الآية ٣٠، فقرة المعنى. روجع النص الإلكتروني في موقع التفاسير العظيمة، مع التمييز بين أقوال المفسرين والروايات.

[س١] أحمد بن علي النجاشي، فهرست أسماء مصنفى الشيعة، المعروف برجال النجاشي: ص ٢٨٧، ترجمة ٧٦٥: عمرو بن شمر؛ ص ٣٣٢، ترجمة ٨٩٤: أبو سميئة؛ ص ٤٠٤، ترجمة ١٠٧٢: موسى بن سعدان.

تتمتع موضع [س١] في شكوى البعير: ص ٢٣٤، ترجمة ٦٢١، عبد الرحمن بن كثير؛ ص ٢٥١، ترجمة ٦٦٠، علي بن حسان الهاشمي. نقل التضعيف هنا متعلق بهذين الراويين، ولا يعمم على كل خبر في مخاطبة الحيوان.

تتمتع مواضع [س١] في المقابلة: ص ٩٢ (٢٢٨)، أحمد بن إدريس؛ ص ١٠٠ (٢٥٠)، أحمد بن عامر وحسن النسخة؛ ص ٢٢٩ (٦٠٦)، عبد الله بن أحمد بن عامر؛ ص ٢٦٠ (٦٨٠)، علي بن إبراهيم؛ ص ٣٣٣ (٨٩٦)، محمد بن عيسى؛ ص ٣٤٨ (٩٣٩)، محمد بن أحمد بن يحيى.

[٥م] السيد محمد حسين الطباطبائي، الميزان، تفسير الأنعام ٣٨ ضمن مجموعة الآيات ٣٧-٥٥. صفحة العرض معنونة بالآية ٤٦ لكنها تضم تفسير الموضع المقصود. الاستفادة محدودة بالتحليل المذكور.

[٦م] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير طه ٥٠ ضمن الآيات ٤٥-٥٦.

[ج٢] الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج ٢٥، باب ١٦ من أبواب الأطعمة المباحة، ص ٤٦-٤٨، نماذج أوصاف لحوم الطير وتعدد الأخبار.

[٧م] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير الأنعام: ٣٨-٣٩، فقرة الحشر والأخبار الواردة فيها. وراجع الميزان في الموضع نفسه [٥م] مع التمييز بين رأي المفسر ونص الرواية.

[٨م] الطباطبائي، الميزان، تفسير البقرة: ٢٦٠، البحث الروائي. استعمل لعرض اختلاف الأسماء بواسطة هذا المصدر.

[٩م] الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان، تفسير الرحمن: ٢٢ ضمن مجموعة الآيات ١٤-٣٠؛ اختلاف تفسير اللؤلؤ والمرجان.

[١٠م] الطبرسي، مجمع البيان، تفسير الواقعة: ٥٥ ضمن آيات أصحاب الشمال؛ بيان الهم في اللغة والمعنى.
[١١م] الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، تفسير النمل: ٨٢-٩٣، قسم البحث الروائي؛ نقل خبر أبي بصير عن تفسير القمي، ولفظ النداء فيه «قم يا دابة الأرض».

[١٢م] محمد بن الحسن الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، تفسير التكوين: ٥، ضمن آيات ١-١٤.
موضع حشر الوحوش وأقوال العوض وبقاء الحيوان أو صيرورته تراباً. مصدر الأقوال في الفصلين ٥٠ و٥٢، لا رواية مسندة جديدة.

[٢س] محمد باقر المجلسي، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول: ج ١٥ ص ٢٤١-٢٤٢؛ ج ٢١ ص ٥٨ و ٣٤٢ و ٣٦٩-٣٧٢؛ ج ٢٢ ص ٩ و ٣٨-٣٥ و ٥٧-٥٨ و ١٣٣-١٣٤ و ٤٥٤ و ٤٧٢-٤٧٥ و ٤٧٧؛ ج ٢٦ ص ١٦٩ و ٣٨٧ و ٥٦٣. أحكام الطرق منسوبة إليه بحسب الخبر المحدد، ولا تعمم على الباب كله.
مواضع تقويم الأخبار: خبر قائمة المسوخ؛ أول أخبار الفأرة وبقية أخبارها؛ خبر الوزغ؛ أول خبري الهوام وثانيهما. تراجع التفاصيل في الفصل ٢٥.

مرآة العقول، مواضع طيور الطعام والصيد: ج ٢٢ ص ١٣٣-١٣٤، لحوم الطير؛ ص ٣٦-٣٨، العلامات؛ ج ٢١ ص ٣٤٢، أول خبري الجوارح. التفصيل في الفصول ٢١ و ٤٥-٤٦.

مرآة العقول، مواضع وطيور الدواجن: ج ٢١ ص ٣٧٢؛ ج ٢٢ ص ٤٧٢-٤٧٥. القنبرة.
مرآة العقول [٢س]، مواضع هذه الإضافة: ج ٢٢ ص ١٣٥ للجباري؛ ص ١٥٢ لأول أخبار البيض؛ ص ٤٢ و ٤٤ للجلائل؛ ج ٢١ ص ٣٦٣-٣٦٥ للسماك. التفصيل في الفصول ٢١ و ٢٦ و ٤٥.

مرآة العقول، ج ٢١، ص ٣٧٠؛ وتفصيل سائر المواضع في الفصول ٢١ و ٤٣ و ٤٥ و ٤٧.
مرآة العقول [٢س]، ج ٢١ ص ٣٥٧-٣٦٢، صيد السمك؛ و ص ٣٦٥-٣٦٦، تمة أخبار حيوانات الماء. التفصيل في الفصلين ٢٦ و ٤٦.

مرآة العقول [٢س]، ج ٢٢ ص ١٥٠-١٥٣: في الأطعمة وتما تقويم بيض الدجاج؛ ج ٢١ ص ٣٦٦-٣٦٩: وصيد الأهلية. السمك. الجراد. الطيور، التفصيل في الفصول ٢١ و ٢٤ و ٢٦ و ٤٦.

مواضع استكمال المعلقات في مرآة العقول: ج ٢٢ ص ٤٦٩-٤٧١، خبرا وإرسال الطير؛ ص ٤٧٨، ثاني خبري؛ ج ٢١ ص ٣٤٣، سابع أخبار. الحمام. التحريش. الجوارح.

مرآة العقول [٢س]، مواضع استكمال: ج ٢٢ ص ٤١-٤٥؛ واتخاذ ووسمة المواشي: ص ٤٦١-٤٦٦. الجلائل. الإبل. الغنم. تُنسب أحكام كل طريق إلى المجلسي، ويصرّح بالنقل بواسطة حيث لم تقابل نسخة الأصل مستقلة.
وتمة مواضع [٢س]: ج ٢٢ ص ٤٥١-٤٥٤ لباب ارتباط الدابة [٥٣]، و ص ٤٥٤-٤٥٩ لنوادير الدواب [٥٤]؛ وقوبلت الأرقام بالمتون والأسانيد.

ومن [٢س] أيضًا: ج ٢٢ ص ٣٨-٣٩ للبيض [٥٥]، وص ٣٣-٣٥ للغراب والطاووس [٥٦]، وص ٣٤ للحمر والخليل والبغال [٥٧].

ومن مواضع مرآة العقول [٢س]: ج ١٥ ص ٣٢٨-٣٢٩ لمكتبة الصيقل [٥٩]؛ ج ٢٢ ص ١٣٥-١٣٦ لحر الوحش والجواميس [٥٨، ٦٠]، وص ١٦٢-١٦٣ للعسل [٦٣]، وص ٤٥٩-٤٦١ لآلات الدواب [٦١]. ومن مواضع مرآة العقول [٢س] المقابلة: ج ٣ ص ٤٧ لأسماء المركوبات؛ ج ٦ ص ٨-١١ لناقة الإمام السجاد؛ ج ١٣ ص ٢٩ لخبر الوزغ والبئر؛ ج ١٧ ص ٣٨٠-٣٨١ للطير والبيض في الإحرام؛ ج ١٨ ص ٣٨٧ لخبر الخليل؛ ج ٢٢ ص ٤٧٦ لكلب الصيد والماشية؛ ج ٢٥ ص ٢٢٢ لحديث أهل الشام وص ٢٣٣ للجنان والنوق. بيانات المواضع في فصولها، والأحكام مقيدة بالأخبار المعينة. مرآة العقول [٢س]، ج ٦ ص ٨-١١: أخبار ناقة الإمام السجاد ح ٢-٤؛ تقويمها وفروقها مع البصائر، واحتمال الجمع بين عددي الحج.

[٣س] محمد باقر المجلسي، ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار: ج ٢ ص ٢٤٩-٢٥٠ لخبر سؤر، الرقم المحلي ٣٥؛ ج ١٤ ص ١٤٠ للإريان ح ٥٠، وص ٢٠٢ لخبر برقم ١٧٨ في الشرح. قوبلت اختلافات الأرقام بالمتون والأسانيد؛ ونُسبت التقويمات إلى صاحبها. الهرة. الأرنب.

[٤س] محمد الجواهري، المفيد من معجم رجال الحديث: ص ٩٥، بن عبد الله بن تميم؛ ص ١٦٧، المداخل ٣٣٨٠-٣٣٨٢، تمييز الحسين بن خالد؛ ص ٢٤٢-٢٤٣، الأحكام منسوبة إلى مؤلف المختصر مع أساس الترجيح والتوثيق. تميم. سالم بياع الزطي. سالم مولى أبان.

[٥س] أبو القاسم الخوئي، معجم رجال الحديث: ج ١ ص ١٩٨، ترجمة ١٣٨، إبراهيم بن حمويه، ونقل قرينة الوحيد البهبائي؛ ج ١٠ ص ٦٣، مناقشة دلالة اعتماد ابن الوليد على الوثيقة أو الحسن. تُنسب القرينة إلى قائلها ومناقشتها إلى الخوئي.

تتمّة موضع [٥س] في شكوى البعير: ترجمة عبد الرحمن بن كثير الهاشمي، رقم ٦٤٤٠ في النص الإلكتروني؛ تمييز ابن أخيه علي بن حسان الهاشمي من الواسطي، ومناقشة وثاقته.

تتمّة بحث [٥س] في خبري جابر: ترجمة محمد بن سنان الزاهري رقم ١٠٩٣٨، عرض المدح والتضعيف ومناقشة توثيق الحر العاملي؛ و ترجمة الحسن بن الحسين اللؤلؤي رقم ٢٧٩٣، توثيق النجاشي ومناقشة استثناء روايته. الأرقام للتراجم في النسخة الإلكترونية المشار إليها.

تتمّة موضع [٥س] في غزال المشهد: ج ١٥ ص ٣٣٠، الترجمة ١٠٠٩٨، محمد بن أحمد بن إسماعيل السليطي؛ ذكر شيخ الصدوق والترضي عليه، دون توثيق صريح في الترجمة.

تتمّة مواضع [٥س]: ج ١٨ ص ٨٤، الترجمة ١١٤٩٧، محمد بن عمرو البصري؛ وج ٦ ص ٢٥١، انصراف ابن خالد إلى انخفاف عند عدم القرينة؛ والترجمة ٣٣٢، مبنى توثيق إبراهيم بن هاشم.

- ولبحث [١٣-١٤]: معجم رجال الحديث [٥س]، ج ١ ص ٤٩، مبنى التوثيق العام لرواة تفسير القمي؛ ج ٩ ص ٣٠ و ٣٣، سالم بياح الزطي وسالم مولى أبان، الترجمتان ٤٩٦٨ و ٤٩٧٥. ورجال النجاشي [١س]، ص ١٨٢-١٨٣، الترجمة ٤٨٣، سليمان بن جعفر الجعفري.
- ولبحث طريق الأمالي [٦٢]: رجال النجاشي، ترجمتا ٩٤٨ (الصفار) و ١٠٤٢ (ابن الوليد)؛ ومعجم رجال الحديث، ترجمة ٣٣٢ (إبراهيم بن هاشم)، و ترجمة ١٢٩٠ (إسماعيل بن أبي زياد، وهو ابن مسلم السكوني)، وفيها ترجيح وثاقة النوفلي على أساس أسانيد تفسير القمي.
- ولبحث [٧٤، ٨٣]: رجال النجاشي، تراجم ٦٨٤ (والد الصدوق)، و ٩٤٦ (الطار)، و ٨٩٣ (ابن بزيع)، و ١١٦٥ (هشام بن سالم، ص ٤٣٤). ومعجم رجال الحديث، تراجم ٩٠٢ (ابن عيسى)، و ٨٠٣ (البرزنطي)، و ١٠٠٢٢ (ابن أبي الصهبان، وهو محمد بن عبد الجبار)، وفيها نقل توثيقات الطوسي.
- ولبحث [١٦: ٥٤]: رجال النجاشي، ترجمتا ٦٨٠ و ١١٦٥؛ ومعجم رجال الحديث، ترجمتا ٣٣٢ و ١٠٠٤٣، وفي الأخيرة نقل توثيق الطوسي لابن أبي عمير.
- ولبحث [١٢]: معجم رجال الحديث، ج ٢٢ ص ٢٧٨-٢٧٩، الترجمة ١٤٦٢٣ وما يليها؛ ج ٩ ص ١٠٥، الطريقان إلى سعدان بن مسلم.
- [٦س] تنقيح المقال في علم الرجال، الطبعة المحققة، ج ٤ ص ١٧١-١٧٢، الترجمة [٣٨٩]، إبراهيم بن عبيد الله بن موسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. استعمل قسم «حصىلة البحث» المثبت في هذه الطبعة، دون نسبة إضافات التحقيق تلقائياً إلى متن المؤلف.
- تتمة موضع [٦س]: ج ٢٢ ص ٤٣، التمييز بين الحسين بن خالد الصيرفي والخفاف؛ فصل متن المؤلف عن مناقشة الحاشية في الطبعة المحققة.
- [٧س] محمد تقي التستري، قاموس الرجال، ج ١٢: ص ٣٤٤، الترجمة ١٨٩ «مريسة»؛ و ص ٢٩٠، الترجمة ١٤٩ «صفية». استعملتا لتعيين موقع الراويين، ولا تتضمنان توثيقاً صريحاً لهما.
- [٨س] علي النمازي الشاهرودي، مستدركات علم رجال الحديث: ج ٢ ص ٤٢٩، الترجمة ٣٦٦٢ «الحسن بن عثمان»؛ ج ٧ ص ٢٦٠ و ص ٢٦٤، إحالات محمد بن عمر وترجمته الجامعة ١٤١٧٧؛ ج ٥ ص ١١٧، الترجمة ٨٧٨٨ «عبد الله بن منصور»؛ ج ٨ ص ٥٦٣، الترجمة ١٨٠١٦ «بهجة»، و ص ٥٨٤-٥٨٥، الترجمة ١٨١١٣ «صفية». استعملت هذه المواضع لتعيين الرواة وتمييز الشاء وذكر الرواية من التوثيق.
- تتمة موضع [٨س]: ج ٧ ص ١٦٤-١٦٥، الترجمة ١٣٦٦٨، محمد بن عبد الله بن أحمد بن خالد بن جبلة الواعظ؛ عين فيها طريق أسئلة الشامي، دون توثيق صريح في الموضع المقروء.

تتمة موضع [س٨] في غزال المشهد: ج٦ ص٤٠٣، الترجمة ١٢٤٣٨، محمد بن أحمد بن إسماعيل السليطي؛ ذكر تكرر الرواية عنه والترضي عليه وتعيين بعض مواضع نقله.

[س٩] باقر الإيرواني، دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، مبحث «رواة تفسير القمي»؛ مناقشة طريق الكتاب والتوثيق العام ومطابقة النسخة المتداولة لكتاب علي بن إبراهيم.

[س١٠] محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ج٤ ص٦٠٦-٦١٠، تخرّيج الحديثين ١٩٦٦-١٩٦٧. استعمل لنقل تقويمه المقارن، لا لادعاء اتفاق المناهج الرجالية.

المصادر اللغوية

[ل١] نحر الدين الطريحي، مجمع البحرين، ج٣ ص٦٣-٦٤، مادة «طهيج». الملف الإلكتروني، الصفحة ٣١؛ وصفان للطيهوج، ثانيهما منقول عن حياة الحيوان. لم تراجع حياة الحيوان مستقلة لهذا النقل.

[ل١] مواضع إضافية من مجمع البحرين: مادة «كرو»، ج٤ ص٣٨ في النسخة الإلكترونية المقروءة. ومادة «كنعت»، ج٢ ص٢١٦، ومادة «بلم»، ج٦ ص١٨ في النسخة ذات الأجزاء الستة؛ يُراعى اختلاف تقسيم الطبقات.

[ل٢] ابن منظور، لسان العرب، ج١٠ ص٤٨١، مادة «كرّك»؛ اسم الكرّكي وجمعه.

المراجع الفقهية المعاصرة

- [ف١] الموقع الرسمي لمكتب السيد السيستاني، الفقه للمغتربين، المأكولات والمشروبات، المسألة ١٦٢ في شروط السمك، وما يليها في حيوانات الماء والبيض؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.
- [ف٢] الموقع الرسمي لمكتب السيد السيستاني، المسائل المنتخبة، أبواب الذباجة والصيد، ولا سيما المسائل ١١٨٠-١٢١٤ بحسب ترقيم النص المقروء.
- [ف٣] الموقع الرسمي لمكتب السيد السيستاني، الاستفتاءات، «البحوم»، السؤال ١٠، في حرمة أكل لحم الأرنب؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.
- [ف٤] السيد السيستاني، منهاج الصالحين، ج ٣، الطبعة المصححة ١٤٤٥ هـ، كتاب الأطعمة والأشربة: الطيور، المسائل ٨٨٣-٨٨٨، الموقع الرسمي؛ تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.
- [ف٥] السيد السيستاني، منهاج الصالحين، ج ٣، الطبعة المصححة ١٤٤٥ هـ، كتاب الأطعمة والأشربة، المسائل ٨٨٩-٨٩٤: الجلل والاستبراء؛ الموقع الرسمي، اطلع عليه في ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.
- [ف٦] السيد السيستاني، منهاج الصالحين، ج ٣، الطبعة المصححة ١٤٤٥ هـ، الأطعمة والأشربة: حيوان البحر، المسائل ٨٧٧-٨٨٠؛ الموقع الرسمي، اطلع عليه في ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.
- [ف٧] السيد السيستاني، منهاج الصالحين، ج ٣، طبعة ١٤٤٥ هـ، صيد الجراد، م ٨٣٥-٨٣٧. [ف٨] مناسك الحج وملحقاتها، طبعة ١٤٤٤ هـ، الصيد البري، م ١٩٩-٢٠٦، ولا سيما ٢٠٤. تاريخ الاطلاع: ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.

المراجع العلمية والتعليمية

- [١٤] هيئة المسح الجيولوجي الأمريكية، مدرسة علوم المياه، «The Water in You: Water and the Human Body»، مادة تعليمية، ٢٢ مايو ٢٠١٩. الاستفادة في ضرورة الماء ووظيفته العامة، لا في تعميم نسب الماء البشرية على الحيوانات.
- [٢٤] متحف سميثسونيان الوطني للتاريخ الطبيعي، «Early Life on Earth – Animal Origins»، مادة تعليمية، تحديث ١٤ مارس ٢٠٢٥.
- [٣٤] بروفيسكي وزملاؤه، دراسة المؤشرات الدهنية في أحافير ديكنسونيا، مجلة Science، المجلد ٣٦١، العدد ٦٤٠٨، ٢١ سبتمبر ٢٠١٨، ص ١٢٤٦-١٢٤٩.
- [٤٤] هيئة المسح الجيولوجي الأمريكية، «Geologic Age: Using Radioactive Decay to Determine Geologic Age»،
- [٥٤] مؤسسة سميثسونيان، برنامج أصول الإنسان، «Dating».
- [٦٤] دراستا جبل إيغود: هوبلين وزملاؤه في الصفات البشرية، Nature، المجلد ٥٤٦، ص ٢٨٩-٢٩٢، المعروف 10.1038/nature22336.
- [٧٤] متحف التاريخ الطبيعي في لندن، «?What killed the dinosaurs».
- [٨٤] هيئة الأسماك والحياة البرية الأمريكية، المادة التعليمية «Habitat is Where It's At».

- [٩٤] خدمة المتنزهات الوطنية الأمريكية، «Echolocation – Bats»، شرح تعليمي لتحديد الموقع بالصدى.
- [١٠٤] مؤسسة سميثسونيان، «Predator Alerts Bring Together Prairie Dogs and Grassland Birds»، عرض لبحث في الاتصال بين الأنواع.
- [١١٤] معهد سميثسونيان لبيولوجيا الحفظ، «How Do You Encourage Elephants to Build Positive Relationships?».
- [١٢٤] هيئة المصايد البحرية الأمريكية «Invertebrates»، NOAA Fisheries، مادة تعريفية باللافقاريات البحرية؛ الاستفادة في تمييز القشريات والرخويات وبعض الأدوار البيئية، لا في تعيين مراد أسماء الروايات؛ اطلع عليه في ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.
- [١٣٤] منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، «Frequently Asked Questions about Locust Watch»، locusts؛ و«Desert Locust Q&A». الاستفادة في دورة الجراد الصحراوي والسلوك والسلامة أثناء المكافحة، لا في تعيين نوع الجراد المذكور في القرآن. اطلع عليه في ١٤ تشرين الأول ٢٠٢٦.
- [١٤٤] «Are corals animals or plants»، NOAA، National Ocean Service؛ للاستفادة في وصف المرجان المعاصر بوصفه حيواناً، لا في حسم مراد اللفظ القرآني. تاريخ الاطلاع: ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٦.

الفهرس الأول – الآيات والمواضع القرآنية

فهرس إحالي للفصول: ترد السورة، ثم الآيات أو المقاطع التي أحيل إليها، ثم أرقام الفصول التي تناولتها. لا يعني جمع آيات وفصول في سطر واحد أن كل آية مذكورة في كل فصل من ذلك السطر. للمداخل الاسمية والمواضع الإضافية راجع الملحق الأول. لصفحات الفصول، يُرجع إلى فهرس المحتويات في مقدمة الكتاب.

البقرة – الآيات ٢٦، ٣٠، ٥٧، ٦٥، ٦٧-٧٣، ١٦٤، ١٧٣، ٢٠٥، ٢٥٩-٢٦٠؛ الفصول

٣-٤، ١٢، ١٥، ١٨، ٢٠، ٢٤، ٣٠، ٣٢، ٣٥، ٤٨.

آل عمران – الآيات ١٤، ٤٩، ٨٣؛ الفصول ١٤، ٣٦، ٤٤.

النساء – الآية ١١٩؛ الفصل ٤٣.

المائدة – الآيات ١-٤، ٢٧-٣١، ٦٠، ٩٤-٩٧، ١٠٣، ١١٠؛ الفصول ١، ١١، ١٦-١٨،

٢٠-٢١، ٢٦-٢٧، ٣٦، ٤٣، ٤٥-٤٧.

الأنعام – الآيات ٣٨-٣٩، ١١٨-١٢١، ١٤٢-١٤٦؛ الفصول ١، ٦، ٨، ١٢-١٣،

١٨-١٩، ٢٨، ٤٤-٤٥، ٤٨، ٥٠-٥٢.

الأعراف – الآيات ٤٠، ٤٣، ٥٦، ٧٣-٧٩، ١٠٧، ١١٧، ١٣٣، ١٤٨، ١٦٠، ١٦٣،

١٦٦، ١٧٥-١٧٦؛ الفصول ١١-١٢، ١٦، ١٨، ٢٠، ٢٤-٢٦، ٢٩، ٣٢، ٤٤، ٤٨، ٥٢.

الأنفال – الآيات ٢٢، ٥٥، ٦٠؛ الفصلان ١، ١٤.

هود – الآيات ٦، ٣٦-٤٨، ٥٦، ٦١-٦٩؛ الفصول ٧، ١٢، ٢٨-٢٩.

يوسف – الآيات ١٣-١٨، ٣٦-٤١، ٤٣-٤٩؛ الفصول ١٢، ١٦، ٣١، ٥٢.

الحجر – الآيتان ٤٣-٤٤؛ الفصل ٥٣، في تحديد موضع البلاغ التفسيري [٩٠].

النحل – الآيات ٥-٨، ١٤، ٤٩، ٦١، ٦٦، ٦٨-٦٩، ٧٩-٨٠، ١١٥-١١٦؛ الفصول ١، ٧،

١٠-١٥، ١٨-١٩، ٢٢، ٢٦، ٤٤-٤٥، ٤٩.

الإسراء – الآيات ١، ١٣، ٤٤؛ الفصول ١٠، ١٩، ٤٠.

الكهف – الآيات ٩-٢٦، ٦٠-٦٥؛ الفصول ١٦، ٢٦، ٣٤-٣٥، ٥٢.

مريم — الآية ٨٥؛ الفصل ٥٣.

طه — الآيات ١٧-٢١، ٥٠، ٥٤، ٨٠، ٨٥-٩٧؛ الفصول ٧، ١٢-١٣، ٢٠، ٢٥، ٣٢.

الأنبياء — الآيات ٣٠، ٧٨-٧٩، ٨٧-٨٨؛ الفصول ٢، ١٠، ١٣، ١٩، ٣٣-٣٤.

الحج — الآيات ١٨، ٢٣، ٢٨، ٣١، ٣٤-٣٧، ٧٣؛ الفصول ١٠-١١، ١٣، ١٩، ٢٤، ٢٦، ٣٠، ٤٧.

المؤمنون — الآيات ٢٧-٣٠؛ الفصول ٢٨.

النور — الآيات ٤١، ٤٥، ٦٣؛ الفصول ١-٢، ١٠-١١، ١٩، ٢١.

الفرقان — الآيات ٤٨-٤٩؛ الفصول ٢.

الشعراء — الآيات ٣٢، ٤٥، ١٤١-١٥٩؛ الفصول ٢٥، ٢٩، ٣٢.

النمل — الآيات ١٠، ١٥-٤٤، ٨٢؛ الفصول ٩، ١٩-٢٠، ٢٣، ٢٥، ٣٣، ٣٩، ٥٤.

القصص — الآيات ٢٣-٢٤، ٣١؛ الفصول ٢٥، ٣٢.

العنكبوت — الآيات ٢٠، ٤١، ٦٤؛ الفصول ١، ٣، ٢٣.

الروم — الآيات ٤١؛ الفصول ٤٨.

لقمان — الآيات ١٠، ١٩؛ الفصول ٤، ١٥.

سبأ — الآيات ١٤؛ الفصول ٢٥، ٣٣، ٥٤.

فاطر — الآيات ١٢، ٢٧-٢٨، ٣٣، ٤٥؛ الفصول ٤، ٢٦، ٤٩.

يس — الآيات ٧١-٧٣؛ الفصل ٤٤.

الصفافات — الآيات ١٠١-١١١، ١٣٩-١٤٨؛ الفصول ١٣، ٢٦، ٣٠، ٣٤.

ص — الآيات ١٨-١٩، ٢١-٢٦، ٣٠-٣٣؛ الفصول ١٠، ١٣-١٤، ١٩، ٣٣.

غافر — الآيات ٧٩-٨٠؛ الفصول ١١، ٤٤.

الشورى — الآيات ٢٩؛ الفصول ٤.

الزخرف — الآيات ١٣-١٤؛ الفصول ٤٤.

الجاثية — الآيات ٤؛ الفصول ٥.

- محمد — الآية ١٢؛ الفصل ١.
- ق — الآية ١٥؛ الفصل ٣.
- الذاريات — الآيات ٢٦-٢٧، ٤٩؛ الفصول ٨، ١٢.
- الطور — الآيتان ٢٢، ٢٤؛ الفصلان ٢٦، ٥٣.
- القمر — الآيات ٧، ٢٣-٣١؛ الفصول ٢٤، ٢٩.
- الرحمن — الآيتان ٢٢، ٥٨؛ الفصل ٢٦.
- الواقعة — الآيات ٢٠-٢١، ٢٣، ٥٥؛ الفصلان ٢٦، ٥٣.
- الجمعة — الآيات ٥؛ الفصول ١٥.
- الملك — الآيات ١٩؛ الفصول ١٩.
- القلم — الآيات ٤٨-٥٠؛ الفصول ٣٤.
- المدثر — الآيات ٤٩-٥١؛ الفصول ١٥، ٥٣.
- الإنسان — الآيتان ١، ١٩؛ الفصلان ٣، ٢٦.
- المرسلات — الآيات ٣٢-٣٣؛ الفصول ١١.
- النبا — الآيات ٤٠؛ الفصول ٥٢.
- عبس — الآية ٣٢؛ الفصل ٧.
- التكوير — الآيات ٤-٥؛ الفصول ١، ١١، ١٧، ٥٠، ٥٢.
- الأعلى — الآيات ١-٣؛ الفصل ٧.
- الغاشية — الآيات ١٧؛ الفصول ٥، ١١.
- الشمس — الآيات ١١-١٥؛ الفصول ٢٩.
- العاديات — الآيات ١-١١؛ الفصول ١٤.
- القارعة — الآيات ٤؛ الفصول ٢٤، ٥٣.
- الفيل — الآيات ١-٥؛ الفصول ١٧، ٢٠، ٣٦.

الفهرس الثاني — الأحاديث والنصوص المروية

- المدخل بمطلع الخبر أو موضوعه، متبوعة برمزهِ وفصلهِ. للحالة العلمية ومصدر النقل المباشر أو الوسيط راجع الملحق الرابع. ليس هذا الفهرس قائمة أحاديث صحيحة.
- حقوق الدابة الستة — [١]؛ الفصول ١ و٤٢-٤٤.
- المشي على أكثر من أربع في تفسير النور — [٢]؛ الفصل ٢.
- نسبة الأشياء إلى الماء، حديث أهل الشام — [٣]؛ الفصل ٢.
- ألف ألف عالم وألف ألف آدم — [٤، س ١]؛ الفصل ٣.
- الخير في نواصي الخيل — [٥]؛ الفصل ١٤.
- كلب الصيد وكلب الماشية — [٦]؛ الفصل ١٦.
- عدم تناسل المسوخ — [٧]؛ وتعقيب الصدوق ومقارنة قائمتي الخصال [٨٧]؛ الفصل ١٨.
- الحمام في البيت وإطعامه — [٨]؛ الفصل ٢١، وإحالتها ٣٧-٣٨.
- إرسال الطير وعودته ورزقه — [٩]؛ الفصل ٢١.
- شكوى البعير — [١٠]؛ الفصل ٣٧، ومناقشة تلقيه في ٤٠.
- أبو ذريستي الحمار — [١١]؛ الفصل ٣٧.
- ناقة الإمام السجاد ووصية علفها؛ مقابلة أخبار الكافي الثلاثة بالبصائر ومختصره، واختلاف العدد والزيادة — [١٢]؛ الفصل ٣٨، وإحالة ٤٠.
- العصافير وطلب الرزق — [١٣]؛ الفصل ٣٩.
- عصفور الإمام الرضا وفراخه، ومقابلة البصائر والخرائج والدلائل — [١٤]؛ الفصل ٣٩.
- التحريش بين البهائم — [١٥]؛ الفصل ٤٣.
- الجلحاء والقرناء في مسلم؛ انتطاح الشاتين وخبر النطحة والإجهاض في أحمد، واختلاف تقويم الطرق — [١٦، س ١٠]؛ الفصل ٥١. الصيرورة تراباً بين الموقوف والمرفوع عند الطبري — [١٦]؛ الفصل ٥٢.
- دابة الأرض في تفسير القمي — [١٧]؛ الفصل ٥٤.
- الخطاف والنهي عن إيذائه — [١٨]؛ الفصل ٢١.
- الهدهد والصرذ والصوام والنحلة، والتميز من حاشية النملة — [١٩]؛ الفصل ٢١.
- سور الهرة ومخالطتها أهل المنزل — [٢٠]؛ الفصل ٢٥.

- النخع والذبح بمنظر حيوان من جنسه — [٢١]؛ الفصل ٤٥.
- العقيقة عن الحسن والحسين والصدقة ورفض تلطيخ الرأس بالدم — [٢٢]؛ الفصل ٤٧ وإحالة ٣٨.
- أسماء مركوبات النبي وذيل الخبر — [٢٣]؛ الفصل ٣٧.
- البراق ووصفه في طريق محدد — [٢٤]؛ الفصل ٤٠.
- الغزال والفهد عند المشهد — [٢٥]؛ الفصل ٤٠؛ ليس قصة الضمان في حياة الإمام.
- فرس الحسين في خبر الأمالي — [٢٦]؛ الفصل ٤٠؛ لم يثبت اعتبار الطريق بالمصادر المفحوصة، والاسم والزيادات غير مثبتة بهذا المقطع.
- الفأرة والجرد في الطعام — [٢٧]؛ الفصل ٢٥ وإحالة ٤٥.
- الوزغ: خبر البئر وخبر الروضة — [٢٨]؛ الفصل ٢٥ وإحالة ١٨.
- الحية والعقرب والهوام أثناء الصلاة — [٢٩]؛ الفصل ٢٥ وإحالة ٤٨.
- الأرنب في خبر القائمة وخبر التهذيب — [٣٠]؛ الفصول ١٨ و ٢٥ و ٤٥.
- لحوم الدراج والقباج والقطاة وأخبار التشبيه — [٣١]؛ الفصل ٢١ وإحالة ٤١.
- علامات ما يؤكل من الطير — [٣٢]؛ الفصل ٤٥.
- صيد البزاة والصقور والعقاب — [٣٣]؛ الفصل ٤٦.
- القطاة والحجلة والدراجة والبيض في الإحرام — [٣٤]؛ الفصل ٤٦.
- القنبرة: الرفق والزرع وحكاية سليمان والبيض والهدية — [٣٥]؛ الفصل ٢١ وإحالة ٣٣.
- الديك: الحراسة والخصال والصياح والمقارنة بالطاووس — [٣٦]؛ وصيغة الخصال في خمس خصال [٦٧]؛ الفصل ٢١ وإحالة ٤١.
- الورشان ودرجات أخبار اقتنائه — [٣٧]؛ الفصل ٢١ وإحالة ٤١.
- الفاخنة والصلصل، والتمييز بين النقل والتطير — [٣٨]؛ الفصل ٢١ وإحالة ٤١.
- الحبارى وخبر خواص لحمها — [٣٩]؛ الفصل ٢١.
- بيض الدجاج وأسئلة الغذاء والنسل — [٤٠]؛ الفصل ٢١.
- الدجاج والبط والسمك في أخبار الجلالات — [٤١]؛ الفصل ٤٥.
- قشر السمك والكنعت والريثا وسوق الحيتان — [٤٢]؛ الفصل ٢٦.
- الزهو والسلحفاة والسرطان والأصداف واختلاف الطرفين — [٤٣]؛ الفصل ٢٦، مع مقابلة ألفاظ المسائل وقرب الإسناد.
- الإربيان والروبيان والريثا — [٤٤، ٨٦]؛ الفصل ٢٦؛ فصل طريق يونس عن خبر المحاسن.

صيد السمك والشبكة والضفة والجوف والطافي — [٤٥]؛ الفصل ٤٦.
السمك والتمر والعسل والطعام والحجامة — [٤٦]؛ الفصل ٢٦ وإحالة ٤٥؛ عرض روائي لا إرشاد
علاجي.

الجراد والدبا وعبرة النثرة — [٤٧]؛ الفصل ٢٤.
الطائر المالك جناحيه والحمامة وحق صاحبها — [٤٨]؛ الفصل ٤٦.
بقية الجلالات والخمر والبول وبيض الغراب — [٤٩]؛ الفصل ٤٥.
شراء الراحلة، وناقعة ابن أبي يعفور، وإبل عمر بن يزيد، واختيار صفوان — [٥٠]؛ الفصل ١١.
نعم المال الشاة، وتنظيف المرباض، وبركة الغنم وأخبار البيوت — [٥١]؛ الفصل ١٣.
وسم الغنم والمواشي واستثناء الوجه — [٥٢]؛ الفصل ٤٣.
ارتباط الدابة، وحمار ابن طيفور، وألوان الخيل، والمركب الهنيء — [٥٣]؛ الفصول ١٤-١٥
وإحالة إلى ٤٤.

نوادير الدواب: البغلة، والمعرفة، والوجه، والنفار والعتار، وأدب الطريق والذكر — [٥٤]؛ الفصول
٩، ١٥، ٤٣-٤٤.

البيض مجهول الطائر وعلامة اختلاف الطرفين — [٥٥]؛ الفصل ٢١ وإحالة ٤٥.
الغراب الأبقع والأسود والطاووس ولحمه وبيضه — [٥٦]؛ الفصل ٢١ وإحالة ١٨.
لحوم الخمر والخيل والبغال وسياق خير — [٥٧]؛ الفصل ٤٥ وإحالة ١٥.
لحوم حمر الوحش وحدود عنوان الباب — [٥٨]؛ الفصل ١٥. مكتبة صانع أغمد السيوف في
الجلود — [٥٩]؛ الفصل ٤٤.
لحوم الجواميس وألبانها وسمنها — [٦٠]؛ الفصل ١٢. السرج واللجام والميثرة والقטיפفة والبرة —
[٦١]؛ الفصل ٤٤ مع مقابلة عناوين الوسائل وفصلها عن المتن.
النفار والعتار بلفظ الفقيه — [٦٢]؛ الفصل ٤٣. محبة العسل وأخبار خواصه — [٦٣]؛ الفصل
٢٢.

الجنان والنوق والوفد إلى الرحمن - [٦٤]؛ الفصل ٥٣. أنواع طير إبراهيم في الخصال - [٦٥]؛
الفصل ٣٠.

قائمة حمارة بلعم و كلب الكهف والذئب - [٦٦]؛ الفصل ٥٢؛ مقارنة تعيين ابن خالد ومباني
توثيقه، والنتيجة الرجالية المشروطة.

إبراهيم ومشهد الجيفة على الشاطئ وإحياء الطير - [٦٨]؛ الفصل ٣٠، وتقويم المجلسي بالصحيح
لهذا الخبر المحدد.

ما حمل نوح من الأزواج في خبر الكافي - [٦٩]؛ الفصل ٢٨، مع تقويم المجلسي وحدود دلالة
القائمة.

قربان هابيل، وصيغة الغرايين عن وهب - [٧٠-٧١]؛ الفصل ٢٧، مع فصل النسبتين وبيان
الدرجة.

خروج ناقة صالح وفصيلها، واللبن والعقر في الخبر الآخر - [٧٢]؛ الفصل ٢٩، بدرجتين مختلفتين.

العصا في ميراث الأنبياء، والبقرة والبر بالأب - [٧٣-٧٤]؛ الفصل ٣٢.

ضمان إفساد البهائم للحرث، وقضية داود وسليمان - [٧٥]؛ الفصل ٣٣.

الفيل محمود وامتناعه، والطير المشبهة بالخطاطيف - [٧٦]؛ الفصل ٣٦.

- الخفّاش في خبر ستة لم يركضوا في رحم — [٧٧]؛ الفصل ٣٦؛ مقابلة الخصال والعيون، وفحص الطريق، والتميز بين حسن النسخة وصحة الإسناد.
- سبعة أيام في بطن الحوت، وحوت موسى المشوي والقطرة — [٧٨-٧٩]؛ الفصل ٣٤، مع حدود الطريق المعروف.
- أقوال اسم كلب الكهف ولونه وكلامه، واختلاف تعيين المار على القرية — [٨٠-٨١]؛ الفصل ٣٥؛ أقوال تفسيرية مع تمييز نسبتها.
- صفة كبش الفداء ومكان الذبح — [٨٢]؛ الفصل ٣٠؛ حسن عند المجلسي، ولا اسم للابن في هذا المتن.
- قول الراكب للراجل بلفظ الجور — [٨٣]؛ الفصل ٤٤؛ شاهد الخصال وتقويم رجاله، مع إبقاء اختلاف نسخ الكافي موضع بحث.
- كلام ذئب يعقوب — [٨٤]؛ الفصل ٣١؛ ذكر المناقب بلا إسناد في الموضع، ومقارنة صيغة القرطبي، دون إثبات النسبة إلى أهل البيت.
- الإبلاهي والطبراني والظمر — [٨٥]؛ الفصل ٢٦؛ مكتبة ضَعَف طريقها المجلسي، مع بيان اختلاف قراءة السند.
- الإربيان والطعام المسمى الريثا في المحاسن — [٨٦]؛ الفصل ٢٦؛ إسناد غير مفصل، مستقل عن [٤٤].
- قائمة المسوخ وتعقيب الصدوق — [٨٧]؛ الفصل ١٨؛ اختلاف القنفذ والأرنب والطرق وتفسير سهيل والزهرة.
- حمار بلعم وذئب يوسف وكنب الكهف — [٨٨]؛ الفصل ٥٢؛ خبر الكهف وسياقه، مستقل عن [٦٦].
- قائمة الحيوانات العشرة المنسوبة إلى مقاتل — [٨٩]؛ الفصل ٥٢؛ نقل روح البيان وحدود نسبته.
- الحيات والعقارب في وصف السعير — [٩٠]؛ الفصل ٥٣؛ صيغة البلاغ وحدود النسبة والأعداد.
- وصف النملة والجرادة — [٩١]، نهج البلاغة، الخطبة ١٨٥؛ الفصل ٥٥.
- وصف الخفّاش وصغيره — [٩٢]، الخطبة ١٥٥؛ الفصل ٨.
- الناقة وفصيلها ورفق عامل الصدقة — [٩٣]، الكتاب ٢٥؛ الفصول ٨ و ٣٨ و ٤٢ و ٤٧.

وصف الطاووس — [ن٤]، الخطبة ١٦٥؛ الفصل ٢١.
النملة وقشرة الشعيرة في مثال رفض الظلم — [ن٥]، الكلام ٢٢٤؛ الفصل ٤٢.

الفهرس الثالث — الحيوانات وأسمائها وأوصافها

المواضع الآتية تحيل إلى الفصول، وتُستكمل بالملحقين الأول والثاني. لا تفهم الأسماء المجمعة في مدخل واحد على أنها مترادفات علمية تامة.

الإبل، البعير، الجمل، الناقة، البدن، العشار — ١١، ٢٨-٢٩، ٣٧-٣٨، ٤٢، ٤٤، ٤٧؛ والبخاتي والعراب في خبر السفينة — ٢٨ [٦٩]؛ والهيم في تشبيه العطش — ٥٣ [١٠م].
البقر، البقرة، البقرات، العجل — ١٢، ٢٨، ٣١-٣٢، ٤٥؛ والأهلي والوحشي في خبر السفينة — ٢٨ [٦٩].

الجواميس — ١٢ [٦٠]. حمر الوحش — ١٥ و ٤٤ [٥٨-٥٩]؛ الظباء في عنوان الباب دون سؤال الخبر [٥٨].

نوق العز في خبر الوفد إلى الرحمن — ٥٣ [٦٤]؛ يميز الخبر المروي من لفظ مريم: ٨٥.
البغال والحمير والحمار والحر — ١٥، ٣٥، ٣٧، ٤٤؛ وحمار بلعم في خبري القائمة ٥٢ [٦٦، ٨٨]؛ وحمار عزيز في النقل المقارن [٨٩]؛ واختلاف تعيين صاحب الحمار في مشهد الإحياء — ٣٥ [٨١].

البعوض — ٢٤. الجراد والقمل — ٢٤، ٣٢. الذباب — ٢٤-٢٥. الفراش — ٢٤. البقة والبرغوث والقملة في سؤال الصلاة — ٢٥ [٢٩]؛ لا يجعل لفظ القمل القرآني مطابقاً لها بلا بحث.
الدبا من الجراد والاستقلال بالطيران — ٢٤ [٤٧، ف٧-ف٨]. دورة الجراد الصحراوي والسلامة عند المكافأة — ٢٤، ٤٨ [١٣ع].

الحيات والثعابين والجأن في وصف العصا — ٢٥، ٣٢؛ والحية في خبر العصفور — ٣٩، وفي سؤال دفع الأذى أثناء الصلاة — ٢٥، ٤٨ [٢٩]؛ والحيات والعقارب في بلاغ وصف السعير — ٥٣ [٩٠].
الحوت والحيتان والأسماك — ٢٦، ٣٤، ٤٥-٤٦؛ مدة يونس في رواية العياشي، وحوت موسى المشوي — ٣٤ [٧٨-٧٩].

الخيل والصفانات الجياد والعاديات — ١٤، ٣٣، ٣٧، ٤٠، ٤٤.
الخنزير والقرد والمسوخ — ١٨، ٤١، ٤٥؛ ومقارنة القنفذ والأرنب والخفاش والوطواط والفيل والذب والضب والدعموص والجريث والعقرب والعنكبوت وسهيل والزهرة — ١٨ [٨٧].

- الدابة والدواب والأنعام — ١-٢، ٤-١٠، ٤٢-٤٤، ٤٩-٥٤.
- الذئب والكلب — ١٦، ٣١، ٣٥، ٤١، ٤٥-٤٦؛ قوائم اللجنة — ٥٢ [٦٦، ٨٨-٨٩]؛ ذئب
 خبر الأعراف وقصة الشرطي مستقل عن «ذئب يوسف» في خبر الكهف. قطمير والأثر والأصفر:
 أقوال متميزة في كلب الكهف — ٣٥ [٨٠].
- السباع والوحوش والفيل — ١٧، ٣٦، ٥٠؛ محمود اسم الفيل في خبر الكافي — ٣٦ [٧٦].
- الضأن والمعز والغنم والنعاج — ١٣، ٢٧-٢٨، ٣٠، ٣٢-٣٣، ٤٧؛ الكباش في قربان هابيل —
 ٢٧ [٧٠]، وفي الفداء ووصفه بالأمّ ملح والأقرن — ٣٠ [٨٢]؛ وضمان إفساد الحرث — ٣٣
 [٧٥]؛ والعنز والجماء والقرناء — ٥١. لفظ الظبي في خبر السفينة — ٢٨ [٦٩].
- الضفادع — ٢٥، ٣٢. الخفاش — ٨، ٢٥، ٣٦؛ خبر تعيين طير عيسى — ٣٦ [٧٧]. الطاووس
 — ٢١، ٣٠.
- الطير والطائر — ١٩-٢١، ٢٧، ٣٠-٣٣، ٣٦، ٣٩، ٥٣.
- الغراب — ٢٠، ٢٧، ٣٠؛ وصيغة الغرابين عن وهب — ٢٧ [٧١]. الهدهد — ٢٠-٢١، ٣٠،
 ٣٣. السلوى — ٢٠. التشبيه بالخطاطيف في خبر الفيل — ٣٦ [٧٦].
- الحمام — ٢١ و٣٠. الديك — ٢١ [٣٦، ٦٧]، و٣٠ و٤١. الورشان — ٢١ و٤١ [٣٧].
- الفاخنة والصلصل — ٢١ و٤١ [٣٨]. العصافير — ٣٩.
- الحمامة والطير الأهلي والعافي أو المالك جناحيه — ٤٦ [٤٨]؛ أوصاف في باب الملك والصيد، لا
 أسماء أنواع مستقلة.
- القنبرة، وصيغتا القبرة والقنبراء في الشرح اللغوي — ٢١ و٣٣ [٣٥]. القنزعة وصف في الرواية، لا
 اسم طائر مستقل.
- الخطّاف والصرّد والصوّام — ٢١. الصرد في خبر طير إبراهيم — ٣٠ [٦٥]. النسر والبط ضمن
 اختلاف أسماء طير إبراهيم — ٣٠.
- الدراج والقبج والقباج والقطا — ٢١، ٤٥-٤٦. الحجلة والدراجة في خبر المحرم — ٤٦ [٣٤].
- الإوز والدجاج في التشبيهات — ٢١، ٤١ [٣١].
- الحبارى — ٢١ [٣٩]. الدجاج وبيضه — ٢١، ٤٥ [٤٠-٤١]. البط والسمك الجلال — ٤٥
 [٤١].

البازي والبنزة والصقر والعقاب — ٤٥-٤٦ [٣٢-٣٣، ف ٤]. الحدأة في مثال الطيران — ٤٥. بيض القطاة والنعام في خبر الإحرام — ٤٦ [٣٤]. الطيهوج والكروان والكركي — ٢١ [٤، ل ١-٢]؛ ذكر فقهي وبحث لغوي، مع تمييزهما من الحديث المسند.

النحل — ٧، ٢١-٢٢. النمل — ٥، ٩، ٢١، ٢٣، ٣٣، ٤٢. العنكبوت — ٢٣. دابة المنسأة والأرضة في التفسير — ٢٥، ٣٣. دابة الأرض في النمل: ٨٢ — ٥٤. الهرة وسورها — ٢٥ [٢٠]. الفأرة والجرد — ٢٥، ٤٥ [٢٧]. الوزغ — ١٨، ٢٥ [٢٨]. العقرب — ٢٥، ٤٨ [٢٩]، وفي بلاغ وصف السعير — ٥٣ [٩٠]. الأرنب — ١٨، ٢٥، ٤٥ [٣٠، ف ٣]. بقية أخبار هذه الأنواع والأسماء غير المستوفاة في الملحق الثاني.

الجري والجريث والمارماهي والزمير والكنعت والكنعد والريثا — ٢٦ [٤٢-٤٤، ل ١]. الزهو والسلحفاة والسرطان والأصداف — ٢٦ [٤٣]. الإربيان والروبيان وأم الروبيان — ٢٦ [٤٤، ر ٨٦، ف ٦]. الإبلامي والطبراني والطمير — ٢٦ [٨٥، ل ١]. الضفدع — ٢٥-٢٦؛ الوبر والورل في خبر المسخ — ١٨ و ٢٦ [٤٣].

السمكة في الشبكة وعلى الضفة، وسمكة في جوف أخرى، والحية والسمكة والطافي — ٤٦ [٤٥]. القشريات والرخويات والمحار — ٢٦ [١٢]. اللؤلؤ والمرجان في اللغة والتفسير، والمرجان في الوصف العلبي — ٢٦ [٩م، ١٤ع].

السمك الطري في أخبار الأطعمة والمجامة — ٢٦ [٤٦]. السكاج اسم طعام، لا نوع حيوان.

البراق — ٤٠ [٢٤]؛ خبر روائي لا اسم قرآني.

الشهباء والدلدل، والعضباء والقصواء، والجناح وحيزوم، وعفير — ٣٧ [٢٣]؛ أسماء في خبر محدد، لا حصر لجميع المركوبات.

الغزال والفهد عند مرقد الإمام الرضا — ٤٠ [٢٥]. فرس الإمام الحسين — ٤٠ [٢٦]؛ اسم ذي الجناح وتفصيله الباقية في الملحق الخامس.

الإبل الأشوه والحرر والناقة — ١١ [٥٠]؛ أوصاف روائية لا تعيين سلالات. الشاة اللبون والعنز الحلوب والضائنة والنعجة والبقرة — ١٣ [٥١]. الغنم والمواشي في الوسم — ٤٣ [٥٢].

بيض الغراب والإبل الجلالة، وموضوعات اللبن والعرق والشاة في بقية الباب — ٤٥ [٤٩].

الحمار والبغل والبغلة والبرذون وألوان الخيل — ١٤-١٥ [٥٣-٥٤]؛ ولحوم المركوبات ٤٥ [٥٧].

الغراب الأبقع والأسود والطاووس، والبيض مجهول الطائر — ٢١ [٥٥-٥٦].

وجه الدابة ونفارها وعثارها، وظهرها وطاقته وأدب الركوب — ٤٣-٤٤ [٥٤، ٦١-٦٢].

البرة حلقة في خبر الناقة، لا اسم ناقة — ٤٤ [٦١].

الفهرس الرابع — الأعلام

يشمل أعلام القصص والمصادر الرئيسة، ولا يحصي كل اسم ورد عابراً في أسانيد الإحالات. الأرقام تحيل إلى الفصول.

بلعم بن باعورا وحماره في خبري القائمة — ٥٢ [٦٦، ٨٨]؛ الاسم وقصة الحماره ليسا في ألفاظ الأعراف: ١٧٥-١٧٦.

آدم وابناه — ٣، ٢٧. إبراهيم — ١٢، ٣٠. إسماعيل في بحث تعيين الذبيح — ٣٠.

نوح — ٢٨. صالح — ٢٩. يعقوب ويوسف — ١٦، ٣١.

موسى — ١٢-١٣، ٢٥-٢٦، ٣٢، ٣٤. داود — ١٣، ١٩، ٣٣. سليمان — ١٤، ٢٠-٢١، ٢٣، ٢٥، ٣٣.

يونس — ٢٦، ٣٤. عيسى — ٣٦. أصحاب الكهف — ١٦، ٣٥، ٥٢. أصحاب الفيل — ١٧، ٣٦.

النبي محمد صلى الله عليه وآله — ١٤، ٢١، ٢٥، ٣٧-٤٠، ٤٧، ٥٤.

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب — ٥، ٨، ١٦، ٢١، ٢٦، ٣٨، ٤٢، ٤٥، ٤٧، ٥٤.

الإمام علي بن الحسين السجاد — ٢١، ٣٨، ٤٠. الإمام محمد الباقر — ١٦، ٢١، ٢٥-٢٦، ٣٨،

٤٠، ٤٥-٤٧، ٥٣. الإمام جعفر الصادق — ١-٢، ١٤، ٢١، ٢٥-٢٦، ٣٠، ٣٧-٤٠،

٤٢-٤٣، ٤٥-٤٨.

السيدة فاطمة الزهراء والإمام الحسن — ٣٨، ٤٧. الإمام موسى الكاظم وعلي بن جعفر — ٢١،

٢٦، ٤٦.

الإمام علي بن موسى الرضا — ١٨، ٢١، ٢٥-٢٦، ٣٢، ٣٩-٤٠، ٤٥، ٥٢؛ يميز الخبر عند

مرقده من الرواية عنه. الإمام الحسين — ٣٨، ٤٠، ٤٧.

الإمام الجواد والرضا، وقاسم الصيقل — مكتبة أغماد السيوف، ٤٤ [٥٩]. علي بن جعفر والإمام

السجاد — آلات الدواب، ٤٤ [٦١]. الإمام الصادق — باب العسل، ٢٢ [٦٣].

أبو ذر — ٣٧، ٥١. أبو هريرة — ٥١-٥٢. زرارة — ٢٥، ٣٨. محمد بن مسلم والحلي — ٢٥

[٢٩]. عمرو بن شمر — ٣.

أبو عمارة وأبو عمران وسعدان بن مسلم — بحث اختلاف الكنية والطريق، ٣٨ [١٢، س ٥].
الألباني — تقويم طرق القصاص والصيرورة تراباً، ٥١-٥٢ [س ١٠].
علي بن مهزيار — مجلس الطعام وخبر القطاة، ٢١ [٣١]. سماعة بن مهران — سؤال علامات الطير،
٤٥ [٣٢]. سليمان بن خالد — أخبار الطير والبيض، ٤٦ [٣٤].
إسماعيل ابن الإمام جعفر الصادق — أخبار الورشان والفاخته والصلصل؛ ٢١ [٣٧-٣٨]. عثمان
الأصبهاني — خبر هدية الطير؛ ٢١. أبو بكر الحضرمي — أول أخبار الورشان؛ ٢١.
نسيط بن صالح وابن أبي يعفور وداود بن فرقد — ٢١ [٣٩-٤٠]. سعد بن سعد الأشعري —
٤٥ [٤١]. محمد بن مسلم وحماد بن عثمان والفيض بن المختار — ٢٦ [٤٢].
إسحاق صاحب الحيتان والكلبي النسابة ويونس بن عبد الرحمن — ٢٦ [٤٣-٤٤]. محمد بن الحسن
الصفار في طريق التهذيب — ٢٦ [٤٤].
الكليني — إحالات الكافي [١، ٣، ٥-٦، ٨-٩، ١١-١٢، ١٥، ١٨-١٩،
٢١-٢٤، ٢٧-٢٩، ٤٣، ٤٥].
الصدوق — التوحيد وعيون أخبار الرضا والأمل والفقهاء والخصال [٤، ٧، ٢٥-٢٦، ٢٢،
٦٥، ٦٧]. الشريف الرضي — جامع نهج البلاغة [ن ١-ن ٥].
الطبرسي — مجمع البيان [م ٢، م ٤، م ٦-٧، م ٩-١٠]. الطباطبائي — الميزان [م ١، م ٣، م ٥،
م ٨]. الطريحي — مجمع البحرين [ل ١]، الفصل ٢١.
علي بن إبراهيم القمي — التفسير المطبوع [٢، ١٧]. الصفار — بصائر الدرجات، قبل الأصل
مباشرة [١٣-١٤]؛ الفصل ٣٩.
هاشم البحراني — البرهان [ج ١، ١٣-١٤]. قطب الدين الراوندي — الخرائج والجرائح [ر ١٠].
النجاشي — رجال النجاشي [س ١]. الحر العاملي — وسائل الشيعة [ج ٢]. السيد علي الحسيني
السيستاني — الإحالات الفقهية [ف ١-ف ٨].
صفوان الجمال وابن أبي يعفور وعمر بن يزيد وعمرو بن دينار — أخبار الإبل [ر ٥٠]؛ الفصل ١١.
إسحاق بن جعفر — [ح ١، ٥١]؛ الفصل ١٣. أم سلمة وعممة النبي غير المسماة — [ح ٧-٨]؛
الفصل ١٣.
الإمام السجاد والباقر والصادق والكاظم — أخبار الإبل في ١١ [٥٠]. النبي والإمامان الباقر
والصادق — أخبار الغنم في ١٣ [٥١]؛ الإمام الصادق — جوابا سمة المواشي في ٤٣ [٥٢].

معتب — خبر إعداد السمك والتردد في نسبة صدره [٤٦، ح ٣]؛ الفصل ٢٦. علي بن جعفر — سؤال الجراد والدبا عن أخيه الإمام الكاظم [٤٧، ح ٣]؛ الفصل ٢٤.

الطوسي — تهذيب الأحكام [٢٠، ٣٠، ٤٤، ٥٩]؛ وتعقبه في خبر الأرنب، الفصلان ٢٥ و٤٥. المجلسي — مرآة العقول وملاذ الأخيار وتقويم طرق محددة [س ٢-س ٣].

ابن طيفور المتطبب، ويونس بن يعقوب راوي خبر النفقة، ويوسف أخو الإمام الصادق عليه السلام في متن الخبر، وطرخان النخاس وعبد الصمد بن علي — ١٥ [٥٣-٥٤].

علي بن جعفر وأبو يحيى الواسطي وسليمان الجعفري — أخبار الغراب والطاووس، ٢١ [٥٦]. أبو الخطاب في طريق سؤال البيض — ٢١ [٥٥]. أبو عبيدة في خبر الذكر — ٤٤ [٥٤].

نصر بن محمد — مكاتبة حمر الوحش، ١٥ [٥٨]. عبد الله بن جندب — سؤال الجواميس، ١٢ [٦٠]. أبقيت كنية أبي الحسن كما وردت في الموضعين.

صالح بن سهل وأبو سمينة وموسى بن سعدان وعبد الله بن القاسم — طريق خبر طير إبراهيم [٦٥]؛ ومحمد بن عبد الله بن محمد بن طيفور — كلامه التفسيري المنقول بعد الخبر، ٣٠. محمد بن إسحاق المدني — طريق خبر الجنان والنوق [٦٤]، ٥٣.

تيم بن عبد الله بن تميم القرشي — طريق خبر عدم تناسل المسوخ [٧]، ١٨. سالم مولى أبان/بياع الزطي — طريق خبر العصفير [١٣]، ٣٩. محمد الجواهري — أحكام رجالية منسوبة إليه [س ٤].

سليمان بن جعفر الجعفري — اسمه في خبر حماية الفراخ وتوثيق النجاشي له، مع حدود دلالة ذلك على السند [١٤]، س ١، ٣٩.

إبراهيم بن حمويه وأحمد بن إدريس ومحمد بن أحمد بن يحيى ومحمد بن عيسى اليعقوبي — طريق خصال الديك [٦٧]، ٢١. الحسن بن خالد، وباختلاف مطبوع: الحسين؛ والخفاف والصيرفي — تعيين راوي قائمة حيوانات الجنة [٦٦]، ٥٢.

مغيرة/علي بن المغيرة، ومعتب مولى جعفر — طريقاً قائمتي الخصال [٨٧]، ١٨. موسى الزنجاني — احتمال تعيين المغيرة في الجامع في الرجال. أبو بصير — مطلع سياق خبر الكهف [٨٨]، ٥٢.

مقاتل وإسماعيل حقي البروسوي — نسبة قائمة العشرة في روح البيان [٨٩]، ٥٢.

سليمان بن جعفر الجعفري في الخراج، وسليمان من ولد جعفر بن أبي طالب في البصائر — مقابلة خبر العصفور [١٤]، ٣٩. المعروف بغزال: محمد بن أحمد في البصائر، وأحمد بن محمد في دلائل الإمامة؛ اختلاف مثبت دون تسوية صامته.

محمد بن عمر الجعابي، والحسن بن عثمان التستري، وإبراهيم بن عبيد الله السبيعي قاضي بلخ، ومريسة بنت موسى، وصفية بنت يونس، وبهجة بنت الحارث، وعبد الله بن منصور — طريق خبر المقتل [٢٦]، ٤٠. محمد تقي التستري وعلي النمازي الشاهرودي — مصادر فحص الطريق [٧س-٨س]. الخوئي والوحيد البهبهاني — قرينة الاعتماد ومناقشتها [٥س]، ٢١.

قابيل وهابيل — الاسمان في خبر القربان [٧٠]، ٢٧. وهب بن منبه — نسبة صيغة الغرايين [٧١]، ٢٧. قدار — اسم العاقر في الخبر الثاني [٧٢]، ٢٩.

الحسن بن محبوب وسعيد بن يزيد — التعقيب على أثر الجبل بعد خبر ناقة صالح [٧٢]، ٢٩. شعيب — انتقال العصا في الخبر [٧٣]، ٣٢.

البنزطي — خبر البقرة عن الإمام الرضا؛ عكرمة وابن عباس — الصيغة الموازية [٧٤]، ٣٢. الفتى وأبوه غير مسميين في الموضع المقروء.

عبد المطلب ومحمد بن حمران وهشام بن سالم — خبر الفيل [٧٦]، ٣٦. لا ينسب اسم محمود إلى ألفاظ السورة.

محمد بن عمرو البصري، ومحمد بن عبد الله بن أحمد بن جبلة الواعظ، وعبد الله بن أحمد بن عامر الطائي وأبوه — طريق خبر الخفاش [٧٧]، ٣٦؛ تراجعهم والثناء على النسخة [١س، ٤س، ٥س، ٨س]. أبو عبيدة الحذاء، وعبد الرحمن بن سيابة — خبرا يونس وحوت موسى في العياشي [٧٨-٧٩]، ٣٤.

ابن عباس ومقاتل وكعب — نسب أقوال كلب الكهف [٨٠]، ٣٥. عزيز وأرميا والخضر — اختلاف تعيين المار على القرية [٨١]، ٣٥.

محمد بن مسلم عن الإمام الباقر — خبر صفة كبش الفداء [٨٢]، ٣٠؛ وسارة في سياق الحديث السابق له، مع فصل الروايتين.

محمد بن الحسن الطوسي — أقوال حشر الوحوش والعوض والمصير في التبيان [١٢م]، ٥٠ و ٥٢. مسلم بن الحجاج، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن جرير الطبري — مصادر المقارنة في أخبار القصاص والصيرورة تراباً [١٦]، ٥١-٥٢.

أبو عمارة/أبو عمران — اختلاف الاسم في طرق خبر الناقة؛ وحفص البخاري ووزارة في موازياته
[١٢]؛ ٣٨.

المؤلف وأسماء الإهداء والشكر — واجهة الكتاب والإهداء وكلمة المؤلف وصفحة الشكر.

الفهرس الخامس — القصص والوقائع

- تعليم الدفن بالغراب، والقربان، ونسبة صيغة الغرايين — ٢٧. سفينة نوح — ٢٨. ناقة صالح وفصيلها وخبر اللبن والعقر — ٢٩.
- إحياء طير إبراهيم، وابتلاء الذبح والفداء، وصفة الكبش وحدود دلالة الخبر على هوية الابن — ٣٠ [٨٢]. عجل الضيافة — ١٢.
- الذئب في عذر إخوة يوسف، ورؤيا الطير والبقرات — ٣١.
- عصا موسى وميراثها في الأخبار، والبقرة والبر بالأب، وفتنة العجل، وآيات الابتلاء، والسقي عند مدين — ٣٢.
- وادي النمل، ونبا الهدهد، والخليل، والحرث والغنم، ودابة المنسأة — ٣٣.
- يونس والحوث ومدة الغيبة في رواية العياشي، وحث رحلة موسى المشوي — ٣٤ [٧٨-٧٩].
- كلب الكهف ونسب أقواله، وحمار المار على القرية واختلاف تعيينه — ٣٥ [٨٠-٨١].
- الطير في آية عيسى وخبر الخفاش وحدود طريقه [٧٧]، وأصحاب الفيل وخبر محمود والطير كالخطاطيف [٧٦] — ٣٦.
- شكوى البعير وأبو ذر وحماره — ٣٧. ناقة الإمام السجاد ووصية علفها؛ اختلاف الموازيات والأعداد — ٣٨ [١٢].
- العصافير وطلب الرزق، والعصفور والحية — ٣٩.
- أسماء المركوبات في خبر المتاع — ٣٧. البراق في الرواية — ٤٠.
- غزال المشهد وفرس الإمام الحسين — ٤٠؛ مع تمييز الخبر المقروء من الزيادات المعلقة.
- عقيقة النبي وفاطمة عن الحسن والحسين — ٤٧؛ والخطاف في خبر الإمام السجاد — ٢١.
- سؤال الأرنب المروي عن النبي وتعقيب الطوسي — ٢٥، ٤٥ [٣٠]؛ خبر الوزغ في الروضة — ٢٥ [٢٨]، مع بيان حالة طريقه.
- غداء علي بن مهزيار وخبر القطاة — ٢١ [٣١]. أسئلة الطير المجهول والصيد بالجراح والطير والبيض في الإحرام — ٤٥-٤٦ [٣٢-٣٤].

- زرع الإمام السجاد والقنبرة، وحكاية سليمان والبيض والهدية - ٢١ و ٣٣ [٣٥ر]. هدية الورشان والصلصل وزيارة إسماعيل - ٢١ [٣٧ر-٣٨ر]؛ مع بيان حالة الطرق.
- سؤال الدجاجة وبيضها، وسؤال دجاج الدساكر - ٢١ و ٤٥ [٤٠ر-٤١ر]. كتب أمير المؤمنين وسوق الحيتان وهدية الربيثا - ٢٦ [٤٢ر].
- لقاء إسحاق صاحب الحيتان وخبر الزهو، وسؤال علي بن جعفر عن الأصداف - ٢٦ [٤٣ر].
- الخطيرة والشبكة والسمكة على الضفة وفي الجوف - ٤٦ [٤٥ر].
- قصاص الجلهاء والقرناء وانتطاح الشاتين، مع فصل الطرق - ٥١. الصيرورة تراباً والوقف والرفع - ٥٢ [١٦ر]. الجنان والنوق في خبر الوفد إلى الرحمن - ٥٣ [٦٤ر]. دابة الأرض - ٥٤.
- سؤال معتب عن إعداد السمك ومكاتبة أبي محمد في الحجامة - ٢٦ [٤٦ر]. سؤال الجراد والدبا - ٢٤ [٤٧ر]. مطالبة صاحب الطائر، ومن سبق إلى أخذ الصيد - ٤٦ [٤٨ر].
- شراء الإمام السجاد الراحلة، ومشى ابن أبي يعفور بجانب الناقة، وإبل عمر بن يزيد المرسلة إلى الكوفة، وشراء صفوان الجمال - ١١ [٥٠ر]. خبر البيت مع عممة النبي وأم سلمة - ١٣ [٥١ر].
- حمار ابن طيفور وحمار حمل المتاع، وبغلة طرخان بالحيرة، وخبر ركوب الإمام الكاظم - ١٥ [٥٣ر-٥٤ر]. الخيل المبوعة من اليمن - ١٤ [٥٣ر].
- العثور على البيض في الأجمة - ٢١ [٥٥ر]. مشى الناس مع الراكب - ٤٤ [٥٤ر]. الحمر في خير - ٤٥ [٥٧ر].
- قاسم الصيقل وانتقاله من جلود الميتة إلى المذكاة - ٤٤ [٥٩ر]. محبة النبي للعسل - ٢٢ [٦٣ر]:
- [٣].

الفهرس السادس — الموضوعات والأحكام

- أصل الخلق والماء — ٠٢ الحيوان قبل الإنسان والأحافير والتأريخ — ٠٣
التنوع والموطن والانتشار — ٠٤ آيات الخلق — ٠٥ الأمم الحيوانية — ٠٦
الهداية وأسباب المعاش — ٠٧ التكاثر والأمومة ورعاية الصغار — ٠٨
الإدراك والمشاعر والتواصل — ٠٩ التسييح والسجود — ١٠
أخبار أصوات الطير وخصال الديك، والفرق بين الرواية والشرح والتصنيف والتطير — ٢١، ٤١
[٣٥-٣٨، ٦٧]؛ ومعنى الرفق بالقنبرة في ٢١ وإحالة ٣٣.
الأمثال والرؤى والفرق بينها وبين الوصف الطبيعي — ١ و ١٢ و ١٤-١٦ و ٢٣-٢٤ و ٣١ و ٥٣.
المسخ وعدم التناسل والتمييز من التطور والتناسخ — ١٨؛ ونماذج الأرنب والوزغ وحالة طرقها — ٢٥.
المعجزات والكرامات والتثبت من الزيادات — ٣٧-٤١.
حقوق الدابة: الطعام والماء والحمل والوجه والراحة — ٤٢.
التحريش والتعذيب والفرجة على الألم وتبتيك آذان الأنعام — ٤٣.
الركوب والعمل والتربية والاقتناء والتجارة والنقل — ٤٤.
الأكل والطهارة والتذكية والذبح والنحر وصيد السمك — ٤٥؛ وسؤر الهرة والفرق بين الحكم التعبدية
والسلامة الصحية — ٢٥.
الفأرة في الطعام، والفرق بين وقوعها حية وموتها؛ اختلاف لفظ الكلب في النقل — ٢٥ [٢٧].
الأرنب والفرق بين الخبر وتعقيب المصنف والفتوى — ٢٥، ٤٥ [٣٠، ف٣].
الصفيف والدفيف والحوصلة والقانصة والصيصية والبيض المشتبه — ٤٥ [٣٢، ف٤]. الخواص
المروية للحم الطير وحدود الاستفادة الطبية — ٢١ [٣١].
الحبارى وبيض الدجاج وحدود الاستفادة الطبية — ٢١ [٣٩-٤٠]. الجلل والاستبراء واختلاف
المدد — ٤٥ [٤١، ف٥]. قشر السمك والأسماء القديمة — ٢٦ [٤٢].
الإربيان والفرق بين التصنيف العلمي والإلحاق الفقهي — ٢٦ [٤٤، ف٦، ع١٢]. صيد غير المسلم
والتسمية، والموت في الشبكة أو بعد الإعادة إلى الماء، والجوف والطافي — ٤٦ [٤٥، ف١، ف٦].
السمك في الأطعمة والخواص والفرق بين تقويم السند والإثبات الطبي — ٢٦ [٤٦]. صيد الجراد
والدبا وحكم الإحرام — ٢٤ [٤٧، ف٧-٨]. حق صاحب الطائر وحدود الأخذ — ٤٦
[٤٨].

اقتناء الإبل والتوكل والرفق وحدود أخبار الألوان والأعمار — ١١ [٥٠ر]. الغنم والرزق والبركة ونظافة المراض — ١٣ [٥١ر]. الوسم وحماية الوجه — ٤٣ [٥٢ر]. استكمال الجلالات واختلاف المدد وحدود التبويب — ٤٥ [٤٩ر].

الصيد والجوارح والإحرام وحدود الانتفاع — ٤٦؛ صيد البازي والصقر والعقاب، والقطاة والمجلة والدراجة وبيض الطير — [٣٣ر-٣٤ر].

الهدي والأضحية والعقيقة والزكاة والنذر — ٤٧؛ عرض موضوعي غير مستوفٍ للتفاصيل الفقهية. دفع الضرر والبيئة والوقاية والرعاية المتخصصة وإهلاك الحرث والنسل — ٤٨. الهوام في الصلاة وقيد الأذى والفرق بين الإذن وصحة العبادة — ٢٥، ٤٨ [٢٩ر].

الموت والحزن والمسؤولية عن التقصير — ٤٩.

الحشر واختلاف تفسيره — ٥٠. العدل والقصاص وتمييز الطرق — ٥١. المصير بعد الحشر والعوض بين الدوام والانقطاع وأقوال التبيان — ٥٢ [١٢م].

نعم الجنة وصور الوعيد — ٥٣. دابة الأرض والرجعة وحدود التوقيت — ٥٤.

البيض المجهول، وتعيين النوع، وحدود علامة الشكل — ٢١، ٤٥ [٥٥ر].

الانتفاع بالمركوب والنفقة عليه، والتفاوت في درجات الأخبار — ١٤-١٥ [٥٣ر]؛ اللخوم وسياق الضرورة — ٤٥ [٥٧ر].

اختلاف النفار والعتار والحق والجور وترقيم ذيول الأخبار — ٤٣-٤٤؛ الملحقان ٤-٥ [٥٣ر-٥٤ر].

السرّج واللبام والفضة وجلود السباع وأغمد السيوف — ٤٤ [٥٩ر، ٦١ر]؛ عنوان المصنف واحتمال الشارح غير نص الرواية. العسل والفرق بين محبة الطعام وخبر العلاج — ٢٢ [٦٣ر].

التفسير اللغوي والتعيين الحيواني الحديث — الطيوج والكروان والكركي في ٢١ [١ل-٢ل]؛ الكنعت والكنعد والإبلامي، واللؤلؤ والمرجان في ٢٦ [١ل، ٩م، ١٤ع]؛ والهيم وصورة العطش في ٥٣ [١٠م].

السند والمتن والتخريج والتفسير والعلم — منهج البحث، والملحقان الرابع والسادس.

حكاية الحيوان

من بدء الخلق إلى مشاهد الحشر

من ناقة صالح إلى الذئب في قصة يوسف، ومن هدهد سليمان ونملته إلى حوت يونس، تكشف قصص الحيوان عن آيات الخلق ومعاني الرحمة والعدل والمسؤولية.

يتتبع هذا الكتاب حضور الحيوان في القرآن الكريم وروايات أهل البيت عليهم السلام، من بدء الخلق إلى مشاهد الحشر، مع التمييز بين النص القرآني والرواية والتفسير والمعرفة العلمية.

السيد حسام زهاء مرتضى الصراف الحسيني

تاريخ التأليف

١ مارس ٢٠٢١ م — ١٧ رجب ١٤٤٢ هـ

تاريخ التدقيق والمراجعة

٢ مايو ٢٠٢٥ م — ٤ ذي القعدة ١٤٤٦ هـ



حوت يونس



سفينة نوح

ISBN 978-1-7642390-3-5



9 781764 239035